A

ويبـــو

WO/GA/31/15
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٤/١٠/٥

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

الجمعية العامة للويبو

الدورة الحادية والثلاثون (الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة)

جنيف، من ٢٧ سبتمبر/أيلول إلى ٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤

التقرير

الذي اعتمدته الجمعية

١ – تناولت الجمعية العامة البنود التالية من جدول الأعمال الموحد (الوثيقـــة A/40/1): ١ و٢ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٦ و١٨ و٢١ و٢٢.

٢ – ويرد تقرير عن البنود المذكورة، باستثناء البنود ٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٦، في التقرير العام (الوثيقة A/40/7).

٣ – ويرد في هذه الوثيقة تقرير عن البنود ٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٦.

٤ – وترأس الاجتماع رئيس الجمعية العامة، السيد برنار كسدجيان (فرنسا)، وتوّلت في غيابه نائبة الرئيس، السيدة إيفانا ميلوفانوفيتش (صربيا والجبل الأسود)، رئاسة الاجتماع بصفة رئيسة الجمعيـــة العامة بالنيابة.

البند ٥ من جدول الأعمال الموحّد:
تقرير اللجنة الاستشارية المعنية بالسياسات

٥ – استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/31/1.

٦ – ودعا الرئيس السيد هنري أولسن، عضو في لجنة الويبو الاستشارية المعنية بالسياسات، إلى عرض تقرير الدورة الرابعة للجنة التي انعقدت بمدينة سينايا في رومانيا يوم ١٤ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣.

٧ – وصرّح السيد أولسن أنه سيعطي نظرة شخصية عن اللجنة وأهدافها وإنجازاتها. وقال إن اللجنة أنشئت بناء على وثيقة البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٨ و١٩٩٩، وهدفها إسداء المشورة إلى المدير العام بشأن قضايا السياسة العامة ذات الصلة بالملكية الفكرية. وشدّد السيد أولسن على أن ليس للجنة أية صلاحيات لوضع المعايير ولا لاتخاذ القرارات. وقال إن رئيس رومانيا، معالي السيد إيون إليسكو، تكرّم باستضافة الدورة الرابعة للجنة، في حين ترأس أعمال الاجتماع رئيس جمهورية مالطة آنذاك، معالي السيد غيدو دي ماركو. وذكر السيد أولسن أن من بين المشاركين في الاجتماع عدد من رؤساء الدول والحكومات السابقين وكبار الوزراء منهم الرئيس السابق لجمهورية بلغاريا، معالي السيد بيتار استويانوف، والرئيس السابق لجمهورية مولدوفا، معالي السيد بيترو لوسينشي، والرئيس السابق لجمهورية الفلبين، معالي السيد فيديل راموس، ورئيس وزراء جمهورية تنزانيا المتحدة، معالي السيد سليم سليم، إلى جانب عدد من السفراء ومسؤولين رفيعي المستوى والمدير العام للويبو.

٨ – ونقل السيد أولسن عن السيد إليسكو في كلمته الافتتاحية بصفته مضيف الاجتماع قوله إن تنمية البلدان النامية تقتضي أنظمة متينة للملكية الفكرية فذلك من شأنه أن يفضي إلى استقطاب الاستثمار وحفز الإبداع. وقال إن السيد إليسكو شدّد في الوقت ذاته على ضرورة جعل البراءات وغيرها من أشكال الحماية الأخرى أيسر منالا وأسهل استعمالا، ثم ذكر الحاجة إلى خلق نوع من التوازن. وأضاف قائلا إن المطلوب في نظر السيد إليسكو هو العولمة دون تهميش وإن الفقر والجهل هما عدوّا البشرية اللدودان، والملكية الفكرية قادرة على الإسهام في مكافحتهما. وأشار السيد أولسن إلى أن جدول أعمال الاجتماع تألف من محورين موضوعيين اثنين هما: إدارة الأصول الثقافية، واستندت مناقشة ذلك المحور إلى ورقة بعنوان "حق المؤلف والثقافة والتنمية: دور الملكية الفكرية والويبو في القطاعات الثقافية" من إعداد السيد بروس ليمان، رئيس المعهد الدولي للملكية الفكرية آنذاك والنائب السابق لسكرتير التجارة ومفوّض البراءات والعلامات التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية، وسياسات الملكية الفكرية والاقتصاد الياباني، واستندت مناقشة ذلك المحور إلى ورقة بعنوان "البرنامج الاستراتيجي لاستحداث حقوق الملكية الفكرية وحمايتها واستغلالها" من إعداد السيد هيساميتسو أراي، الأمين العام لأمانة مركز استراتيجية الملكية الفكرية في أمانة مجلس الوزراء الياباني. وقال السيد أولسن إن الإحصاءات التي عرضت في المحاضرة والمناقشة الأولى كانت مذهلة وبرهنت على أن القطاعات الثقافية شهدت نموّا كبيرا في معظم أجزاء العالم. وذكر من الأمثلة التي سيقت في الاجتماع قطاع الأفلام في الهند الذي ينمو بنسبة ١٥ في المائة سنويا وأنتج ما يزيد على ٠٠٠ ٢ فيلم في سنة ٢٠٠٢، والمبيعات الموسيقية في أمريكا اللاتينية التي تقدّر قيمتها بمليارات الدولارات. وأشار إلى الأدلة التي قدمت في الاجتماع والتي تبرهن على أن قرصنة المنتجات الثقافية لها أثر سلبي وخيم على ذلك النموّ، إذ تضررت منها المبيعات الموسيقية بقدر كبير في البلدان المتقدمة والبلدان النامية، سواء تعلق الأمر بالقرصنة الرقمية أو التقليدية. واستطرد قائلا إن أعضاء اللجنة شدّدوا، في النقاش الذي تلى المحاضرة على أمرين اثنين في هذا الشأن هما ضرورة مكافحة القرصنة على جميع الجبهات والحاجة إلى وضع بنى تحتية وطنية سليمة وفعالة. وقال إن أعضاء اللجنة تطرقوا أيضا إلى أهمية

إتاحة هوامش ملائمة من المرونة في نظام الملكية الفكرية حتى لا يكون استغلال حق المؤلف في إدارة الأصول الثقافية في نظر البلدان النامية وشعوبها حكرا على الأغنياء فقط مما يزيد من العبء على الفقراء. وقال إن أعضاء اللجنة أقرّوا بأن إزالة الغموض عن نظام الملكية الفكرية عمل مهم جدا في هذا المضمار.

٩ - وانتقل السيد أولسن في حديثه إلى المحاضرة الثانية والمناقشة التي تلتها، قائلا إن المحاضرة أوضحت أن اليابان وضعت تطوير نظامها للملكية الفكرية في صدارة برنامج عملها، علما بأن رئيس الوزراء هو الذي يترأس مركز استراتيجية الملكية الفكرية. وقال إن اليابان أنشأت بذلك مؤسسة في قمة التقدّم تتولى النظر في وضع السياسات في هذا المجال، وإن تلك الجهود هي التي أفضت إلى وضع برنامج اليابان الاستراتيجي. وبيّن السيد أولسن أن البرنامج الاستراتيجي يقع في خمسة فصول هي الإبداع والحماية والاستغلال والمؤسسات المعنية بالمواد الإعلامية وتنمية الموارد البشرية. واستطرد قائلا إن المناقشة أفرزت مسألتين رئيسيتين اثنتين. وقال إن الأولى مفادها أن اليابان رغم افتقاره إلى الموارد الطبيعية كان بمثابة اختبار أثبت كيف يمكن للبلدان أن تستغل الملكية الفكرية لتخلق اقتصادا ناجحا وقائما على المعارف. وقال إن المسألة الثانية هي أن سكان اليابان يتمتعون بمستوى تعليمي رفيع وبالتالي فليس من المعقول الافتراض بأن يكفي للبلدان النامية أن تطوّر مؤسسات الملكية الفكرية كي تحقق تلقائيا قفزة نوعية في اقتصادها. وشرح ذلك قائلا إن هناك عدة خطوات أساسية لا بدّ من اتخاذها أولا، بما فيها تحسين المؤسسات التعليمية والحدّ من هجرة الأدمغة واكتساب الموارد المالية. وأشار إلى أن الجميع رأى أن برنامج اليابان الاستراتيجي في فوائد كبيرة وهو برنامج فريد من نوعه.

١٠- وقال السيد أولسن إن المدير العام أشار في اختتام الدورة الرابعة أن الحوار الذي دار حول المجالات التي اختلفت آراء الأعضاء بشأنها ربما أمكن تلخيصه في تساؤل مباشر واحد هو "ما الذي يجعل البلد النامي يتطور؟". وأضاف قائلا إن رئيس الاجتماع رفع الجلسة قائلا إن من المهم منع إقامة ستار خفي يفصل بين الشمال والجنوب في عصر العولمة والإرهاب الدولي، وإن الملكية الفكرية هي فعلا أداة ذات إمكانيات هائلة في تحقيق التنمية. والسؤال الرئيسي المطروح في هذا الصدد هو "ما هو التوازن المثالي بين احتياجات شعوب البلدان النامية وحقوقها وبين حقوق المبدعين؟". وخلص السيد أولسن إلى أن الرسالة التي انتهى إليها الاجتماع الرابع للجنة الاستشارية المعنية بالسياسات هي كما عبّر عنها رئيس الاجتماع "لنتقدّم معا فلا نترك منّا أحدا على قارعة الطريق".

١١- وشكر الرئيس السيد أولسن على تقديم ملخص دقيق لذلك الاجتماع المفيد والمهم ثم فتح باب التعليقات.

١٢- وأعرب وفد رومانيا عن ارتياحه وارتياح السلطات الرومانية لاستضافة الاجتماع الذي انعقد بدعوة من الرئيس وعضو اللجنة الاستشارية المعنية بالسياسات. وقال الوفد إن خلاصات أعضاء اللجنة المرموقين، ومن بينهم شخصيات من الدوائر السياسية والقانونية والدبلوماسية والإدارة العمومية، اعتمدت فكرة المدير العام الرامية إلى الانتفاع بالملكية الفكرية كأداة للتنمية الاقتصادية. وتطلّع الوفد إلى مزيد من الأفكار حول الاستراتيجيات العامة من اللجنة ورأى أن تلك الأفكار قد تكون أداة فعالة في حشد الوعي السياسي بقضايا الملكية الفكرية والمساعدة على إرساء ثقافة الملكية الفكرية. وقال إن السلطات الرومانية قد أعرب من خلال استضافة اجتماع اللجنة على التزامها الشديد بالانتفاع بالملكية الفكرية من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المستدامة على الصعيد الوطني. وقال إنه ليس من قبيل الصدف أن اجتمعت اللجنة في الوقت الذي أقرّت فيه الحكومة الرومانية الاستراتيجية الوطنية وخطة العمل لتطوير الملكية الفكرية للفترة من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٧ والرامية إلى تعزيز نظام الملكية الفكرية في رومانيا للتمكين أكثر من جني الفوائد الكامنة في تراثها

الثقافي الغني والسير قدما في تنمية البلد اجتماعيا واقتصاديا. وشكر الوفد الويبو على المساعدة المقدمة في هذا الصدد. وقال إن نطاق تطبيق الاستراتيجية الوطنية وأهدافها، كلّ ذلك يتمشى عموما والخلاصات والتوصيات التي انتهى إليها الاجتماع الرابع للجنة. واستطرد قائلا إن على الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وهم يواجهون تحديات تعزيز أنظمة الملكية الفكرية، أن يقيموا شراكات جديدة بغية بحث آليات جديدة وتنفيذها بما من شأنه أن يسهم في تحسين استغلال الموارد الابتكارية والإبداعية التي لا تنضب. ولاحظ أن على جميع الشركاء، من خلال منهج شمولي ومتكامل، العمل من أجل إرساء ثقافة وطنية للملكية الفكرية والنهوض بها بغية إحياء النموّ الاقتصادي ومواصلته على المدى الطويل وإنشاء دورة إبداعية فكرية تكون مضمونة الاستمرار وتمكّن الكل من الاستفادة من مزايا الملكية الفكرية. وقال إن الويبو، إذ تأخذ في الحسبان الدور الجديد للملكية الفكرية في الاقتصاد القائم على المعارف، فإنها مطالبة بتوسيع إسهامها في عالم يتزايد تعقيده. وأشار الوفد إلى أن الويبو بفضل برنامج عملها وقيادتها الحالية سوف تسهم بقدر كبير في ذلك. وشجّع الوفد المدير العام على مواصلة جهوده والاستمرار في تحسين التزام الويبو وقدرتها على مساعدة البلدان في طريقها نحو التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

١٣- وشكر وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) السيد أولسن على بيانه. وقال إن عمل اللجنة إيجابي ومتين. ولاحظ أن الدورة الرابعة كانت بناءة. وتساءل عن فائدة اللجنة في إنشاء آلية لاستغلال مزيد من الخبرات. وطرح من بين الإمكانيات الإتيان بأعضاء جدد وربّما مستشارين بغية توسيع رقعة اهتمامها. وقال الوفد إن المعلومات الصادرة عن الدورة بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد الياباني قد قدّمت بطريقة جيدة. وأضاف قائلا إن برنامج اليابان الاستراتيجي مفيد جدا ويجسّد اهتمامات جميع البلدان، وأشار في الوقت ذاته إلى ضرورة مراعاة مستويات النموّ والقدرات الخاصة بكلّ بلد على حدة. وذكر مسألتين تسترعيان اهتماما خاصا هما أن اليابان الذي يُعرف بتقدّمه شرع في العمل على سياسة خلق "أمة الملكية الفكرية" في سنة ٢٠٠٢ وأن حكومته تأمل في إحالة التشريعات اللازمة لإنشاء محكمة عليا للملكية الفكرية في سنة ٢٠٠٤. وقال الوفد إن ذلك يدلّ على أن قضايا الملكية الفكرية ذات مستوى تقني عال وبالتالي فإن الاحتياجات والأولويات في برامج الملكية الفكرية للبلدان الأخرى التي تتفاوت مستويات نموّها ستكون مختلفة. وأشار الوفد أيضا إلى الفقرة ٣٣ من التقرير التي تتناول العلاقة بين تطوير الملكية الفكرية والقضاء على الفقر. وقال إن ذلك الموضوع مهم ويتطلب مزيدا من الدراسة والاهتمام. وانتقل إلى الفقرة ٣٤ من التقرير والتي تشير إلى الاقتراح بأن تتناول اللجنة موضوع الملكية الفكرية والصحة العامة في أحد اجتماعاتها المقبلة، فقال إن الأفضل عدم إدراج موضوعات تقنية على جدول أعمال اللجنة نظرا إلى مستوى المشاركة فيها وولايتها، على اعتبار أن تلك الموضوعات تقتضي نقاشا أكثر تفصيلا. واستعار الوفد مقولة رئيس الدورة الرابعة مع بعض التغيير فقال: "لنتقدّم معا بالتأني فلا نترك منّا أحدا خلفنا".

١٤- وأحاط وفد جنوب أفريقيا بمضمون التقرير وأعرب عن تقديره له. ورأى أن هناك بعض الصعوبات المرتبطة بدور اللجنة إذ أنها غير قادرة على تجاوز مهمة إسداء المشورة مما يطرح في رأيه مشكلة فيما يتعلق بالتنفيذ.

١٥- ولاحظ الرئيس، في ردّه على التدخلات السابقة، قائلا إن اللجنة في اعتقاده آلية مفيدة جدا وأن لا بد من التأكيد على أنها بطبيعتها لجنة استشارية وأن الجمعية العامة مدعوة إلى الإحاطة علما بأعمالها فقط دون اعتماد نتائجها.

١٦- وأحاط وفد سويسرا علما بالتقرير شاكرا السيد أولسن. وكان قد أحاط علما بالملاحظات حول إنشاء براءة عالمية كما ورد في التقرير. وقال إن التفكير في هذه المسألة في المستقبل أمر لا يخلو من أهمية، معربا عن اقتناعه بأن الوقت لم يحن للويبو للشروع في مناقشة المسألة. وبيّن أن الأمر يتطلب

استيفاء بعض الشروط الأولية أولا وقبل كل شيء ثم إن وضع بنية لامركزية تشارك في تنسيقها الويبو ليس هو الحل المناسب للمشكلات الحالية في نظام البراءات. وقال إن تنسيق قانون البراءات أساسي وشدّد على ضرورة استكمال العمل على تلك المسألة قبل الانتقال إلى مناقشة إمكانية وضع براءة عالمية. وأضاف قائلا إن من الأفضل التركيز على معاهدة التعاون بشأن البراءات في الوقت الراهن، إذ أن فيها إمكانية التطوير، عوضا عن فتح باب نقاش جديد.

١٧- واعتبر وفد الهند أن بعض أعضاء اللجنة يري بوضوح أن معاهدة التعاون بشأن البراءات ينبغي أن تتوسع لتصبح نظاما عالميا لفحص البراءات. وقال إن ذلك قد يثير حافظة البلدان النامية علما بأن هناك اعتراضات معروفة على التنسيق فيما بين بلدان مختلفة ذات مستويات نموّ متفاوتة. وأقرّ الوفد بتنوّع عضوية اللجنة لكنه يرى من السابق لأوانه إضافة أعضاء جدد إليها دون ربطها إما بقطاع أعمال أو حكومة ففي ذلك فائدة تأتي تكميلا للخبرات الموجودة وربّما رؤية مقابلة لتلك التي أثيرت من قبل. وأشار أيضا إلى اجتماع عقده مؤخرا منتدى حوار المستهلكين عبر الأطلسي في جنيف وشهد حضور عدد من الخبراء المرموقين وكان مثالا لتشكيلة من الخبرات الأكثر تنوّعا.

١٨- وأشار الرئيس إلى أن عضوية اللجنة الحالية تضم تشكيلة متنوعة من الناحية النوعية والجغرافية وأكدّ أن النقاط التي ذكرت في معرض تناول هذا البند من جدول الأعضاء سوف ترفع إلى المدير العام.

١٩- وأحاطت الجمعية العامة علما بمضمون الوثيقة WO/GA/31/11 وبمضمون مرفقها.

البند ٦ من جدول الأعمال الموحّد:
حماية الأداء السمعي البصري

٢٠- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/31/4.

٢١- وقدّمت الأمانة للوثيقة WO/GA/31/4 عن حماية الأداء السمعي البصري وأشارت إلى أن المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري، الذي انعقد في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠، لم يكلّل بالوصول إلى اتفاق بشأن معاهدة مقترحة ترمي إلى تعزيز حقوق فناني الأداء في أوجه أدائهم السمعي البصري. وذكّرت الأمانة بأن الجمعية العامة للويبو قرّرت، في دورتها التي انعقدت في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣، أن تحتفظ بمسألة حماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية في دورة سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤. وذكّرت بأن الوثيقة WO/GA/31/4 تحتوي على تقرير عن تطورات مسألة حماية الأداء السمعي البصري التي طرأت منذ دورة الجمعية في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣.

٢٢- وأشارت الأمانة إلى الاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري الذي انعقد يومي ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣ عقب المشاورات غير الرسمية التي أجريت مع الدول الأعضاء. وذكّرت بأن الاجتماع ترأسه رئيس الجمعية العامة للويبو وشمل دورة إعلامية عرض فيها أربعة خبراء تجاربهم الشخصية في الأداء والإبداع والإنتاج السمعي البصري. وأعدّت الأمانة سلسلة من الدراسات من أجل تسهيل المناقشات. وأفادت الأمانة أن المدير العام أجرى، بعد ذلك الاجتماع الخاص غير الرسمي، مشاورات غير رسمية مع أصحاب المصالح الرئيسيين في القطاع الخاص بغية تحديد السبل والوسائل الكفيلة بإحراز تقدم في القضايا العالقة. وحرصا على مواصلة المشاورات وإحراز التقدم، أوصت الأمانة بالاحتفاظ بمسألة الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو في دورتها لسنة ٢٠٠٥.

٢٣- وشكر رئيس الجمعية العامة الأمانة على الوثيقة بشأن مسألة الأداء السمعي البصري (الوثيقة WO/GA/31/4) وذكّر بالتدخلات والدراسات التي عرضت في الاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري. ولاحظ أنه يبلّغ بأي تقدم بشأن المسائل التي ظلت موضع خلاف ورأى بالتالي أن من الأحسن عدم الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي جديد في الوقت الراهن.

٢٤- وتحدث وفد هولندا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. وقال إن الجماعة الأوروبية لا تزال متشبثة بتحديث معاهدة روما لسنة ١٩٦١ بشأن حماية الأداء السمعي البصري. ورحّب بالمشاورات غير الرسمية التي أجراها المدير العام للويبو وأيّدها واقترح مواصلتها. وصرّح بأن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها مستعدة للإسهام بفعالية في البحث عن الحلول المناسبة وتظل ملتزمة بتوفير الحماية الملائمة للأداء السمعي البصري وما يحقق ذلك من قيمة كبرى. وأعلن أن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها توافق على الاحتفاظ بمسألة حماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو في سنة ٢٠٠٥.

٢٥- وقال وفد البرازيل إن الوثائق التي قدّمتها الأمانة بشأن حماية الأداء السمعي البصري هي وثائق قيّمة تساعد الدول الأعضاء على صياغة مواقفها بشأن المسألة. وطلب من الأمانة تقريرا عن نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت مع الدول الأعضاء وأصحاب المصالح والتي دارت "بروح إيجابية وبنّاءة" حسب ما جاء في الوثيقة WO/GA/31/4. وأعرب عن انشغاله إزاء احتمال خلق نوع من انعدام التوازن في حال توفير الحماية إضافية لهيئات الإذاعة بواسطة معاهدة جديدة دون تحديث الحماية المتاحة لفناني الأداء السمعي البصري علما بأن هيئات الإذاعة هي أكبر المنتفعين بالمصنفات السمعية البصرية.

٢٦- وصرّح وفد اليابان قائلا إن البيانات المقدمة في الاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري كانت مفيدة لجميع الأطراف المعنية. وقال إن المشاورات التي أجراها المدير العام للويبو منذ ذلك الاجتماع قد استكملت ولقيت ترحيبا إذ كان الهدف منها تنسيق مختلف وجهات النظر. وأشار إلى أن التطورات الهائلة التي تشهدها التكنولوجيا الرقمية والتقنيات الشبكية يجعل من الصعب جدا استعراض الإطار الحالي لحماية الأداء السمعي البصري. وأكّد على ضرورة النظر في توفير الحماية لأصحاب الحقوق المجاورة ما دمنا ننتظر إحراز تقدم في مسألة حماية هيئات الإذاعة، حتى يتسنى الحفاظ على التوازن القائم منذ اعتماد اتفاقية روما. ومن ذلك المنظور، قال الوفد إن من المرغوب فيه اعتماد معاهدة بشأن الأداء السمعي البصري. وشدّد على أهمية المحافظة على الزخم الحالي في العمل على إبرام معاهدة وإحراز تقدم بشأن هذه المسألة مع أصحاب المصالح المعنيين.

٢٧- وأعرب وفد الصين عن تقديره للأهمية التي تعلّقها الويبو على الحماية الدولية للأداء السمعي البصري. وأبدى قلقه إزاء اختلاف وجهات نظر الدول حول المسألة. وقال إن إيجاد الحل السليم بشأن حماية الأداء السمعي البصري شرط مهم لتحقيق الحماية الدولية لهيئات الإذاعة. ووافق الوفد على الاحتفاظ بمسألة حماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

٢٨- وأقرّ وفد المكسيك بالجهود المحمودة التي بذلتها أمانة الويبو إذ زوّدت الدول الأعضاء حتى الآن بدراسات متنوعة أسهمت بإجراء تقييم أكثر تفصيلا بشأن الحماية الدولية للأداء السمعي البصري. ولاحظ أن المناقشات التي دارت في إطار اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة وفي الاجتماع الخاص غير الرسمي الذي انعقد يومي ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣ في المقر الرئيسي للمنظمة زاد من وعي عدد من الوفود بأهمية تجديد الحماية التي ينبغي منحها لفناني الأداء، ولا سيما في القطاع السمعي البصري. وحرص الوفد على التعبير عن انشغاله إزاء انعدام توافق نهائي للآراء واللازم لإصدار معاهدة دولية حول هذه المسألة. ودعا الوفود إلى تجاوز التجربة السلبية التي خلفها المؤتمر الدبلوماسي لسنة ٢٠٠٠. وقال إن حماية الأداء السمعي البصري تقتضي استرعاء اهتمام كل

المشتركين وضمّ جهودهم من أجل التوصل إلى توافق للآراء حول إمكانية عقد مؤتمر دبلوماسي. وفي ذلك الصدد، قال الوفد إن المكسيك أعربت عن دعمها القوي للاحتفاظ بموضوع حماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال سلسلة اجتماعات الجمعيات في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥.

٢٩- وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تأييده لجهود المكتب الدولي وعن تقديره لها وخصّ بالذكر جهود نائبة المدير العام، السيد ريتا هيز. وقال إنه يقدّر أيضا جهود رئيس الجمعية العامة فيما يتعلق بالاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري. وأضاف قائلا إن مسألة حماية الأداء السمعي البصري ينبغي أن تظل على جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

٣٠- وتحدّث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأكّد من جديد على ضرورة إتمام العمل الذي لم يستكمل بشأن حماية الأداء السمعي البصري. وأعرب عن أمله في أن تساعد المناقشات في الاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري والدراسات التالية له على تمكين الوفود من تجاوز وجهات نظرهم المختلفة. ومراعاةً لتطلعات الفنانين الأفارقة، شجّع الوفد المدير العام على تكثيف المشاورات مع جميع الجهات المعنية بغية التوصل إلى نتيجة ناجحة بشأن هذه المسألة. وأضاف قائلا إن مسألة حماية الأداء السمعي البصري ينبغي أن تظل على جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

٣١- وذكّر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) بأن الاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري أنهى أعماله دون التوصل إلى معاهدة. وقال إن التوصل إلى نتيجة ناجحة حول تلك المسألة يتطلب توفيقا أكبر للمصالح ومرونة أكثر من جميع الأطراف المعنية. وأضاف قائلا إن مسألة حماية الأداء السمعي البصري ينبغي أن تظل على جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

٣٢- وأشار وفد كولومبيا إلى أهمية تقديم تقرير إلى جميع الوفود، وإن كان في شكل مشروع تقرير، عن المشاورات غير الرسمية التي دارت حول حماية الأداء السمعي البصري. وبالنظر إلى درجة التقدم المحرز، قال الوفد إن المسألة ينبغي أن تظل على جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

٣٣- وساند وفد جامايكا النداء الذي وجهته الوفود الأخرى سعيا إلى تسوية سريعة لوجهات النظر المختلفة فيما يتعلق بحماية الأداء السمعي البصري. وأعرب الوفد عن ارتياحه للمشاورات غير الرسمية التي أجراها المدير العام وشجّع على إجراء مشاورات أخرى في ذلك الاتجاه. وأضاف قائلا إن المسألة ينبغي أن تظل على جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

٣٤- وصرّح وفد زامبيا بأن مسألة حماية الأداء السمعي البصري ينبغي أن تظل على جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

٣٥- وقال وفد السلفادور إن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي تعلّق أهمية خاصة على حماية الأداء السمعي البصري وتشدّد بالتالي، كما فعلت في السنوات السابقة، على الاحتفاظ بالموضوع على جدول الأعمال لسنة ٢٠٠٥ بغية الاطلاع على التقدم المحرز في المناقشات المقبلة حول الموضوع. وقال إن المجموعة تعرب عن ارتياحها للخطوات الإيجابية التي اتخذت نحو توفير الحماية للأداء السمعي البصري خلال الاجتماع الخاص غير الرسمي الذي انعقد في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤. وقال إن ذلك من شأنه أن يسهّل عملية التوصّل إلى اتفاق فيما بين الأطراف التي لا تزال على آراء متباينة. وفي ذلك الصدد، قال الوفد إن المجموعة تلتمس من أمانة المنظمة أن تقدّم تقريرا عن التقدم المحرز في المفاوضات وعن النتائج التي خلصت إليها المشاورات حتى هذا التاريخ، بما في

ذلك المشاورات مع الدول الأعضاء والمشاورات مع المنظمات والجمعيات المعنية بالموضوع. ولاحظ أن الدول الأعضاء في الويبو باتت قاب قوسين من الوصول على توافق للآراء حول الموضوع، رغم أن الدين المستحق لفناني الأداء لا يزال معلّقا. وأشار إلى أن أوجه الأداء التي يؤدونها يوميا بموهبة عالية لا تحظى بما تستحقه من مكافأة واعتراف. وأكّد أن المجموعة ترى، كما صرّحت بذلك في مناسبات سابقة، أن الوقت قد حان للإسراع في العمل بغية توفير إجابة مرضية لفناني الأداء ومكافأتهم على ما قدموه لنا عبر السنين.

٣٦- وشكر ممثل الجمعية الوطنية المكسيكية لفناني الأداء (ANDI) رئيس الجمعية العامة للويبو والمدير العام للويبو على اهتمامهما المتواصل بحماية الأداء السمعي البصري. وقال إن الجهود الرامية إلى توفير الحماية الدولية للأداء السمعي البصري تسير أبعد من المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري الذي انعقد في سنة ٢٠٠٠. وقال إن الفنانين من جميع دول العالم يطلبون كلّ سنة من وفودهم الدبلوماسية وجمعياتهم أن تعمل من أجل عقد مؤتمر دبلوماسي، بيد أن الجواب الوحيد الذي يحصلون عليه هو أن شيئا ما سيتحقق في المستقبل. وأكّد الوفد أن فناني الأداء السمعي البصري هم في حاجة إلى المعاهدة الآن. وقال إن من غير المعقول أن كل ما يحصلون عليه هو وعود وآمال بسبب انعدام العزم والعزيمة على الاعتراف بحقوقهم في معاهدة، لا سيما وأن حقوق فناني الأداء وحقوق منتجي التسجيلات الصوتية تحظى بالاعتراف. وقال إن الاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري قدّم معلومات مفيدة كتلك التي أدلى بها المنتج المكسيكي، السيد خورخي سانشيز، ورئيسة اتحاد ممثلي الولايات المتحدة الأمريكية، السيدة مليسة جيلبرت. وأضاف قائلا إن فناني الأداء يلتمسون من الدول الأعضاء في الويبو عقد مؤتمر دبلوماسي يفضي إلى اعتماد معاهدة بشأن حماية الأداء السمعي البصري. وشدّد ممثل الجمعية على ضرورة تجاوز الاختلافات العالقة من أجل تحقيق ذلك الالتزام التاريخي.

٣٧- وأعرب رئيس الجمعية العامة عن تقديره للعمل المنجز بشأن مسألة حماية الأداء السمعي البصري، ولا سيما جهود نائبة المدير العام، السيدة ريتا هيز. وأحاط علما ببيان وفد مصر الذي تطرق إلى تطلعات فناني الأداء الأفارقة وأشار في هذا الصدد إلى المحاضرة التي ألقاها الفنان جيرار إيسومبا في الاجتماع الخاص غير الرسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري. وذكّر بأن السيد إيسومبا وجّه في ذلك الاجتماع نداءا قويا إلى الدول كي تواصل جهودها من أجل تحقيق الحماية الدولية لفناني الأداء السمعي البصري. ولاحظ الرئيس أن خلال مناقشات الجمعية العامة لم يطلب أي وفد شطب مسألة حماية الأداء السمعي البصري من جدول أعمال الجمعية العامة. وقال إن من السابق لأوانه عقد مؤتمر دبلوماسي الآن إذ قد يؤدي ذلك إلى تلاشي كلّ إمكانيات تسوية القضايا العالقة. وأضاف قائلا إن من غير الممكن قبول فقط المواد التي تمت الموافقة عليها والاستغناء على المسائل التي لا تزال موضع اختلاف. ورأى أن الحل الوحيد هو مواصلة الجهود الجارية والبحث عن سبل جديدة لتنفيذ الحماية الدولية من خلال التوفيق بين المفاهيم والآراء المتباينة. وقال إن من الضروري إذاً أن ينتهز الوفود وجميع أصحاب المصالح من القطاع الخاص كل فرصة ممكنة للحوار وتبادل وجهات النظر حتى يتسنى اتخاذ قرار بشأن المسألة في الجمعية العامة المقبلة.

٣٨- وبناء على المناقشة المبيّنة سلفا، أحاطت الجمعية العامة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة WO/GA/31/4 وقرّرت الاحتفاظ بمسألة حماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥.

البند ٧ من جدول الأعمال الموحّد:
حماية حقوق هيئات الإذاعة

٣٩- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/31/7.

٤٠- وقدّمت الأمانة للوثيقة WO/GA/31/7، بناء على دعوة الرئيس. وذكّرت بأن اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، في دورتها الحادية عشرة التي انعقدت من ٧ إلى ٩ يونيه/حزيران ٢٠٠٤، كانت قد أوصت بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الحالية في إمكانية عقد مؤتمر دبلوماسي معني بحماية هيئات الإذاعة، في الوقت المناسب. وبيّنت الأمانة أن اللجنة الدائمة ستستند في مناقشتها خلال دورتها (الثانية عشرة) المقبلة إلى نص موّحد مراجع من إعداد رئيس اللجنة الدائمة وأن اللجنة سوف تقيّم التقديم المحرز في عملها. وشرحت الأمانة أن اللجنة، في ضوء تلك المناقشات وذلك التقييم، سوف توصي بالموعد وبالإجراءات التحضيرية اللازمة لعقد مؤتمر دبلوماسي محتمل، بما في ذلك إمكانية أن يعدّ الرئيس اقتراحا أساسيا. وقالت الأمانة إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى النظر في الموافقة على عقد مؤتمر دبلوماسي معني بحماية هيئات الإذاعة ينظَّم في الوقت المناسب.

٤١- وأشار وفد الهند إلى أن المادة ١٤ من اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) تنص على توفير الحماية لهيئات الإذاعة. وقال إن الهند، مثل العديد من الدول الأعضاء، عدّلت تشريعاتها لتوفير الحماية لهيئات الإذاعة كما هو منصوص عليه في اتفاق تريبس. وقال إن من شأن المعاهدة الجديدة المقترحة أن تتيح مستوى من الحماية يزيد على ذلك المنصوص عليه في اتفاق تريبس في حين أن معظم البلدان النامية لا يزال قيد استيعاب أحكام الاتفاق واستيفاء متطلباته. وأشار إلى الالتزام المنصوص عليه في المادة ٧ من اتفاق تريبس فيما يتعلق بالنهوض بالابتكارات التكنولوجية وتعميمها ونقل التكنولوجيا بما يعود بالنفع على منتجي المعارف التكنولوجية والمستفيدين منها، ولاحظ أن ذلك الالتزام ظل حبرا على ورق. ولاحظ انعدام أي توافق للآراء حول معايير وضع المعاهدة الجديدة وضرورة إجراء مزيد من المناقشات في اللجنة الدائمة حول أساس لوضع نص موحد جديد. وأشار أيضا إلى ضرورة مراعاة مصالح البلدان النامية وآثار التكنولوجيا الجديدة ومصالح مبدعي المواد الإعلامية ومصالح المجتمع ككل قبل توجيه العمل نحو عقد مؤتمر دبلوماسي. وأحاط الوفد علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة WO/GA/31/7 بيد أن من الغير الواضح ما المطلوب من الجمعية أن توافق عليه. ورأى ضرورة تعديل القرار على غرار الاقتراح المتعلق بفناني الأداء السمعي البصري في الوثيقة WO/GA/31/4. وينبغي في رأيه الاحتفاظ بهذه المسألة في جدول الدورة المقبلة للجمعية العامة للويبو في سنة ٢٠٠٥. وقال إن ذلك القرار سوف يصون عمل الجمعية العامة، فالقضايا لا تحال إلى الجمعية العامة إلا بعد أن تكون جاهزة تماما، وهي مرحلة لم تصلها هذه المسألة بعد.

٤٢- وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأيّد مبدأ تحديث اتفاقية روما لسنة ١٩٦١ لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة (اتفاقية روما). وشدّد على ضرورة توفير حماية متوازنة تراعي جميع المصالح المعنية ولا سيما أولويات البلدان النامية والبلدان الأقل نموّا. وذكر من بين تلك الأولويات تعزيز النفاذ إلى المعارف وتعميمها في العالم الرقمي. وأشار إلى التقدّم المحرز في الدورة السابقة للجنة الدائمة رغم الاختلافات التي لا تزال قائمة بشأن قضايا مثل نطاق الحماية بناء على المعاهدة الجديدة وطبيعة الحقوق الممنوحة. وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن أي قرار بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي ينبغي أن يقوم على تقييم شامل للتقدم المحرز في عمل اللجنة الدائمة ويستند بدقّة إلى البيانات الواردة في التوصية التي اعتمدتها الدولة السابقة للجنة الدائمة في يونيه/حزيران ٢٠٠٤.

٤٣- وصرح وفد اليابان بأن قطاع الإذاعة شهد تطورا كبيرا خلال السنوات الأخيرة الماضية كما تنوعّت هيكليته وتعددت أشكاله. وقال إن اللجنة الدائمة خصصت كل مناقشاتها منذ سنة ١٩٩٨ لموضوع حماية حقوق هيئات الإذاعة. وقال إن وضع معاهدة جديدة عنصر جوهري في مراجعة الإطار الدولي لحق المؤلف. وأكّد على ضرورة الحرص على التوفيق فيما بين أصحاب الحقوق المجاورة ومنتجي التسجيلات الصوتية وفناني الأداء وهيئات الإذاعة، وهو توازن ظلّ قائما من إنشاء اتفاقية روما. وشدّد من ذلك المنظور على أهمية اعتماد المعاهدة المقترحة تكميلا لمعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي. وأعرب عن ثقته في المحافظة على الزخم من أجل اعتماد المعاهدة وأوصى باتخاذ قرار بشأن المؤتمر الدبلوماسي في الدورة الحالية للجمعية العامة.

٤٤- وذكّر وفد المكسيك بأن اعتماد معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي أسهم بقدر كبير في تحديث حماية المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة في مجتمع المعلومات. وأضاف قائلا إن المكسيك بصفتها طرفا في المعاهدتين تتفق والرأي الذي تم الإدلاء به خلال المناقشات الذي دارت في أعمال اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، فيما يتعلق الاقتراح الرامي إلى حماية هيئات الإذاعة عبر الإنترنت، وقال إن ذلك الموضوع في رأي المكسيك ينبغي طرحه في نقاش لاحق. وقال إن من الإنصاف اعتبار النصّ الموحّد يحتوي على عدة اقتراحات من الدول وفيه تقدّم كبير في المفاوضات. وفي ذلك الصدد، قال إن بلده يؤكد من جديد على أهمية تحديث الحماية التي ينبغي توفيرها لهيئات الإذاعة من خلال وضع معاهدة جديدة، ودعا إلى عقد مؤتمر دبلوماسي فور تحقيق توافق مناسب للآراء.

٤٥- وتحدث وفد هولندا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. وأشار إلى التقدم الكبير المحرز نحو وضع معاهدة جديدة بشأن حماية هيئات الإذاعة. وقال إن هناك توافقا كبيرا للآراء حول ضرورة تحديث اتفاقية روما لحماية هيئات الإذاعة في الوقت وعلى النحور المناسب وأن ذلك التحديث ممكن. وقال الوفد إنه يؤيّد قرارا تتخذه الجمعية لعقد مؤتمر دبلوماسي معني بحماية هيئات الإذاعة في الوقت المناسب. ورأى أن على الجمعية العامة أن تتخذ القرار النهائي بشأن تاريخ الانعقاد ومكانه والإجراءات التحضيرية وذلك بالاستناد إلى التقييم الذي تعدّه اللجنة الدائمة للصيغة المراجعة من النص الموحّد.

٤٦- وتطرّق وفد الصين إلى التقدم المحرز الذي حققته اللجنة الدائمة في مجال حماية هيئات الإذاعة. وقال إنه يؤيّد مبدأ عقد مؤتمر دبلوماسي في الوقت المناسب. وبيّن أن ذلك الوقت المناسب يصعب تحديده نظرا إلى الاختلافات القائمة والتي ينبغي حلّها. وشدّد على ضرورة التوفيق بين مصالح مختلف الأطراف المعنية. وقال إن المعاهدة الجديدة ينبغي أن تتّبع مبدأ توازن المصالح. ودعا إلى عدم إغفال مطالب فناني الأداء بالحماية على الصعيد الدولي وإلى تحقيق نتائج مرضية لأغراض حماية الأداء السمعي البصري قبل تسوية القضايا المتعلقة بحماية هيئات الإذاعة.

٤٧- وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده لبيان مجموعة البلدان الأفريقية وبيان وفد الهند. وأشار إلى ضرورة الاحتفاظ بهذه المسألة في جدول أعمال دورة الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥. واقترح عدم الشروع في التحضير للمؤتمر الدبلوماسي ما لم تتح معلومات كافية، ورأى أن الوقت غير كاف لجمع كل المعلومات اللازمة بحلول نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤.

٤٨- وأقرّ وفد البرازيل بأن اللجنة الدائمة قد أحرزت تقدما كبيرا مشيرا إلى أن عدة أحكام من المعاهدة الجديدة المقترحة هي موضع جدال مثل مسألة إدراج البث عبر الإنترنت ضمن نطاق المعاهدة الجديدة أو لا، وكذلك الأحكام المقترحة بشأن التدابير التكنولوجية للحماية. وأشار إلى أن هناك عدة أحكام مقترحة أخرى تحتاج إلى بحث دقيق مثل مدة حماية الحقوق الاستئثارية كيفية تناول

مسألة البثّ الكبلي، وطبيعة الحقوق الاستئثارية أيضا. وقال إنه يؤيّد الهدف الرامي إلى مكافحة قرصنة الإشارات مؤكّدا في الوقت ذاته على ضرورة صون مصالح الجمهور. ودعا إلى عدم التقليل من التقييدات والاستثناءات المطبقة حاليا على الحقوق. وأكّد على ألا تمنح هيئات الإذاعة حماية أقوى من الحماية التي منحت للمؤلفين وفناني الأداء السمعي البصري، وألا يخلّ ذلك بالنفاذ المجاني والمفتوح إلى مواد الملك العام. ولاحظ أن القواعد والمعايير الدولية التي تقلّص نفاذ الجمهور إلى المعارف تتعارض وأهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية وإعلان المبادئ وخطة العمل للمرحلة الأولى من مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات. وشدّد على ضرورة إتاحة الوقت الكافي للدول الأعضاء قبل اتخاذ أي قرار بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي. وأشار أيضا إلى ضرورة إتمام العمل الذي لم ينته بشأن الحماية الدولية لفناني الأداء السمعي البصري. ورأى إذاً أن من الأفضل الاحتفاظ بهذه المسألة في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو في سنة ٢٠٠٥.

٤٩- وأيّد وفد كندا اقتراح اللجنة الدائمة الرامي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي في الوقت المناسب. ورأى مع ذلك أن هنالك عدة قضايا تحتاج إلى مزيد من البحث. ودعا إلى عدم اتخاذ أي قرار قبل أن تفرغ اللجنة الدائمة من مناقشة الصيغة المراجعة من النص الموحّد الذي يعدّه رئيس اللجنة الدائمة. ورأى أن من الأفضل الاحتفاظ بهذه المسألة في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو في سنة ٢٠٠٥.

٥٠- وحثّ وفد الولايات المتحدة الأمريكية الجمعية العامة على التصريح بتحديد موعد لعقد مؤتمر دبلوماسي وفقا للتوصيات التي اعتمدتها اللجنة الدائمة في دورتها الحادية عشرة.

٥١- ولاحظ الرئيس أن خلال هذه المناقشة لم يعترض أي وفد على عقد مؤتمر دبلوماسي معني بحقوق هيئات الإذاعة. وقال إن المناقشة قد أبدت رغم ذلك أنه من غير الممكن في الوقت الراهن تحديد موعد لانعقاده. وأضاف قائلا إن بعض القضايا الموضوعية لا تزال في حاجة إلى مزيد من العمل في إطار اللجنة الدائمة. وأعلن أن بإمكان الجمعية العامة اتخاذ قرار توصي فيه بعقد مؤتمر دبلوماسي دون تحديد موعد انعقاده على أن يحدّد ذلك الموعد في دورة الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥. ولاحظ الرئيس أن في حال تأجيل قرار عقد المؤتمر الدبلوماسي إلى دورة الجمعية العامة المقبلة، فإن ذلك يحول دون عقد المؤتمر في سنة ٢٠٠٥، إذ يتعين عقد المؤتمر بعد ستة أشهر على الأقل. وأضاف قائلا إن بإمكان الجمعية العامة أيضا أن توصي اللجنة الدائمة بالإسراع في العمل، على أن تعجّل اللجنة أعمال دورتها الثانية عشرة مما يسمح بعقد مؤتمر دبلوماسي، فيمكن عقد دورة استثنائية للجمعية العامة لإصدار الموافقة الرسمية على ذلك، لأن اللجنة الدائمة ليست الهيئة الملائمة لاتخاذ قرار من ذلك القبيل.

٥٢- وأكّد وفد الهند أن الدول الأعضاء لم تصل إلى قرار بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي بسبب انعدام الاتفاق حول مادة واحدة من مشروع المعاهدة بشأن الأداء السمعي البصري. وأشار إلى الاختلافات الكبيرة التي لا تزال قائمة فيما بين الدول الأعضاء حول معاهدة هيئات الإذاعة، ولا يصحّ عقد مؤتمر دبلوماسي إلا إذا تم التوفيق بين المواقف المتباينة. ولاحظ أن من غير العادة الموافقة بطريقة مفتوحة على عقد دورة استثنائية للجمعية العامة وأن ذلك سيكون مكلفا جدا.

٥٣- وقال وفد ألمانيا إنه يتذكّر تلك المسألة بالتحديد كما استحضرها وفد الهند الموقّر. وأعرب عن تأييده لذلك الاقتراح.

٥٤- وصرّح فود زامبيا بأنه لا يرغب في إثارة أي جدل بيد أنه لا يعترض على بيان موعد انعقاد المؤتمر الدبلوماسي ومكان انعقاده.

٥٥- وأثناء اعتماد هذا البند، استمر النقاش حول تفاصيل صياغة فقرة القرار. والصياغة التالية تجسّد بدقة الجو الذي دار فيه ذلك النقاش واتخذ فيه هذا القرار.

٥٦- وأحاطت الجمعية العامة علما بمضمون الوثيقة WO/GA/31/7 وطلبت من اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة أن تسرع في عملها بشأن حماية هيئات الإذاعة بغية الموافقة على عقد مؤتمر دبلوماسي من قبل الجمعية العامة للويبو في سنة ٢٠٠٥.

البند ٨ من جدول الأعمال الموحّد:

المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد نص معدّل لمعاهدة قانون العلامات

٥٧- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/31/6.

٥٨- وأعرب وفد المغرب عن ارتياحه للعمل الذي أنجزته اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية مؤيّدا الاقتراح الرامي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد صيغة معدّلة لمعاهدة قانون العلامات.

٥٩- وأبرز وفد مصر أهمية قطاع العلامات التجارية بالنسبة إلى الويبو. وقال إنه مجال من عمل المنظمة يَعد بالكثير كما يتضح من خلال التطورات الأخيرة التي شهدها نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات. وأثنى الوفد على الأمانة عملها في سياق المناقشات الدائرة داخل اللجنة الدائمة حول مراجعة معاهدة قانون العلامات، ولا سيما بالنظر إلى الطابع التقني والمعقّد لتلك المناقشات. وأكّد الوفد على أن المداولات في اللجنة الدائمة أثبتت أن من الممكن إحراز التقدم عندما تراعى انشغالات جميع الدول الأعضاء وتُبذل الجهود للإحاطة بتلك الانشغالات، رغم أن هناك مسائل لم تحلّ بعد. ورأى أن جنيف هي ربّما المكان الأنسب لعقد مؤتمر دبلوماسي إذ أن معظم البلدان، ولا سيما البلدان النامية، لها بعثات دبلوماسية دائمة في المدينة تتمتع بخبرة في مجال الملكية الفكرية.

٦٠- وأعلن وفد أوروغواي أن بلده شارك بفعالية في عمل اللجنة الدائمة بشأن مراجعة معاهدة قانون العلامات، وخص بالذكر المشاركة في مهمة نائب رئيس اللجنة. ووصف التقدم المحرز حتى الآن بالمشجّع معربا عن تأييده لعقد مؤتمر دبلوماسي. وقال إن عملية مراجعة المعاهدة سوف ترسم تطوّرا مهما في تاريخ قانون العلامات الدولي.

٦١- وأعرب وفد اليابان عن تأييده للاقتراح الرامي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي في النصف الأول من سنة ٢٠٠٦. وشدّد على أهمية تعزيز تنسيق قوانين العلامات. ولاحظ أن الأحكام الحالية بشأن تراخيص العلامات في مشروع معاهدة قانون العلامات المعدّل لا تتمشى والقانون الياباني، وأكّد مع ذلك أن من الممكن الوصول إلى توافق في الآراء حول تلك المسألة خلال الدورات المقبلة للجنة الدائمة.

٦٢- وشكر وفد النمسا الأمانة على تقريرها بشأن التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للجنة الدائمة بغية مراجعة معاهدة قانون العلامات. وأحاط علما، مع التقدير، بالتقدم الكبير المحرز حتى الآن. وأعلن عن تأييده للاقتراح الرامي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي في جنيف خلال النصف الأول من سنة ٢٠٠٦.

٦٣- وقال وفد ألمانيا إنه يساند الاقتراح الرامي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لمراجعة معاهدة قانون العلامات. وأشار إلى أن عضو الوفد الذي يترأس حاليا اللجنة الدائمة يشجّع جميع المشاركين على إتمام الأعمال التحضيرية بغية احترام البرنامج الزمني المحدد لتلك الأعمال وللمؤتمر الدبلوماسي.

٦٤- وأشار وفد الصين إلى أنه شارك بفعالية في مناقشات اللجنة الدائمة. وأثنى على الأمانة التقدم المحرز على الآن. وأعرب عن تأييده للاقتراح الرامي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي.

٦٥- وتحدث وفد هولندا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. وقال إنه سعيد بأن يعلن أمام الجمعية على موافقته على عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد صيغة معدّلة لمعاهدة قانون العلامات. وقال إن المراجعة المرتقب إدخالها على نص معاهدة قانون العلامات سوف تمكن من تبسيط تسجيلات العلامات وترشيدها بقدر كبير. وقال إن من الممكن عقد المؤتمر الدبلوماسي في النصف الأول من سنة ٢٠٠٦. وصرح بأن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها واثقة من أن من الممكن بلوغ ذلك الموعد حسب التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الدبلوماسي.

٦٦- وأشار وفد سويسرا إلى أن اللجنة الدائمة قد أحرزت تقدما جيّدا في العمل على مراجعة معاهدة قانون العلامات. وأشار مع ذلك إلى ضرورة عقد اجتماعين اثنين إضافيين للجنة الدائمة حتى يتسنى استكمال العمل المتبقي. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الرامي إلى عقد مؤتمر دبلوماسي في جنيف خلال الأشهر الثلاثة الأولى من سنة ٢٠٠٦.

٦٧- وصرّح وفد الجزائر بأنه تابع أعمال اللجنة فيما يتعلق بمراجعة معاهدة قانون العلامات. وأعلن عن تأييده لعقد مؤتمر دبلوماسي في جنيف في مستهل سنة ٢٠٠٦.

٦٨- وأعلن وفد زامبيا عن مساندته لموقف الوفد المصري بأن العمل المنجز حتى الآن يكفي للسير قدما نحو عقد مؤتمر دبلوماسي لمراجعة معاهدة قانون العلامات.

٦٩- وأثنت وفود كلّ من كندا وشيلي وكولومبيا وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية على المكتب الدولي للويبو التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية بشأن مراجعة معاهدة قانون العلامات. وأعربت تلك الوفود عن مساندتها لعقد مؤتمر دبلوماسي في جنيف في النصف الأول من سنة ٢٠٠٦، مؤكدة ثقتها في إمكانية بلوغ ذلك الهدف.

٧٠- وأيّد وفد كوبا عقد مؤتمر دبلوماسي في الموعد والمكان المقترحين. وذكّر بأنه أعرب عن قلقه، خلال الدورات السابقة للجنة الدائمة، إزاء بعض الجوانب الخاصة من الأحكام المتعلقة بتراخيص العلامات، آملا في أن يتسنى تناول تلك المسائل في اجتماعات اللجنة المتبقية.

٧١- ولاحظ وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أن اللجنة الدائمة قد أنجزت كما لا يستهان به من العمل. وأشار إلى أن هناك بعض القضايا التقنية التي تستغرق وقتا أطول ولا تزال مطروحة. وأيّد عقد مؤتمر دبلوماسي في جنيف في النصف الأول من سنة ٢٠٠٦.

٧٢- وأحاط الرئيس علما بالبيانات التي أدلت بها الوفود في هذا البند من جدول الأعمال. وخلص إلى أن هناك توافقا للآراء حول النقاط التالية: "١" مبدأ عقد مؤتمر دبلوماسي، "٢" والحاجة إلى عقد دورتين اثنتين إضافيتين للجنة الدائمة واجتماع تحضيري للمؤتمر الدبلوماسي بغية استكمال الأعمال التحضيرية، "٣" ومكان انعقاد المؤتمر، "٤" وتوقيت المؤتمر. ثم اقترح الرئيس الفترة الممتدة بين ١٣ و٣١ مارس/آذار ٢٠٠٦ كموعد لقعد المؤتمر الدبلوماسي.

٧٣- قررت الجمعية العامة الموافقة على الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد صيغة معدلة لمعاهدة قانون العلامات في جنيف في الفترة الممتدة بين ١٣ و٣١ مارس/آذار ٢٠٠٦، وعقد دورتين إضافيتين للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية وعقد اجتماع تحضيري بغية إتمام الأعمال التحضيرية لعقد ذلك المؤتمر الدبلوماسي.

البند ٩ من جدول الأعمال الموحد:

بعض المسائل المتعلقة باللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

٧٤- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/31/3.

٧٥- ودُعي رئيس اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، السيد هنري أُلسون (السويد) إلى تقديم ذلك البند من جدول الأعمال.

٧٦- ولخّص الرئيس نتائج الاجتماع مذكراً بأن الجمعية العامة للويبو كانت قد قررت في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ إنشاء لجنة موحدة تعنى بقضايا الإنفاذ وتقتصر ولايتها على المساعدة التقنية والتنسيق وتستبعد وضع القواعد والمعايير. وأضاف قائلاً إن أكثر من ٦٠ دولة عضواً وبعض المنظمات الدولية المعنية قد شارك في الدورة الثانية للجنة التي انعقدت في يونيه/حزيران ٢٠٠٤. وصرّح قائلاً إن اللجنة قد نظرت في دور السلطات القضائية وشبه القضائية والملاحقة في مجال إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، كما تم الاتفاق عليه في الدورة الأولى. وذكرَ في هذا الصدد أن اللجنة قد استمعت إلى سبعة عروض قدمها قضاة من المحاكم العليا وعدد من كبار المسؤولين الحكوميين الوافدين من مختلف الأقاليم، وأن اللجنة قد أجرت مناقشات شيقة للغاية وشاملة بشأن عدد من القضايا الملموسة بالاستناد إلى تلك العروض. ومضى يقول إن تلك القضايا شملت بصفة خاصة حساب الأضرار في قضايا الملكية الفكرية وتكاليف التقاضي لما تطرحه من مشكلات في كثير من الأحيان وبعض المسائل المتعلقة بتخصص السلطات القضائية والحاجة إلى التدريب المتواصل. وأضاف قائلاً إن اللجنة قد أعربت عن ارتياحها الخاص لتزايد الأنشطة المنجزة في مجال الإنفاذ، مثل حلقات العمل وبعثات الخبراء. وفيما يتعلق بالعمل المقبل، صرّح الرئيس قائلاً إن اللجنة قد نظرت في عدد من الاقتراحات وقررت التركيز على مسألة التثقيف والتوعية في دورتها المقبلة مع إيلاء عناية خاصة للتدريب على كل جوانب الإنفاذ ولا سيما لفائدة الدول الأعضاء التي تلتمس المساعدة.

٧٧- وتحدث وفد جمهورية مولدوفا باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية وقال إن التقرير ممتاز وإن المجموعة تساند أنشطة اللجنة. وأضاف قائلا إن بلدان المنطقة تعلق أهمية كبيرة على التوعية وتدريس مسائل الإنفاذ. وقال إن تلك البلدان قد استفادت من المعلومات المقدمة في اللجنة الاستشارية وتتطلع لترجمة كل الوثائق إلى اللغة الروسية. وأضاف قائلاً إن قراراً قد اتخذ أثناء دورة يونيه/حزيران بترجمة الوثائق إلى اللغة العربية بحيث لم تعد كل اللغات تعامل على قدم المساواة. ودعا الأمانة بالتالي إلى ترجمة كل وثائق اللجنة إلى اللغة الروسية.

٧٨- وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية وشكر السيد أُلسون على عرضه والسيدة ريتا هييز على العمل المنجز. وقال إن الاجتماع كان بنّاء والمجموعة الأفريقية راضية بالموضوع الذي وقع عليه الاختيار لاجتماع السنة المقبلة والذي سيشمل التثقيف والتوعية والتدريب، لأنه يعتقد بأن تلك هي نقطة الانطلاق التي من الممكن أن تساهم في تعزيز فهم مسألة الإنفاذ والتوعية بها. وشدد الوفد على أن ذلك الموضوع مفيد وبنّاء للغاية وأن المجموعة تولي أهمية كبيرة لمعرفة طريقة تناوله في إطار الدورة المقبلة للجنة.

٧٩- وصرّح وفد الجزائر قائلاً إن بلده يعلق أهمية كبرى على قضية الإنفاذ وإن حكومته قد شرعت في توعية السلطات القضائية وتدريبها قبل بضع سنوات وأخذت بالتوصيات الداعية إلى تقنين القرارات القضائية المتخذة مؤخراً. واستدرك قائلاً إن من الضروري توفير التدريب على ذلك المنوال في المعاهد والجامعات، وعلق بالتالي أهمية كبيرة على القضايا المذكورة في ذلك التقرير وشجع اللجنة على الاستمرار في مساعيها.

٨٠- وشكر وفد الصين السيدة ريتا هييز على إسهامها في عمل اللجنة الاستشارية. وأعرب عن سروره لأن اللجنة قد سعت إلى تحقيق الأهداف التي اتفقت عليها الدول الأعضاء وأنها حددت غايات واضحة للمستقبل. ورأى الوفد أن تقديم المساعدة التقنية في إطار التعاون يكتسي أهمية حاسمة للدول الأعضاء الراغبة في تحسين آليات الإنفاذ لديها وأن الصين عاقدة العزم على النهوض بدور فعّال في عمل اللجنة المتعلق بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

٨١- وشكر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) السيد أُلسون على عمله وصرّح قائلاً إن المناقشات التي جرت في الاجتماع السابق كانت بناءة للغاية. وأعرب عن موافقته على الموضوع الذي اختارته اللجنة الاستشارية لدورتها المقبلة وعبّر عن تطلعه للاستفادة من مساهمة الأمانة ومساعدتها. وفيما يتعلق بالتلخيص الذي قدمه الرئيس في الدورة الثانية للجنة، ولا سيما الفقرة ٦"٢" من الوثيقة WIPO/ACE/2/2، رأى الوفد أن من الضروري أن توضّح الأمانة المسألة في الدورة المقبلة لمساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ القرار الصائب.

٨٢- وشكر وفد المغرب السيد أُلسون والسيدة ريتا هييز وفريقها على التقرير الجيد ولا سيما الملخص الذي أعده الرئيس. وصرّح قائلاً إن اللجنة الاستشارية قد ركزت في دورتها الثانية على أهمية التوعية والتثقيف ولا سيما في مجال الإنفاذ. وأيد الوفد بالتالي تضمين ذلك الموضوع في جدول أعمال اجتماع السنة المقبلة.

٨٣- وأكد وفد الاتحاد الروسي أن حكومته تعلق أهمية متميزة على حماية أصحاب حقوق الملكية الفكرية وتولي أهمية كبيرة لإنفاذ تلك الحقوق. وصرّح قائلاً إن اللجنة قد أبلت بلاء حسناً وإن الوفد قد اشترك بفعالية في دورتيها. وأكد مرة أخرى الحاجة إلى توفير الوثائق باللغة الروسية نظراً لما تكتسيه من أهمية في نظر السلطات القضائية والمحاكم.

٨٤- وأحاطت الجمعية العامة بالنتائج التي قدمها رئيس اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ وحثت اللجنة على مواصلة عملها.

البند ١٠ من جدول الأعمال الموحد:

بعض المسائل المتعلقة باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

٨٥- فتح الرئيس باب التعليقات على الوثيقة WO/GA/31/5 أولا ثم على الوثيقة WO/GA/31/8.

تقرير مرحلي عن عمل اللجنة الحكومية الدولية

٨٦- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/31/5.

٨٧- وأعرب وفد كندا عن تقديره لعمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأثنى على الأمانة جهودها.

٨٨- وتحدث وفد سري لانكا باسم مجموعة البلدان الآسيوية. وأشار إلى تزايد أهمية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور بالنسبة إلى البلدان النامية. وذكر التقدم الذي أحرزته اللجنة الحكومية الدولية وشدّد مع ذلك على ضرورة تحقيق نتائج ملموسة في اللجنة، ومنها على وجه الخصوص التوصل إلى صك دولي ملزم قانونا. وقال إن المسائل المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور تندرج في مجالات وقطاعات متداخلة ويجري التصدي لها في عدد من المحافل

المختلفة، داخل الويبو وخارجها. وأشار بالتالي إلى الحاجة إلى الاحتفاظ بالوسائل الفعالة لاقتسام المعلومات والتعاون الفعال فيما بين تلك الهيئات بغية تفادي ازدواجية العمل والسير قدما نحو الأهداف المشتركة. وقال إن ذلك التعاون، بما فيه نقل المعلومات التكنولوجية، يحتاج إلى التنسيق مع التقدم المحرز في الموضوعات قيد النقاش، كما ينبغي أن ينجز في الوقت المناسب.

٨٩- وتحدث وفد صربيا والجبل الأسود باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق. وأثنى على اللجنة الحكومية الدولية أعمالها وأشار إلى أن النقاش الجاري مفيد جدا في التوصل إلى اتفاق مشترك حول تطوير تلك القضايا داخل الويبو في المستقبل. وقال إن مشاركة اللجنة الحكومية الدولية في تشكيلة متنوعة من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصالح لها وقع إيجابي على أهمية القضايا التي تنظر فيها حاليا اللجنة بالإضافة إلى إشراك مجموعة واسعة النطاق من المصالح ضمن عملها.

٩٠- وتحدّث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وشدّد على أهمية حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية ترحّب بالإسراع في عمل اللجنة الحكومية الدولية على أمل أن تحرز تقدما نحو وضع القواعد والمعايير وتطوير صكوك دولية ملزمة. وأضاف قائلا إن مجموعة البلدان الأفريقية تشدّد أيضا على الحاجة إلى الاحتفاظ بقضايا الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور في مسار أنشطة الويبو الأخرى وإدماجها كليا في أنشطة التعاون لأغراض التنمية.

٩١- وأعرب وفد المكسيك عن تأييده للعمل المنجز والتقدم المحرز كما يتضح من الوثيقة WO/GA/31/5، وخصّ بالذكر إعداد مشروعين للأهداف والمبادئ المتعلقة بالحماية. وشدّد على أهمية مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية وشجّع على إنشاء صندوق طوعي لدعم مشاركتها. وقال الوفد إن المكسيك ترى أن وضع نظام خاص للفولكلور مهم لا سيما بالنسبة إلى المصنفات الجماعية التي لا يمكن تحديد أفراد المؤلفين فيها. وقال إن بلده يزخر بتنوع ثقافي شاسع وإن ذلك يقتضي الاعتراف بالشعوب الأصلية بتعميم المعارف التقليدية وحمايتها. وشدّد الوفد على ضرورة تركيز استراتيجيات النفاذ واقتسام المنافع على السبل الإقليمية والوطنية. وقال إن ذلك يقتضي إنشاء سجل ينبغي وضعه تحت سلطة الشعوب الأصلية. ودعا اللجنة الحكومية الدولية إلى إعداد دراسات حول وضع القواعد والمعايير بشأن النفاذ إلى المعارف التقليدية واقتسام المنافع.

٩٢- وأعرب وفد قيرغيزستان عن تطلّعه إلى استكمال اللجنة أعمالها وصياغة صك ملزم دوليا. وقال إن المشكلات المتعلقة بحماية الموارد الوراثية تطرح صعوبات خاصة وتقتضي العمل على الصعيد الدولي، شأنها في ذلك شأن الفولكلور والمعارف التقليدية. وأعلن أن بلده قد أعدّ، بمبادرة من مكتب قيرغيزستان للملكية الفكرية، مشروع قانون جديد بشأن حماية المعارف التقليدية والموارد الوراثية المتصلة بها. وأضاف قائلا إن مشروع النصّ ينتظر موافقة مؤسسات الدولة والهيئات الحكومية المعنية في البلد. وقال إن صياغة ذلك التشريع أخذت بعين الاعتبار كلّ التوصيات التي تقدّم بها فريق خبراء الويبو وكلّ نتائج المناقشات التي دارت في إطار لجنة الويبو الحكومية الدولية المعنية بالموضوع.

٩٣- وأعرب وفد إندونيسيا عن اهتمامه البالغ بعمل اللجنة الحكومية الدولية وأعرب عن تأييده لمواصلة ذلك العمل. وقال إنه مهتم بالاستمرار في تبادل الخبرات الوطنية والدراسات الإفرادية. وشدّد على الحاجة إلى المساعدة التقنية وبناء القدرات.

٩٤- وأثنى وفد السودان على اللجنة الحكومية الدولية ما اتخذته من خطوات. وقال إن بلده الشاسع الذي يزخر بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية يولي اهتماما كبيرا للتطورات الدولية. وأشار إلى أن

السودان قد وضع مشروع قانون بشأن حماية المعارف التقليدية وأعرب عن اهتمامه المتواصل بالتدابير الدولية الرامية إلى مكافحة القرصنة البيولوجية، ولا سيما قرصنة المعارف التقليدية والفولكلور. وأعرب أيضا عن تأييده للبيان المقدم باسم مجموعة البلدان الأفريقية.

٩٥- وأيّد وفد كينيا بيان مجموعة البلدان الأفريقية. وذكّر بأن كينيا ما فتئت تتساءل، منذ استهلال عمل اللجنة الحكومية الدولية، حول صحة أشكال حماية الملكية الفكرية، ملاحظا أنها غير مكتملة وغير ملائمة وفيها أوجه نقص ناجمة عن شدّتها وعدم توافقها مع طبيعة المعارف التقليدية. وقال إن بلده من البلدان النامية التي دعمت فكرة جعل اللجنة الحكومية الدولية هيئة لوضع القواعد والمعايير على غرار الهيئات الأخرى داخل الويبو. وقال إن من شأن ذلك أن يزيد في حيوية عمل اللجنة ويفضي إلى تنفيذ إطار دولي للحماية. وشجّع الويبو على التعاون مع مشروعات المنظمات الأخرى مثل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). وشدّد على الحاجة إلى اتباع منهج متفق عليه قائم على مبدئي العدالة والإنصاف بغية النهوض بالتعاون فيما بين أصحاب المصالح والمنتفعين بالاستناد إلى قواعد واضحة المعالم ترسي إطارا منصفا لاقتسام المنافع. وشاطر الوفد أيضا الرأي القائل بأن تعريف موضوع الحماية ليس شرطا مسبقا لإحراز تقدم في اتجاه وضع صك دولي. وأكّد الوفد من جديد موقف كينيا الأوّل وهو ألا تكون اللجنة الحكومية الدولية محفلا لتبادل الخبرات وإنما أن تنتقل إلى العمل من أجل وضع صك دولي. ودعا إلى وضع الاختلافات جانبا وتوفير الحماية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور احتراما لأجيال السلف والخلف.

٩٦- ورحّب وفد فنزويلا بحسن جودة المواد قيد النظر. وذكّر بأن دستور فنزويلا يضمن حقوق الملكية الفكرية الجماعية وينص على حمايتها فيما يتعلق بمعارف الشعوب الأصلية وتقنياتها وابتكاراتها. ولاحظ أن جميع الأنشطة المرتبطة بالموارد الوراثية والمعارف المقترنة بها ينبغي أن تصبّ في مرمى واحد هو توفير فوائد جماعية. وأضاف قائلا إن الدستور ينص أيضا على حظر طلبات البراءات على تلك الموارد ومعارف الأجيال السالفة. وقال إن العمل المنجز في الويبو يتم في جو من المشاورات المفتوحة مع شعوب فنزويلا الأصلية والتي كانت لها فرصة المشاركة مباشرة في العملية كلها. وقال إن وفد بلده تابع عن كثب الأعمال المنجزة في إطار اللجنة الحكومية الدولية ورأى أن اللجنة ينبغي أن تسعى إلى إيجاد الوسائل الملائمة لمنع التملّك غير المشروع للموارد الوراثية والمعارف التقليدية، سواء كانت مرتبطة بها أو لم تكن، من خلال الاستغلال التجاري غير المصرح به، وإلى العمل على تطبيق حقوق الملكية الفكرية فيما يتعلق بالمعارف التقليدية. وأشار في هذا الصدد إلى الأهمية الخاصة لإدراج شرط الكشف في نظام البراءات. وأعلن عن تأييده لبيان كينيا وبيان البرازيل.

٩٧- وأعرب وفد المغرب عن تأييده لبيان مجموعة البلدان الأفريقية. واقترح أن تتخذ الجمعية العامة قرارا يقضي بأن تواصل اللجنة الحكومية الدولية أعمالها خلال فترة السنتين وأن تشرع في أنشطة جديدة مع التركيز على البعد الدولي لهذه القضية وعلى وضع صك أو صكوك دولية. وذكر بأن اللجنة الحكومية الدولية أبدت، في دورتها السادسة، استجابة إيجابية للولاية الجديدة التي أسندها إليها المدير العام وأحرزت تقدّما كبيرا لا سيما في مجال المعارف التقليدية والفولكلور سيرا نحو الأهداف الرئيسية المتعلقة بالحماية. وحثّ الوفد الدول الأعضاء في الويبو على تأييد أهداف الاقتراح الأفريقي الذي أحيل إلى اللجنة الحكومية الدولية. وفي الختام، حثّ على الشروع الآن في عمل متعدد الأطراف وملموس وحيوي في إطار اللجنة الحكومية الدولية من أجل توفير حماية دولية للملكية الفكرية المتصلة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور.

٩٨- وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده لبيان مجموعة البلدان الأفريقية. وقال إن جنوب أفريقيا وضعت سياسة بشأن المعارف التقليدية والموارد الوراثية. ورأى أن عمل اللجنة الحكومية الدولية ستكون له فائدة مباشرة في تطوير تلك السياسة العامة. وشجّع الوفد البلدان الأخرى على اتخاذ مبادرات مماثلة في وضع سياسات لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور على الصعيد الوطني.

٩٩- وأبرز وفد شيلي أهمية قضايا المعارف التقليدية في بلده. وقال إن شيلي تعمل حاليا على تعديل قانونها بشأن الملكية الصناعية لتوفير الحماية لتراثها البيولوجيا ومعارفها التقليدية. وأضاف قائلا إن ذلك القانون سوف يضمن أن يكون اكتساب حقوق الملكية الصناعية في الاختراعات المطوَّرة انطلاقا من موارد وراثية مشروطا باحترام أحكام القوانين التي تنظم النفاذ إلى تلك الموارد. وأعلن أيضا أن شيلي قد أنشأت فريقا مشتركا بين الوزارات لصياغة قانون بشأن المعارف التقليدية.

دعوة من مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

١٠٠- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/31/8.

١٠١- وأشار الرئيس إلى أن مناقشة هذه المسألة تستند إلى الوثيقة WO/GA/31/8. وصرّح بأن التعاون بين الويبو واتفاقية التنوع البيولوجي كان جدّ فعال وبنّاء. وقال إن السؤال المطروح هو كيف يمكن مواصلة ذلك التعاون.

١٠٢- وتحدث وفد كندا باسم المجموعة باء. وذكر أن الفقرة ١٢ من الوثيقة WO/GA/31/8 أشارت إلى إعداد مشروع تقرير يستجيب إلى التماس مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ويقدم إلى الجمعية العامة المقبلة. وأضاف الوفد قائلا إن القضايا المطروحة في دعوة مؤتمر الأطراف تدخل في إطار الاختصاصات المتفق عليها للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وقال الوفد إن المجموعة باء ترى أن التماس أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ينبغي تناوله داخل اللجنة الحكومية الدولية فقط.

١٠٣- وصرّح وفد سويسرا بأنه يساند عمل اللجنة الحكومية الدولية، الذي له أهميته بالنسبة إلى الويبو، وعمل المحافل الدولية الأخرى. وقال إنه يتفق وبيان المجموعة باء. وذكّر بأن سويسرا سبق وأن تقدمت باقتراح إلى الفريق العامل المعني بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات حول الكشف عن مصدر الموارد الوراثية والمعارف التقليدية في طلبات البراءات. وبيّن أن ذلك الاقتراح يرمي إلى تعديل معاهدة التعاون بشأن البراءات كي تسمح صراحة للمشرّع الوطني باشتراط الكشف عن مصدر الموارد الوراثية والمعارف التقليدية في طلبات البراءات إذا لم تكن قائمة مباشرة على مورد أو معرفة من ذلك القبيل. وأعلن أن سويسرا سوف تتقدّم عمّا قريب إلى الويبو بوثيقة ثالثة تحتوي على ملاحظات إضافية تكميلا للوثيقة PCT/R/WG/5/11 والوثيقة PCT/R/WG/6/11. وأعرب الوفد عن تأييده لفحوى المادة ١٢ من الوثيقة WO/GA/31/8. وقال إن على الويبو أن تسرع في تقديم ردّ إلى مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في دورته الثامنة.

١٠٤- وتحدث وفد هولندا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. ورحّب بدعوة مؤتمر الأطراف وأيّد الرد الإيجابي على تلك الدعوة. وذكّر بأن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ما فتئت تدعم إنجازات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأهدافها فذكر في ذلك السياق وضع إطار تنظيمي دولي عن الكشف عن مصدر الموارد الوراثية في طلبات البراءات. وذكّر بالتزامه باقتراح ملموس ومتوازن وفعال يسمح بالتعامل مع طلبات البراءات المتعلقة بالموارد الوراثية على الصعيد العالمي. وتحدث الوفد عن اقتراح سوف تقدمه الجماعة الأوروبية إلى الدورة المقبلة للجنة الحكومية الدولية وقال إنه يتميّز أولا بوضع شرط الكشف الإلزامي وليس الخياري ويتميز ثانيا بسريانه على

جميع طلبات البراءات الوطنية والإقليمية والدولية. وصرّح الوفد بأن اللجنة الحكومية الدولية هي التي ينبغي أن تتناول دعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي لأن اللجنة قادرة على التعامل مع جميع القضايا المتعلقة بالكشف عن المصدر بمنهجية شاملة. وحث الوفد اللجنة على الإسراع في عملها بشأن هذه المسألة.

١٠٥- وتحدث وفد سري لانكا باسم مجموعة البلدان الآسيوية. وقال إن إعداد دراسة عن مسألة شروط الكشف من قبل جميع هيئات الويبو سوف يسهم في فهم القضية وتعزيز الإطار القانوني. وأعلن أن مجموعة البلدان الآسيوية ستدعم أية مبادرة جدية عن المسألة والتي من شأنها أن تتيح إمكانية النظر في المسألة في جميع الهيئات الفرعية المعنية في الويبو.

١٠٦- وتحدث وفد صربيا والجبل الأسود باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق. ورحّب بدعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وقال إنها تأكيد لأهمية العمل الذي تنجزه اللجنة الحكومية الدولية. وشدّد على تعزيز عمل اللجنة وفائدته بالنسبة إلى المنظمتين. وقال إن المجموعة توصي بالرجوع إلى الدعوة ومناقشتها في إطار اللجنة الحكومية الدولية.

١٠٧- وقال وفد البرازيل إنه أحاط علما بدعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وقال إن البرازيل، بصفته بلدا أمازونيا يزخر بتنوع هائل، يعلّق أهمية بالغة على مسألة الكشف عن المصدر والموافقة المستنيرة المسبقة. وقال إنها من التدابير الفعالة لمكافحة القرصنة البيولوجية، ولذلك اقترح في محافل أخرى وضع شروط إلزامية بشأن الكشف عن المصدر والموافقة المستنيرة المسبقة في طلبات البراءات. وقال إن البرازيل ترى أن تقبل الجمعية دعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. ولاحظ أن تلك الدعوة عرضت في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بعمل اللجنة الحكومية الدولية ومع ذلك فإنه يعتقد أن القضايا المطروحة تخصّ عمل هيئات أخرى في الويبو ولذلك يقترح أن تتناول المحافل الثلاثة تلك الدعوة وأن على الدول الأعضاء في الويبو أن تتخذ قرارا بشأن مضمون الجواب على دعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

١٠٨- وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل. وذكّر الأمانة بأن هناك عدة لجان تتناول هذه المسألة. وأضاف قائلا إن اللجنة الحكومية الدولية ليست الهيئة الوحيدة في الويبو التي ينبغي أن تتعامل مع مسألة شروط الكشف. واقترح أن تعمل اللجنة الحكومية الدولية مع لجان أخرى في الويبو وأن تردّ تلك اللجان أيضا على دعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. ودعا إلى صياغة ردّ متفق عليه. واقترح وفد جنوب أفريقيا، في حال استحالة ذلك، وقف أية مسألة متعلقة بإصلاح قانون البراءات وإسناد المسألة إلى اللجنة الحكومية الدولية.

١٠٩- ورحّب وفد الصين بتقرير اللجنة الحكومية الدولية. وقال إن شروط الكشف عن المصدر مسألة كبرى لا تخص فقط حماية الموارد الوراثية وما يتعلق بها من معارف تقليدية بل تعني أيضا التنفيذ الشامل للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وقال إن الملكية الفكرية يمكن أن تؤدي الدور المنوط بها وتتيح الشروط والضمانات اللازمة، وذلك بضمان تحقيق أهداف التنمية المستديمة المنصوص عليها في تلك الاتفاقية وتطبيق مبدأ السيادة الوطنية على الموارد الطبيعية ومبادئ الموافقة المستنيرة المسبقة واقتسام المنافع واقترح أن تقبل الويبو دعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأن تنجز دراسات وأبحاثا في الموضوع في أقرب وقت ممكن. واقترح الوفد إنجاز أبحاث معمّقة حول الممارسات التشريعية واقتراحات البلدان المعنية على أساس النتائج الأولية التي حققتها اللجنة الحكومية الدولية حتى الآن، وذلك من أجل استنباط حلول خيارية وعملية يمكن الاسترشاد بها وتطبيقها في الاتفاقيات الدولية المعنية بالطريقة المناسبة.

١١٠- وأحاط الوفد علما بالالتماس الموجَّه إلى الويبو من أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والذي يخص بحث متطلبات الكشف وتطبيق حقوق الملكية الفكرية والبتّ في ذلك الأمر. واسترعى الوفد انتباه الجمعية إلى تعدّد الاختصاصات والمجالات في هذا الموضوع مما يقتضي عمل وكالات المكتب الدولي بل وأيضا طائفة متنوعة من المحافل الدولية. وقال إن الأمر يستدعي بالتالي تناول الموضوع وفقا للأهداف والتجارب التقنية الخاصة بكلّ واحد من تلك المحافل. وذكر الوفد بأن البلدان النامية ما فتئت تنادي بمناقشة ذلك الالتماس ليس فقط داخل الفريق العامل المعني بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام المعاهدة وإنما أيضا في سياق اتفاق تريبس لمنظمة التجارة العالمية.

١١١- وأعرب وفد الهند عن تقديره للمواد الكاملة والمفيدة وقال إن شرط الكشف الإلزامي ضرورة لا بدّ منها. وقال إنه يؤيّد كل التأييد شرط الكشف الإلزامي الذي يشكل جزءا من قوانين الهند بشأن البراءات. وأعرب عن اتفاقه الكامل مع البرازيل والصين وجنوب أفريقيا فيما يتعلق بشرط الكشف. وقال إن شروط الكشف تخصّ اللجنة الحكومية الدولية كما تخص لجانا أخرى في الويبو واقترح أن يُنظر في المسألة في تلك اللجان أيضا، ولا سيما تلك المتعلقة بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات وقانون البراءات الموضوعي. ورأى أن المسألة بالغة الأهمية وينبغي ألا تُحصر في إطار اللجنة الحكومية الدولية وحدها.

١١٢- وقال وفد كينيا إن اللجنة الحكومية الدولية شهدت في دورتها الأخيرة نقاشا مكثفا حول المحفل المناسب للتعامل مع التماس الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وأبرزت أن مؤتمر الأطراف في تلك الاتفاقية أكّد من جديد، في دورته السابعة، على أن من الأهداف الرئيسية لتلك الاتفاقية ضمان الاقتسام العادل للمنافع المحققة من استخدام الموارد الوراثية. وقال إن مؤتمر الأطراف طلب إجراء نظام دولي لذلك الغرض. ورأى ضرورة مشاطرة عمل الويبو ودعمه في إطار تلك الاتفاقية وفي مجلس اتفاق تريبس، وكذلك الشأن بالنسبة إلى العمل الجاري في محافل أخرى مماثلة. وحثّ الوفد المجتمع الدولي على السير قدما في المناقشات الدائرة في المحافل المناسبة. وصرّح قائلا إن كل محفل له ولاية مستقلة لتناول القضايا من زاويته الخاصة به. وشدّد إذاً على ألا يكون هناك أي ربط قد يؤدي إلى تقييد عمل الفريق العامل المعني بالنفاذ واقتسام المنافع والتابع للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي أو عمل مجلس اتفاق تريبس. وفي الختام، أبدى تحفظات شديدة على وضع أية اقتراحات من شأنها الحدّ من أسس التفاوض بشأن مواقف البلدان النامية في محافل أخرى.

١١٣- وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأشار إلى التعاون المتزايد بين الويبو والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وأبرز أهمية تسخير ذلك التعاون دعما للمبادئ والأهداف المنصوص عليها في تلك الاتفاقية. وذكّر بأن دعوة المؤتمر السابع للدول الأطراف في الاتفاقية موجّهة إلى الويبو بصورة عامة وليس إلى هيئة محدّدة من هيئاتها. وقال إنها دعوة مهمة بالنسبة إلى اللجنة الحكومية الدولية كما هي مهمة بالنسبة إلى عمل هيئات أخرى تابعة للويبو مثل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات والفريق العامل المعني بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات، حيث تم تقديم اقتراحات مهمة بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية. وقال إن مسألة الكشف عن مصدر الموارد الوراثية قضية تدخل أساسا في نطاق قانون البراءات وإنه يتوقع أن تناقش في إطار هيئات الويبو المعنية بقانون البراءات. وقال إن صياغة دعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بأسلوب دقيق وحذر واستعمال العبارة "حسب ما هو ملائم" فيها، إنما هدفه ترك الخيار للأعضاء في الويبو لتحديد عناصر الدعوة التي ينبغي الاستجابة لها وطريقة تلك الاستجابة. وبيّن الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن دعوة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ينبغي أن تحال إلى جميع هيئات الويبو المعنية التي ستعمل على بحث تلك الدعوة بإسهاب بغية التوصل إلى اتفاق حول العناصر التي ينبغي تناولها وحول طريقة تناولها. وأضاف قائلا إن الويبو إذا قررت إعداد تقرير لأمانة الاتفاقية المتعلقة

بالتنوع البيولوجي عن التطورات الجارية في الويبو حول تلك المسائل، فينبغي أن تأخذ في الحسبان المناقشات الدائرة حول الموارد الوراثية والمعارف التقليدية في إطار اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات والفريق العامل المعني بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات.

١١٤- وأعرب وفد بوليفيا عن تأييده للرأي القائل بأن الدعوة ينبغي أن تتعامل معها جميع لجان الويبو المعنية وليس اللجنة الحكومية الدولية فقط.

١١٥- وقال وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) إن أمام اللجنة الحكومية الدولية عمل ضخم وطلب إحالة الدعوة إلى هيئات الويبو المعنية الأخرى.

١١٦- ورحّب وفد الولايات المتحدة الأمريكية بالفرصة المتاحة لمناقشة دعوة مؤتمر الأطراف، وأعرب عن تأييده لعمل المجموعة باء. وأشار إلى أن طلب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي يطرح أسئلة إجرائية مهمة لأنه ليس موجّها إلى هيئة محدّدة من هيئات الويبو. وقال إن على الجمعية العامة إذاً أن تتخذ قرارا بشأن الأسلوب الملائم للتعامل مع الطلب. وقال إن اللجنة الحكومية الدولية قد أنشئت لتناول قضايا النفاذ إلى الموارد الوراثية وشروط الكشف وأنها في دورتها الأخيرة أحالت دارسة تقنية إلى أمانة الاتفاقية كوثيقة مرجعية تقنية. وأشار أيضا إلى أن اللجنة الحكومية الدولية تنجز عملا مهما فيما يتعلق بالموارد الوراثية وشروط الكشف. وقال إن ذلك العمل يشمل تبادل الخبرات الوطنية المتعلقة بشروط الكشف. وطلب من جميع الدول الأعضاء الإسهام بتجاربها في هذه العملية بالإجابة على أسئلة الاستبيان المتعلقة بشروط الكشف. ورأى الوفد أن اللجنة الحكومية الدولية، من بين جميع هيئات الويبو، هي المختصة في الإحاطة بهذه القضية نظرا إلى طابعها المعقّد وكثرة المجالات المتداخلة فيها. وقال إنها مسألة تخصّ الترابط فيما بين مجالات مختلفة لها أهمية حاسمة بالنسبة إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات التقليدية. وأضاف قائلا إن المحافل الأخرى قد لا تراعي تلك الجوانب كلها حق المراعاة. فحثّ على أن يتم أي عمل للنظر في الطلب في إطار اللجنة الحكومية الدولية وأن تحيل الجمعية العامة هذه المسألة إلى تلك اللجنة وليس إلى أية هيئة أخرى من هيئات الويبو.

١١٧- وصرّح وفد الجمهورية الدومينيكية بأن على الجمعية أن تجد ردّا شاملا وأفقيا على الدعوة من أجل إيجاد الدعم المتبادل بين نظام البراءات وأهداف الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. ورأى الوفد أن الدعوة لا تقع في اختصاص اللجنة الحكومية الدولية وحدها. واقترح بالتالي أن تتشاور الويبو مع اللجنة الحكومية الدولية ومع سائر هيئات المنظمة المعنية، مثل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، إذا كانت ستردّ على الدعوة. وأشار إلى ضرورة التذكير بأصل الدراسة التقنية الأولى والتي كانت تتعلق بمختلف معاهدات الويبو. وقال إنه من الواضح أن لجنة لوحدها لا تستطيع التصدي لهذه المسألة بل ينبغي للويبو ككل أن تتعامل معها.

١١٨- وخلص الرئيس إلى أن جميع الوفود التي شاركت في النقاش أعربت عن تأييدها للتعاون مع الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ولم يقدَّم أي اعتراض على الاقتراح الرامي إلى الردّ على دعوة مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وقال إن السؤال المطروح يتعلق بكيفية وضع أساس للرد المفيد. ولاحظ أن الأسئلة الرئيسية تتعلق بنوع الردّ الذي ينبغي إرساله وكيفية الموافقة عليه.

١١٩- وبالنظر إلى المناقشات والمشاورات التي أجريت خلال الاجتماع، اعتمدت الجمعية العامة النص التالي:

"إن الجمعية العامة للويبو،

إذ تحيط علما بالقرار VII/9 لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي الذي ينص على أمور منها ما يلي:

"يدعو المنظمة العالمية للملكية الفكرية إلى بحث، وعند الملائم، معالجة المسائل بخصوص العلاقة المتبادلة بين الحصول على الموارد الجينية ومقتضيات الكشف في طلبات الحصول على حقوق الملكية الفكرية، ومع الأخذ في الحسبان الحاجة إلى ضمان أن يكون هذا العمل يساند الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغير منافٍ لها، يشمل ذلك ما يلي:

(أ) بدائل لأحكام نموذجية بشأن مقتضيات الكشف؛

(ب) بدائل عملية لإجراءات التقدم بطلبات حقوق الملكية الفكرية بالعلاقة إلى البنود التي تقتضي تطبيق متطلبات الكشف؛

(ج) بدائل التدابير الحافزة لمقدمي الطلبات؛

(د)تحديد الآثار المترتبة على تشغيل متطلبات الكشف في مختلف المعاهدات التي تديرها المنظمة العالمية للملكية الفكرية؛

(هـ) مسائل تتعلق بالملكية الفكرية التي تثيرها الشهادة الدولية المقترحة للمنشأ/ المصدر/ النبع القانوني.

وتقديم تقارير منتظمة إلى الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي حول عملها وخاصة حول الإجراءات أو الخطوات المقترحة لتناول المسائل المذكورة أعلاه بغية تمكين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي تقديم معلومات إضافية إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية لتنظر فيها بروح المساندة المتبادلة."،

قرّرت أن تردّ الويبو بالإيجاب وأن تعمل، لهذا الغرض، على اعتماد الجدول الزمني التالي والإجراءات التالية:

"١" سيدعو المدير العام الدول الأعضاء في الويبو إلى التقدم بمقترحات قبل ١٥ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٤؛

"٢" وسيعدّ المكتب الدولي الصيغة الأولى لمشروع البحث (المشروع) وسينشره على موقع الويبو على الإنترنت وسيعممه بحلول نهاية يناير/كانون الثاني ٢٠٠٥ على جميع الدول الأعضاء في الويبو والهيئات المعتمدة بصفة مراقب لدى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ولدى اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ولدى الفريق العامل المعني بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات، بغية تقديم الملاحظات والتعليقات؛

"٣" ويمكن لجميع الدول الأعضاء وتلك الهيئات المعتمدة بصفة مراقب أن تتقدّم بملاحظاتها وتعليقاتها بشأن المشروع حتى نهاية مارس/آذار ٢٠٠٥؛

"٤" وستُنشر جميع التعليقات والملاحظات المستلمة على موقع الويبو على الإنترنت في حين استلامها وستدرج في وثيقة موحّدة عقب انقضاء المهلة المحددة للإدلاء بتلك التعليقات والملاحظات؛

"٥" وسيعقد اجتماع حكومي دولي خاص يدوم يوما واحدا في مايو/أيار ٢٠٠٥ للنظر في الصيغة المراجَعة للمشروع ومناقشتها. وستتاح الصيغة المراجَعة للمشروع قبل الاجتماع بخمسة عشر يوما على الأقل. وسيدعى جميع الدول الأعضاء

في الويبو والهيئات المعتمدة بصفة مراقب إلى حضور الاجتماع الذي سينتخب رئيسا له وسينعقد وفقا للنظام الداخلي العام للويبو. وبالنسبة إلى توقيت ذلك الاجتماع، فإن موعد انعقاده سوف يحدد في تاريخ يسمح بمشاركة أكبر عدد من المنظمات ذات صفة مراقب والمعنية بالشعوب الأصلية؛

"٦" وسيعدّ المكتب الدولي صيغة مراجَعة أخرى عقب الاجتماع وستعرض على الجمعية العامة في دورتها العادية في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ للنظر فيها واتخاذ قرار بشأنها.

البند ١١ من جدول الأعمال الموحد:

بعض المسائل المتعلقة بوضع خطة عمل جديدة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات فيما يخصّ مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي

١٢٠- استندت المناقشات إلى الوثيقتين WO/GA/31/9 وWO/GA/31/10.

١٢١- وأشار الرئيس إلى أن وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية تقدّما باقتراح لوضع خطة عمل جديدة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في الوثيقة WO/GA/31/10، ودعا وفد اليابان إلى التقديم للاقتراح.

١٢٢- وأشار وفد اليابان إلى أن اللجنة الدائمة لا تزال في طريقها نحو الهدف المنشود وإن كانت قد عقدت عدة اجتماعات سعيا إلى التنسيق الموضوعي لقانون البراءات بغية إتمام مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي. وقال إن بعض البنود كانت موضع ترتيبات خاصة في حين أن هناك بنودا أخرى لم يحرز فيها أي تقدّم. وصرح أن وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية قد تقدّما بالاقتراح لأنهما يعتقدان أن التأخر في التوصل إلى اتفاق إنما يرجع إلى أن مشروع المعاهدة يحتوي على بنود كثيرة. واقترح الوفد أن تعطي اللجنة الدائمة الأولوية لمجموعة أولى من الأحكام وأن تركّز في مناقشاتها على بعض البنود المتعلقة بحالة التقنية الصناعية السابقة كخطوة أولى. وأوضح أن تلك البنود هي كالآتي: "١" تعريف حالة التقنية الصناعية السابقة، "٢" وفترة الإمهال، "٣" والجدة، "٤" وعدم البداهة أو النشاط الابتكاري. وصرّح الوفد أن تلك البنود أساسية في نظام البراءات وإذا تم تنسيقها فإن ذلك سيكون إنجازا مهما ومفيدا بالنسبة إلى جميع مكاتب البراءات. وقال إن المنتفعين بنظام البراءات يأملون من جهتهم في أن يتحقق تنسيق تلك البنود لأنها مقترنة بالإجراءات الأساسية للحصول على براءات. ودعا الوفد الدول الأعضاء إلى اعتماد الاقتراح بغية تحقيق تقدم في الأهداف المشتركة لعملية تنسيق قانون البراءات الموضوعي.

١٢٣- وتحدث وفد كندا باسم المجموعة باء. وقال إن الدول الأعضاء في الويبو لها أمامها فرصة سانحة، بعد سنوات عديدة من التأخر، للمساعدة على السير إلى الأمام بجدول أعمال الويبو بشأن البراءات. وقال الوفد إن الأهداف المشتركة هي تحسين جودة البراءات والتخفيف من ازدواجية العمل في مكاتب البراءات ووضع معايير للفحص تكون أكثر اتساقا فيما بين الدول الأعضاء. وقال إن وضع تعريف معترف به دوليا لحالة التقنية الصناعية السابقة من شأنه أن يبدّد بعض الانشغالات فيما يتعلق بحماية المعارف التقليدية. وفي ذلك الصدد، أعلن الوفد أن المجموعة باء تحثّ الجمعية العامة على استئناف المناقشات بشأن البراءات باعتماد الاقتراح الذي تقدم به وفدا اليابان والولايات المتحدة

الأمريكية حتى يتسنى وضع خطة عمل جديدة تسهل إدارتها وتكون في الوقت ذاته كافية لأغراض اللجنة الدائمة.

١٢٤- وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية، الذي يشترك في تقديم الاقتراح، عن تأييده الشامل للبيان الذي أدلى به وفد اليابان والبيان الذي أدلى به وفد كندا باسم المجموعة باء. وطلب من الجمعية العامة أن تعتمد خطة العمل الجديدة للجنة الدائمة. وقال إنه يشاطر وفد اليابان قلقه من انعدام التقدم في أعمال اللجنة الدائمة كما يشاطره الرغبة في السير قدما بالمناقشات في اتجاه إيجابي. ولاحظ أن انعدام التوافق في الآراء حول التقدم في عمل اللجنة الدائمة بالإضافة إلى أهمية التنسيق فيما بين جميع أصحاب المصالح في نظام البراءات، كلّ ذلك يجعل من الضروري والعاجل أن تعتمد الجمعية العامة خطة عمل معقولة للجنة الدائمة. وأعرب الوفد عن اقتناعه الثابت من أن مواصلة العمل وفقا للنموذج الحالي، أي مناقشة مشروع المعاهدة بأكمله في كل دورات اللجنة الدائمة، خيار لا يمكن إدارته وغير فعال ولا يمكن مواصلته، وبالتالي فهو أسلوب لا يسمح بالتقدم. وأضاف الوفد قائلا إن حصر مناقشة مشروع المعاهدة في مجموعة أولى محدودة تشمل البنود ذات الصلة بحالة التقنية الصناعية السابقة هو الخيار الذي سيسمح بالتقدم في العمل والفرصة الأمثل للتوصل إلى اتفاق على المدى القصير وتحقيق نتائج مفيدة، وذلك لأسباب متعددة. وذكر أولا أن الاتفاق بشأن القضايا ذات الصلة بحالة التقنية الصناعية السابقة سوف يفضي إلى مزايا كبيرة بالنسبة إلى جميع أعضاء الويبو، بما في ذلك وضع معايير فحص أكثر اتساقا على الصعيد العالمي وتحسين جودة البراءات وخفض عبء العمل على مكاتب البراءات. ورأى الوفد أن تلك الأهداف يسعى إلى تحقيقها جميع أصحاب المصالح في نظام البراءات، بما في ذلك مودعي الطلبات ومكاتب البراءات والجمهور عامة. وقال إن اتفاقا من ذلك القبيل سوف يضمن أسلوبا موحدا للتعامل مع حالة التقنية الصناعية السابقة وسيسمح فيما بعد للبلدان بمواصلة العمل على قضايا أخرى بسرعة معقولة. وأشار الوفد إلى أن حصر نطاق مشروع المعاهدة في مجموعة مصغّرة من البنود سوف يجنّب الوقوع في المشكلات التي يطرحها نموذج المناقشات الحالي بما في ذلك الطابع المعقد لوثائق مشروع المعاهدة الحالية. وأشار ثانيا إلى المفاوضات التي دارت قبل إبرام معاهدة قانون البراءات حين تم اتخاذ قرار في نهاية المطاف بالفصل بين الجوانب الإجرائية والجوانب الموضوعية كوسيلة للسير قدما في تنسيق بعض الجوانب من قانون البراءات. وذكّر الوفد في هذا الصدد بأن الويبو سبق لها وأن خفضت مستوى تعقيد مشروع معاهدة إلى أجزاء أصغر حجما وأقل تعقيدا بغية الإسراع في تحقيق التقدم. ورأى الوفد أن من المرجح أن تدخل معاهدة قانون البراءات حيز التنفيذ في المستقبل القريب وتطلّع إلى مزايا تحسين التنسيق في ذلك المجال فقال إن اتخاذ قرار بتجزئة المفاوضات المفرطة في التعقيد إلى أجزاء أصغر حجما لكن ذات أهمية حاسمة سيكون قرارا أساسيا من أجل وضع القضايا المثيرة للجدل جانبا والتي أدت إلى فشل المؤتمر الدبلوماسي لسنة ١٩٩١، كما أن ذلك القرار من شأنه أن يضع سابقة تثبت تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في الويبو. وأشار ثالثا إلى أن الوفود التي اعترضت في شهر مايو/أيار على مجموعة البنود المصغّرة دفعت بأن المنهج المصغر لا يأخذ في الاعتبار قضايا تكتسي أهمية بالنسبة لهم. فشرح الوفد تلك المسألة قائلا إن الاقتراح يرمي أساسا إلى إعطاء الأولوية لبعض الأحكام المتعلقة بحالة التقنية الصناعية السابقة ويسمح في البداية بترك بعض القضايا السياسية الحساسة جانبا مما يسهّل إرساء قاعدة مشتركة فيما بين الدول الأعضاء في الويبو بشأن ما يمكن تحقيقه. وأعرب عن اعتقاده بأن أحكام مشروع المعاهدة ذات الصلة بحالة التقنية الصناعية السابقة ستكون أحسن فرصة للتوصل إلى اتفاق على المدى القريب وتحقيق نتائج مفيدة، مؤكدا في الوقت ذاته على أن الاقتراح لا يعني أن القضايا الأخرى لا يمكن أو لن يمكن مناقشتها. وقال إنه يتوقع أن فور تسوية القضايا الرئيسية ذات الصلة بحالة التقنية الصناعية السابقة، فإن اللجنة الدائمة سوف تنتقل إلى قضايا أخرى مماثلة على النحو المتبع بعد إبرام معاهدة قانون البراءات في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠ عندما قرّرت اللجنة

الدائمة تناول المسائل المتعلقة بتنسيق قانون البراءات الموضوعي. ورأى الوفد أن فترة عشرين ليس بالوقت الطويل للنظر في موضوع بهذه الأهمية بالنسبة إلى الاقتصاد العالمي ونظام البراءات ومكاتب البراءات في العالم. وصرّح الوفد بأن تلك الأسباب كلّها تحتّم على الجمعية العامة أن توجّه اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات لتناول الموضوعات التي تم اختيارها للمناقشة في الدورة المقبلة للجنة الدائمة بغية التوصل إلى اتفاق على المدى القريب. وأعرب الوفد عن أمله بأن يرى تقدما يتحقق فيما يتعلق بالأهداف المشتركة والمنشودة في تنسيق قانون البراءات الموضوعي، وحثّ الجمعية العامة بشدّة على اعتماد الاقتراح الرامي إلى وضع خطة عمل جديدة للجنة الدائمة.

١٢٥- وتحدث وفد هولندا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. ورحّب باقتراح المقدم في الوثيقة WO/GA/31/10. وقال إن الاقتراح من شأنه الإسهام في تفعيل المفاوضات الجارية مما قد يفضي إلى اعتماد معاهدة تنظم جوانب من قانون البراءات الموضوعي. وأعلن أن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها تؤيد الرأي القائل بأن اللجنة الدائمة ينبغي أن تركّز عملها في البداية على الموضوعات الأربعة المذكورة في الاقتراح، أي تعريف حالة التقنية الصناعية السابقة وفترة الإمهال والجدة والنشاط الابتكاري. وقال إن اللجنة سوف تركز على قضايا أخرى مثل صياغة المطالب ووحدة الاختراع، وذلك فور التوصل إلى اتفاق بشأن تلك الموضوعات الأربعة. وقال إن الهدف هو تقديم توصيات إلى الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٥. وقال إن الجماعة الأوروبية ترى أن التوجه الجديد في تركيز عمل اللجنة لن يكون على حساب إمكانية البحث في قضايا أخرى مثل متطلبات الكشف عن المصدر، في محافل الويبو الأخرى. ورأى الوفد أن العمل على تلك القضايا بصورة متوازية خيار أساسي للتوصل إلى اتفاق يقبله الجميع. وأكدّ الوفد من جديد تعهّده بتقديم اقتراح في تلك المسألة إلى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور بغية السير قدما في ذلك العمل.

١٢٦- وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وشدّد على أهمية وضع مشروع المعاهدة في سياق أعمّ مع الإقرار بأهمية المفاوضات بالنسبة إلى عدد من الوفود. ورأى الوفد أن أنظمة البراءات تعد من الأدوات السياسية المهمة في التقدم التكنولوجي وتعميم التكنولوجيا ونقلها. واستطرد قائلا إن البلدان حرصت على تنفيذها بحكمة، كما تثبت ذلك الأدلة المتزايدة، حسب مراحل نموّها المتفاوتة ومستويات تقدمها التكنولوجي المختلفة والظروف الاجتماعية الاقتصادية السائدة. وأشار الوفد إلى أن البلدان الأفريقية حريصة كل الحرص على أن تكون أية معايير لقانون البراءات الموضوعي ذات أثر عميق في متابعة أهداف السياسة العامة، مثل حماية الصحة العامة والتنوع البيولوجي والتغذية. وأحاط الوفد علما بالاقتراح الرامي إلى وضع خطة عمل جديدة للجنة الدائمة بتركيز مناقشات اللجنة على عدد محدود من القضايا التي تكتسي أهمية بالنسبة إلى عدد محدود من الوفود، مثل تنسيق الجدة والنشاط الابتكاري، وذكّر الوفد بأن اللجنة الدائمة لم توافق على اقتراح في ذلك الاتجاه في دورتها السابقة في مايو/أيار. وفي هذا الصدد، أعلن الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن من المهم إجراء مفاوضات شاملة تراعي أولويات جميع البلدان خاصة وأن العديد من مجالات قانون البراءات لا يمكن بحثها بشكل منعزل. وأشار إلى البلدان أن النامية تقدمت بالعديد من الاقتراحات المهمة خلال المفاوضات بشأن مشروع المعاهدة، وخصّ بالذكر مسائل الاستثناءات العامة ومعايير الأهلية للبراءة وحماية الصحة العامة والموارد الوراثية والمعارف التقليدية. وذكّر بأن العديد من تلك الاقتراحات سبق وأن طرح في المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد معاهدة قانون البراءات فقيل للبلدان النامية آنذاك أن تلك القضايا تخص قانون البراءات الموضوعي وينبغي تناولها في ذلك السياق، فرأى الوفد أن من الأنسب تناول تلك القضايا في سياق المفاوضات الجارية بشأن مشروع معاهدة قانون البراءات. وقال الوفد أيضا إن من الضروري أن تولي تلك المفاوضات الاهتمام اللازم لمصالح المنتفعين والأطراف المعنية وأصحاب الحقوق بل وأيضا مصالح المستهلكين والمجتمع ككل.

واستطرد قائلا إن مجموعة البلدان الأفريقية، التي تتألف من بلدان نامية وبلدان أقلّ نموّا، تعلّق أهمية بالغة على الحفاظ على هامش المرونة للصالح العام وعلى مجال التحرك المتاح للسياسة العامة للدول الأعضاء فيها على الصعيد الدولي. وأشار إلى أن معايير الملكية الفكرية غير المتوازنة لا تساهم في تعزيز حماية الملكية الفكرية بل إنها تضعفها من خلال التقليل من الثقة العامة في قدرة نظام الملكية الفكرية الحالي على الاستجابة إلى اهتمامات السياسة العامة وعلى استيعاب البعد الإنمائي والاستجابة إلى تطلعات المجتمع ككل. وفي الختام، رأى الوفد أن المفاوضات بشأن مشروع المعاهدة ينبغي أن تقوم على الاحترام المتبادل لمصالح جميع البلدان وأولياتها، وقال إن ذلك هو أفضل السبل، في سياق العمل متعدد الأطراف، لضمان أن تحظى النتائج المحققة بالشرعية اللازمة وتستقطب الدعم والانضمام على نطاق واسع.

١٢٧- وتحدث وفد السلفادور باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية. وأعرب عن اهتمامه بمتابعة أعمال اللجنة الدائمة الرامية إلى اعتماد معاهدة قانون البراءات على أساس العناصر التي كانت موضع نقاش منذ بداية تلك الأنشطة والتي استقطبت اهتمام جميع الدول الأعضاء. وقال إن مناقشة جميع العناصر الواردة في المشروع الحالي لمعاهدة قانون البراءات سيزيد من فرص التوصّل إلى توازن في النتائج المحققة.

١٢٨- وتحدث وفد صربيا والجبل الأسود باسم مجموعة بلدان أوربا الوسطى ودول البلطيق. وأعرب عن اعتقاده بأن المنهج الجديد الرامي إلى حصر عمل اللجنة الدائمة في مجموعة أولى محدودة من البنود ذات الأولوية سوف يسهم في التقدّم بسرعة في العمل على تلك القضايا وسوف يمكن اللجنة بالتالي من التركيز على قضايا أخرى مهمة في مراحل لاحقة. وقال الوفد إن تحقيق نتائج فعالة ينبغي أن يقوم على توافق الآراء على نطاق واسع والفهم المتبادل للمصالح المشتركة. وأعرب الوفد عن رغبته في أن يُحرز تقدم في ذلك المجال في المستقبل القريب مبرزا التزامه بالمشاركة الفعالة في تلك العملية.

١٢٩- وأيّد وفد سويسرا بدون أي تحفّظ البيان الذي أدلى به وفد كندا باسم المجموعة باء. واعتبر الوفد أن تنسيق قانون البراءات الموضوعي هدف مهم ينبغي متابعته إذ سيعود بالنفع على المكاتب الوطنية والمنتفعين بالنظام أيضا، وأن ذلك التنسيق ينبغي أن يتم في إطار الويبو. وقال إن كلّ ذلك يجعله يأمل في أن تبذل كل الجهود حتى تسير كل المبادرات في ذلك الاتجاه وتتعزز وتفضي إلى نتائج في المستقبل القريب. وذكّر الوفد بأن العمل على التنسيق الموضوعي بدأ منذ حوالي عشرين عاما وقال إنه عمل معقّد وشاسع وأن التقدم المحرز في السنوات الأربع الماضية في اللجنة الدائمة لم يكن بالقدر الكافي. وأعلن الوفد إذاً عن تأييده الاقتراح الذي تقدمت به الولايات المتحدة الأمريكية واليابان بتأييد من المكتب الأوروبي للبراءات والرامي إلى حصر عمل اللجنة الدائمة في قائمة أولى من القضايا ذات الأولوية التي من المحتمل الاتفاق بشأنها على المدى القصير. وقال إن المهم جدا أن يبدأ عمل اللجنة الدائمة في تحقيق نتائجه وأن لا مجال لتضييع الوقت.

١٣٠- ورحّب وفد النرويج بالمبادرة التي تقدم بها وفدا اليابان والولايات المتحدة الأمريكية من أجل إحراز تقدم في العمل المهم المتعلق بمعاهدة قانون البراءات الموضوعي. وقال إنه يشاطر الرأي القائل بأن آخر التطورات قد بيّنت ضرورة تقسيم الاقتراح الحالي بشأن المعاهدة إلى شطرين حتى يتسنى فكّ المأزق الحالي في اللجنة الدائمة. بيد أن الوفد رأى أن نجاح خطة عمل من ذلك القبيل يعتمد على التزام الدول الأعضاء بمناقشة مجموعة ثانية من البنود في مرحلة لاحقة. وقال إن من المهم إدراج بيان واضح في خطة العمل مفاده أنه لا يجوز تفسير أي حكم من النصّ المقبل لمعاهدة قانون البراءات الموضوعي على أنه يمنع أحد الأطراف من وضع قانون يقتضي من مودعي الطلبات تقديم معلومات عن المصدر الجغرافي للمواد الطبيعية في الطلب شريطة أن تقع نتائج عدم الاستيفاء خارج سياق

قانون البراءات وألا تكون غير معقولة. وشدّد الوفد أيضا على أهمية بقاء المسألة مفتوحة وأن العمل الخاص بتلك المسألة تنجزه حاليا الويبو في إطار اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور وفي الفريق العامل المعني بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأشار إلى أهمية متابعة العمل المنجز في منظمات دولية أخرى مثل منظمة التجارة العالمية والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة. وفيما يتعلق بالمجموعة الأولى من البنود، صرّح الوفد بأن التركيز على القضايا ذات الصلة بحالة التقنية الصناعية السابقة، كما اقترحه وفدا اليابان والولايات المتحدة الأمريكية، هو بداية حسنة على ما يبدو. وأعرب عن اعتقاده بأن التوصل إلى اتفاق حول تلك القضايا سيكون خطوة أولى مهمة نحو وضع معايير فحص موحدة على الصعيد العالمي. وقال إن وضع تعريف معترف به دوليا لحالة التقنية الصناعية السابقة ينبغي أن يتصدى للانشغال المتعلق بحماية المعارف التقليدية كما ناقشت ذلك اللجنة الحكومية الدولية المذكورة آنفا. وفي الختام، شدّد الوفد على أهمية مواصلة المناقشات حول معاهدة قانون البراءات الموضوعي في إطار اللجنة الدائمة.

١٣١- وأيّد وفد الأرجنتين البيان الذي أدلى به وفد السلفادور باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية. وذكّر بأن الاقتراح المعروض على الجمعية نوقش خلال الدورة السابقة للجنة الدائمة دون التوصل إلى توافق للآراء حول الموضوع. وقال إنه سبق وأن أعرب عن موقفه في تلك المناسبة، أما الآن فيود أن يطرح بعض الاعتبارات بشأن الوثيقة WO/GA/31/10. وأشار إلى أن البلدين اللذين يرعيان الاقتراح أشارا في المعلومات الأساسية وفي الخلاصة إلى بعض الأسباب التي دفعت إلى تقديم خطة عمل جديدة. ولا يعتقد الوفد، على عكس ما جاء في الاقتراح، أن انعدام التقدم في المفاوضات يعزى فقط إلى طريقة إجراء المفاوضات الحالية ورأى أن ذلك الاستنتاج فيه تبسيط للأمور. وقال إن المشكلة الحقيقية تكمن في موضوع المفاوضات ذاتها، أي في التنسيق الموضوعي لقانون البراءات. وأضاف قائلا إن انعدام الاتفاق حتى الآن لا يرجع فقط إلى كون بعض المناقشات مثيرة للجدل أو حساسة من الناحية السياسية، بل لأن المبادرة هي كذلك. وقال إن البلدين اللذين يرعيان الاقتراح يعتبران أن عشرين سنة قد مضت دون أن تكون الويبو قد نظرت في المسألة بقدر كاف. وذكّر الوفد الدول الأعضاء في هذا الصدد بأن تلك الأطراف التي تتقدم بالاقتراح هي نفسها، إلى جانب بلدان متقدمة أخرى، التي فضّلت ترك طاولة المفاوضات في التسعينيات وطرح الموضوع في جولة أوروغواي للمفاوضات بحثا عن اتفاق بشأن الملكية الفكرية والبراءات يكون أنسب إلى مصالحها ولا يمكن تحقيقه إلا في محفل للتفاوض على نطاق أوسع. واستطرد الوفد قائلا إن نقل مسألة البراءات إلى منظمة التجارة العالمية كان معناه نجاحا لا سابق له لشركات البلدان الصناعية التي تعدّ من أكبر المنتفعين بنظام البراءات. وأشار إلى أن إبرام اتفاق تريبس ووضع نظام تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية، مكّن من إقامة معايير البلدان المتقدمة بشأن البراءات في جميع البلدان النامية. ولاحظ أن ذلك يعني بالنسبة إلى البلدان النامية فرض قيود كبيرة على حريتها في التحرك نحو التقدم. وقال إن المهم أن اتفاق تريبس لم يشمل جوانب كانت ستجعل تنسيق قانون براءات البلدان النامية إجباريا. وذكّر بأن المفاوضات بشأن معاهدة قانون البراءات الموضوعي انطلقت في الوقت ذاته تقريبا الذي التزمت فيه البلدان النامية بتنفيذ اتفاق تريبس. وأشار إلى أن ذلك الاتفاق لم يتم تنفيذه كليا حتى الآن في جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية. وقال إنه يشاطر الوفود الأخرى شكوكها حول الحاجة إلى التفاوض بشأن اتفاق دولي في الويبو ينظّم الجوانب الموضوعية لقانون البراءات. واستطرد الوفد قائلا إنه شارك بفعالية في العملية التفاوضية في إطار اللجنة الدائمة، بيد أنه يرى مثل سائر البلدان النامية أن معاهدة قانون البراءات الموضوعي ستؤدي إلى فقدان هامش المرونة والذي لا يزال متاحا في هذا الموضوع في شكل أهداف أوسع نطاقا في السياسة العامة. وقال إنه يوافق الرأي القائل بأن المزايا التي من المفترض تحقيقها من معاهدة قانون البراءات الموضوعي والمتمثلة في خفض عبء العمل

على مكاتب البراءات، وهي التي انطلقت على أساسها هذه المفاوضات، لا تبرّر بأي شكل من الأشكال فرض تقييدات أكبر على السيادة الوطنية للبلدان النامية والبلدان الأقلّ نموّا. وأضاف قائلا إن كلّ ذلك يؤكد أهمية ألا تُترك الجوانب الأساسية بالنسبة إلى البلدان النامية جانبا في هذه العملية. وقال إن معاهدة قانون البراءات الموضوعي لا بدّ وأن تشمل أحكاما منها تلك المتعلقة بحماية الصالح العام والاستثناءات على الحقوق الممنوحة ونقل التكنولوجيا والممارسات المنافية للمنافسة. وقال إن ذلك يعني أن المفاوضات ينبغي أن تتواصل على أساس المشروع الحالي لمعاهدة قانون البراءات الموضوعي. وأكّد أن البلدان النامية لن تستطيع أن تحصل على ضمانات دنيا لمراعاة مصالحها في إطار اتفاق محتمل في المستقبل، إلا على أساس عملية تفاوضية واسعة النطاق.

١٣٢- وأعرب وفد كوبا عن تقديره للاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/9. وحذّر من أن يصبح تنسيق قانون البراءات الموضوعي حكرا على البعض، كما سبق أن حذّر من ذلك عدد من الوفود في الدورة العاشرة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وأضاف قائلا إن مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي هو جزء من مجهود مشترك لجميع الدول الأعضاء وينبغي بالتالي أن تراعى فيه احتياجات الجميع بصورة متوازنة وشاملة. وقال إن تأجيل مناقشة بعض المسائل قد يؤدي إلى التخلي عن مشروع المعاهدة وإعطاء الأولوية لمسائل أخرى قد يتبيّن أنها ليست في مصلحة العديد من الدول الأعضاء في الويبو. وقال إنه يرى أن اللجنة الدائمة يجب أن توضّح توجّه عملها في المستقبل مع مراعاة الطابع التقني والمعقد للقضايا المطروحة. وقال إن التوجه الذي يمكن أن تعطيه الجمعية للجنة الدائمة هو أن تحثّ الأعضاء على السير قدما وفقا لمنهج منسجم في الإطار المتفق عليه، أي مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي مع الأخذ بالمناقشات المثمرة والمواقف المتنوعة التي تم التعبير عنها في أكثر من مناسبة في إطار اللجنة الدائمة.

١٣٣- وأحاط وفد البرازيل علما بالاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/10. وأعرب عن تأييده الشامل لبيانات مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومجموعة البلدان الأفريقية والأرجنتين ووفود أخرى حول هذا البند من جدول الأعمال. وقال إن النظر في هذا الاقتراح يتطلب استرجاع المبادئ الأساسية التي تقوم عليها المفاوضات الموضوعية في جميع المحافل الدولية، وهي أن تلك المفاوضات ينبغي أن تتم في جو يسمح لجميع الأعضاء بالإسهام في المناقشات وتقديم اقتراحات وتعديلات مما يضمن التوصل إلى اتفاقات متعددة الأطراف بالحوار والمناقشات المفتوحة التي تقودها الأعضاء وتفهّم مواقف الغير. وقال إن ذلك المبدأ ينبغي تطبيقه في الويبو كما هو مطبق في محافل دولية أخرى ولا يجوز إغفاله في مجال حساس مثل قانون البراءات. وبيّن الوفد أنه طرح أفكاره، كما فعلت عدة بلدان نامية أخرى، طيلة المفاوضات التي دارت في اللجنة الدائمة بشأن مشروع المعاهدة، بغية تحسين نص المشروع وذلك بالإسهام البناء في تعديله. وقال في هذا الصدد إن الاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/10 سوف يحصر المفاوضات بشأن مشروع المعاهدة في مجموعة مصغّرة من الأحكام التي حدّدها البلدان اللذان تقدما بالاقتراح على أنها ذات أولوية. وأعرب وفد البرازيل عن احترامه لموقف أولئك البلدين ورأى أن مشروع المعاهدة كي يكون متوازنا ينبغي ألا يقتصر على الأحكام المحدّدة في الوثيقة WO/GA/31/10. واستشهد الوفد بوفود أخرى أخذت الكلمة من قبل فذكّر بأن الدول الأعضاء في الويبو سبق وأن نظرت في الاقتراح في آخر دورة للجنة الدائمة في مايو/أيار هذا العام واعترض عليه آنذاك عدد كبير من الدول الأعضاء. وخلص الوفد إلى ضرورة مواصلة المناقشات حول مشروع المعاهدة في إطار اللجنة الدائمة على أساس مشروع النص بأكمله بما في ذلك جميع التعديلات التي تقدمت بها الدول الأعضاء بما من شأنه أن يفضي إلى معاهدة متوازنة بشأن التنسيق الموضوعي لقانون البراءات والذي ينبغي أن يلتفت إلى مشاغل جميع الأطراف في المفاوضات. واستطرد قائلا إن المعاهدة ينبغي أن تشمل قضايا منها الأحكام المتعلقة بالحفاظ على هامش المرونة

لصون الصالح العام وأهدافه ومبادئه ونقل التكنولوجيا والحماية من الممارسات المنافية للمنافسة والكشف عن المصدر والموافقة المستنيرة المستبقة كشرط لازم.

١٣٤- وشكر وفد فنزويلا الدول التي شاركت في رعاية اقتراح على تقديم ذلك الاقتراح الذي أحاط علما به. وقال إنه يؤيّد البيانات التي أدلت بها مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وبيانات الأرجنتين والبرازيل. وذكّر الوفد باجتماع اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات الذي انعقد في مايو/أيار ٢٠٠٤ والنقاش الذي دار حول الاقتراح الذي قدِّم إلى اللجنة وشدّد على أن المواقف التي تم اعتمادها كانت بديهية كما كان غياب توافق الآراء واضحا. وقال إن من باب الإنصاف إذا أعربت البلدان المتقدمة عن مجالات الأولوية التي ترغب تركيز العمل فيها أن تقترح البلدان النامية أيضا الجوانب التي تهتم بها والتي ترغب في مناقشتها. وأضاف قائلا إن تلك الموضوعات ينبغي ألا تجحف وأنه من الصعب تحديد المجالات ذات الأولوية ضمن قائمة من المجالات، ولكن في حال تحديد تلك الأولويات فإنه ينبغي أن يتم ذلك في إطار اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات التي خولت لها صلاحية وضع اتفاق جديد وأن لا يتم ذلك في إطار الجمعيات التي لا تملك صلاحيات في ذلك الشأن. وشدّد الوفد على أن ذلك الاقتراح أثار حفيظة الأعضاء الأخرى ولا سيما البلدان النامية مما دفعها إلى التعبير بصورة واضحة عن عدم اهتمامها بتنسيق نظام البراءات وفقا لذلك الأسلوب أي النظر فقط في جوانب معيّنة، إذ أن أي نظام يقام على ذلك الأساس سوف يقلّص بقدر كبير هامش المرونة المتاح حاليا للبلدان النامية فيما يتعلق بسياساتها بشأن الملكية الفكرية. وذكّر الوفد أيضا بالمخاطر والأخطار التي تم تحديدها في المناقشات السابقة للجنة الدائمة والتي قد تظهر في حال تعديل معاهدة قانون البراءات الموضوعي بناء على الاقتراحات التي تقدّمت بها البلدان المتقدمة. وفي ذلك الصدد، قال الوفد إن في حال وضع معايير منسّقة فإن ذلك لن يترك للبلدان النامية إلا هامشا ضيّقا جدا لتكييف قواعد البراءات وفقا لظروفها واحتياجاتها الخاصة. وأضاف قائلا إن التنسيق سوف يساهم في رفع مستويات الحماية بقدر كبير كنتيجة لمحاولة تكييف المعايير الدولية بما يتمشى والمعايير المعمول بها حاليا في البلدان المتقدمة مما يؤدي إلى فقدان هوامش المرونة المتاحة حاليا بناء على اتفاق تريبس واتفاقات الويبو السارية. ثم استطرد قائلا إن رفع معايير الحماية سيكون له أثر سلبي في أنشطة الابتكار في البلدان النامية. وأشار أيضا إلى أن مشروع النص المطروح على طاولة المفاوضات يركّز، في نظره، على تلك المعايير الرامية أساسا إلى توفير المزايا للشركات متعددة الجنسيات وليس إلى أفراد المخترعين ولا إلى الشركات الصغيرة والمتوسطة. وفي ضوء ما سبق، اقترح الوفد ألا تتغيّر مبادئ عمل اللجنة وأن تؤخذ في الحسبان اقتراحات البلدان النامية والبلدان المتقدمة على حدّ السواء.

١٣٥- وأشار وفد الصين إلى أن الاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/10 سبق وأن نوقش في الدورة العاشرة للجنة الدائمة دون التوصل إلى توافق الآراء فيما بين أعضاء اللجنة بشأن إدراجه في جدول أعمال جمعيات الويبو. وصرح الوفد بأن بلده يهتم دائما بإقامة نظام براءات دولي عادل ومعقول يسمح بالتوفيق بين مختلف المصالح. ولاحظ أن المحيط الدولي شهد تغييرات كثيرة مهمة طيلة فترة المفاوضات الدولية بشأن تنسيق قانون البراءات الموضوعي والتي دامت أكثر من عشرين سنة. واستطرد قائلا إن تطور التكنولوجيا الجديدة وعولمة الاقتصاد تجعل من المستحيل لأي بلد أن يطور اقتصاده بمعزل عن الاقتصاد العالمي. وقال إن حماية الملكية الفكرية تؤدي دورا ذا أهمية متزايدة في تشجيع الاستثمار الأجنبي وإرساء محيط تجاري ملائم ولذلك فإنه يرى أن من الضروري ضمان مشاركة شاملة لجميع الأعضاء فيما يتعلق بالقضايا الحاسمة المتعلقة بالتنسيق الدولي. وقال إن أوّل نقطة ينطلق منها ذلك التنسيق إيلاء الاعتبار الكامل لمصالح كل من مودعي الطلبات والجمهور، إلى جانب أهداف المادة ٧ من اتفاق تريبس باعتبارها مبدءا مهما يمكن أن تستند إليه معاهدة قانون البراءات الموضوعي المقبلة. وشاطر الوفد قلق البلدان النامية وأيّد وجهات نظرها بأن على مشروع

المعاهدة أن يكون أكثر استجابة لمشاغلها وأن تولى العناية الكافية لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية. وأقرّ الوفد من جهة أولى أن حصر موضوع النقاش له بعض فوائده إلا أنه أعرب من جهة ثانية على اعتراضه على إمكانية استبعاد القضايا التي تشغل البلدان النامية وتأجيلها بلا نهاية. وأعرب عن أمله في أن تعمل الويبو على تعزيز المشاورات والتعاون على الصعيد الدولي وحشد حكمة جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية غير الحكومية وأن تستطيع بذلك أن تربط فيما بين أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية مثل القضاء على الفقر والجوع والأمراض وتحسين نظام الملكية الفكرية الدولي بوضع خطة عمل مجدية وواقعية في أقرب وقت ممكن والإسهام بالتالي في التنمية المستديمة للدول الأعضاء فيها.

١٣٦- وأشار وفد الهند إلى الوفود التي أخذت الكلمة من قبله والتي عبّرت عن معظم المشاغل التي تشاطرها. وذكّر بأن ما تم إنجازه خلال العشرين سنة الماضية ليس بالقليل وذكر على سبيل المثال دخول اتفاق تريبس حيز النفاذ، ولاحظ مع ذلك أن الآونة الأخيرة شهدت بعض التأخر وأن السؤال المطروح هو ما سبب ذلك التأخير. ووصف الوفد الاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/10 بأنه تمرين مفيد لكنه كي يصبح مضمون الاستمرار لا بدّ له أن يلتفت إلى مشاغل البلدان النامية بطريقة ملائمة مبيّنا أنه بصيغته الحالية لا يراعي تلك المشاغل. ولاحظ أن مسألة كبرى قد أغفلت أولا وهي الكشف عن مصدر الموارد الوراثية وما يرتبط بها من معارف تقليدية. وقال إن أي مشروع يتجاوز تلك المسألة فسيكون غير مكتمل. وقال إن العديد من البلدان النامية تؤيد مشروع التنسيق شريطة أن يتحقق بطريقة توفيقية وفي جو من التعاون.

١٣٧- وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية كما أيّد بيانات وفود أخرى. وذكّر بأن الكشف عن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية هي حاليا من صلاحيات الحكومات الوطنية. وشجّع الحكومات الأخرى على التعبير عن آرائها بشأن تلك المسألة والتشريع في ذلك الاتجاه. وأشار إلى العمل المنجز في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وقال إنه عمل مفيد جدا في هذا الصدد ويمكن الاسترشاد به في مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي وفي مشروع إصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات من خلال اتباع المنهج المطبق في ذلك السياق. وقال إن المنهج المقترح والرامي إلى حصر المفاوضات في مجموعة محدودة من البنود ينبغي ألا يفرض على البلدان النامية كما ينبغي ألا يتعارض وعمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور وألا يستبق أعمالها. وتساءل الوفد عن غياب دراسات أثر ذلك المنهج على مزايا المعاهدات الدولية، ولا سيما معاهدة الويبو بالنسبة إلى البلدان النامية. وأكّد على عدم فرض أية معاهدة على البلدان النامية قبل إعداد تلك الدراسات.

١٣٨- واستحضر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) موعد المناقشات وأهمية مشروع معاهدة قانون البراءات الموضوعي. وقال إن الاقتراحات الواردة في الوثيقة WO/GA/31/9 ذات طابع تقني ولا بد من إحالتها إلى اللجنة الدائمة لمناقشتها. ورأى الوفد أن عمل اللجنة الدائمة لم يستكمل بعد وينبغي على اللجنة أن تخطر الجمعية العامة بتقييمها للعمل اللازم إنجازه في المستقبل. وأشار الوفد إلى أن حجم الموضوعات المطروحة ليس في حدّ ذات سببا معقولا بوقف أعمال اللجنة الدائمة. ولاحظ أن المسألة ذاته تطرح في إطار اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وقال إن التطرق لتقييم عمل اللجنة الدائمة بذلك الأسلوب من شأنه أن يضع سابقة غير عادية ويجعل من الأصعب تحقيق أي تقدم. وأشاد بالعمل القيم الذي أنجزته مجموعة المكاتب الثلاثة والجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية (AIPPI) والجمعية الأمريكية لقانون الملكية الفكرية (AIPLA) والمعهد القانوني لوكلاء البراءات (CIPA)، مؤكدا في الوقت ذاته على أن المنهج الانتقائي المقترح بشأن تنسيق قانون البراءات يثير قلقا لدى البلدان النامية. وقال إن هناك بعض المواد من

مشروع المعاهدة التي تناقشها اللجنة الدائمة ولم يتم استعراضها بعد. وأضاف قائلا إن الاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/9 سوف يوقع عبئا اقتصاديا وقانونيا واجتماعيا ثقيلا على البلدان النامية. وأيّد الوفد الرأي القائل بمواصلة عمل اللجنة الدائمة وبمراعاة مشاغل البلدان النامية بجدية من أجل التوصل إلى حل توفيقي عادل.

١٣٩- وأيّد وفد المغرب البيان الذي أدلى به منسق مجموعة البلدان الأفريقية. ولاحظ أن أهمية قانون البراءات الموضوعي ما فتئت تتزايد منذ المؤتمر الدبلوماسي لسنة ١٩٩١. وقال إن المسألة قد أحيلت إلى اللجنة الدائمة بغية العمل من أجل الوصول إلى معاهدة بشأن قانون البراءات الموضوعي. وأشار إلى الاجتماعات التي عقدت لذلك الغرض ومن أجل النظر في نطاق المعاهدة ومضمونها. وقال إن الهدف كان هو تنسيق المسائل المتعلقة بإصدار البراءات بغية تحسين جودة البراءات وتشجيع جميع المنتفعين على استخدام نظام البراءات بأكبر قدر ممكن من الإنصاف والفائدة. وقال إن أهمية التنسيق الحقيقي في هذا المجال لها بالنسبة إلى جميع أصحاب المصالح أهمية ينبغي عدم إغفالها. وقال إن على الدول الأعضاء أن تتذكر دائما الهدف المنشود وهو اتباع منهج شفاف وموحّد يسمح لجميع الأعضاء بالاستفادة من فرص مماثلة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وشكر وفد المغرب الوفدين اللذين تقدما بالاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/9 وقال إنه اقتراح مفيد لبحث طريق تتجه فيه المناقشة حول برنامج العمل في إطار اللجنة الدائمة. ورأى أن على الدول الأعضاء الآن أن تنظر في المسائل التي نضجت بالقدر الكافي والتي تحظى بمستوى كاف من توافق الآراء كي تعرض على الأمانة بغية تمكين الأمانة من صياغة أحكام نهائية بشأن تلك المسائل. وقال إن ذلك يعني أن الدول الأعضاء لن تضيّع الوقت في المسائل التي تتفق حولها كل الآراء تقريبا مما يسمح بتثبيت التقدم المحرز حتى الآن ويمكن الدول الأعضاء من النظر بتفصيل في قضايا أخرى متضاربة دون استباق نتيجة المناقشات التقنية التي ستجرى حول تلك البنود. وأضاف قائلا إن تنسيق قوانين البراءات من شأنه أن يحقق التنمية الاجتماعية والاقتصادية لجميع البلدان حرصا على أن تتمتع كل شعوب العالم بالرفاهية والازدهار. وقال إن كل العراقيل يمكن تجاوزها إذا أخذ ذلك في الحسبان. وقال إن الحرص على متابعة تلك الأهداف سيمكّن من تذليل كلّ الصعاب. ورأى الوفد أن على الدول الأعضاء مواصلة العمل بلا كلل سعيا إلى إيجاد حلول متوازنة وتوفيقية يقبلها الجميع.

١٤٠- وأيّد وفد شيلي البيان الذي أدلى به وفد السلفادور باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية. وساند أيضا بيانات وفود الأرجنتين وكوبا وجنوب أفريقيا وفنزويلا. وأعرب عن اعتقاده بأن السبيل الوحيد إلى بلوغ نتيجة متوازنة هو اتباع منهج قائم على التفاوض بشأن جميع جوانب المعاهدة. وأشار الوفد في ذلك الصدد إلى بيان وفد الأرجنتين بصورة خاصة والذي تطرق إلى تنفيذ اتفاق تريبس وذكر أن ذلك الاتفاق لم ينفذ تنفيذا كاملا. وقال إن ذلك يدلّ على الصعوبات التي ستطرح في تنفيذ معاهدة قانون البراءات الموضوعي. ورأى الوفد أن السبيل الوحيد إلى بلوغ النتائج المرغوبة يتطلب مراعاة جميع الجوانب التي تشملها المعاهدة في الوقت الراهن.

١٤١- وأيّد وفد السودان البيان الذي أدلى به وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وقال إن إصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات ليس بالأمر الهيّن. وأشار إلى ضرورة مراعاة احتياجات البلدان النامية. وأعرب عن أمله في التوصل إلى حل مقبول يتمشى والظروف الاقتصادية والاجتماعية لجميع البلدان، مما يسمح بتطبيق النظام بطريقة متوازنة.

١٤٢- وبعد المناقشة، قرأ الرئيس البيان التالي لتنظر فيه الجمعية العامة:

"١ - نظرت الجمعية العامة في الاقتراح الذي تقدم به وفدا اليابان والولايات المتحدة الأمريكية. ولم يتحقق أي توافق في الآراء حول ذلك الاقتراح.

٢ – وتَقرَّر أن يحدد المدير العام موعد الدورة المقبلة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات عقب مشاورات غير رسمية قد يجريها".

١٤٣– واقترح وفد مصر إضافة إشارة إلى الوثيقة WO/GA/31/10 بين قوسين في نهاية الجملة الأولى من الفقرة الأولى من ذلك البيان.

١٤٤– وأعرب وفد اليابان عن أسفه إذ لم يتحقق أي توافق في الآراء حول الاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/10. وقال إنه رغم ذلك قد زاد ثقة، أثناء المناقشات الرسمية وغير الرسمية، في أن جميع الدول الأعضاء في الويبو قد أدركت أن المناقشات حول التنسيق ينبغي أن تستمر لأن فيها منفعة لجميع مكاتب البراءات وكل المنتفعين. وأعرب عن التزامه ببذل كل الجهود للمشاركة في عملية التنسيق.

١٤٥– وصرح وفد جنوب أفريقيا بأنه يأخذ على محمل الجد قضية تنسيق البراءات وأنه ينتظر من المدير العام أن يعقد اجتماعا حول المسألة. وأعرب عن استعداده للمشاركة بصورة كاملة في المناقشات التي ينبغي أن تشمل جميع العناصر التي فيها فائدة لجميع الدول الأعضاء.

١٤٦– وأعلن وفد المغرب أنه يؤيد تنسيق قانون البراءات وأن الدعوة إلى عقد الاجتماع المقبل للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات مسألة يحدّدها المدير العام. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد مجددا على تنسيق البراءات مع إيلاء الاهتمام الكافي لوضعية البلدان النامية.

١٤٧– اعتمدت الجمعية العامة البيان التالي:

"١ – نظرت الجمعية العامة في الاقتراح الذي تقدم به وفدا اليابان والولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة WO/GA/31/10). ولم يتحقق أي توافق في الآراء حول ذلك الاقتراح.

٢ – وتَقرَّر أن يحدد المدير العام موعد الدورة المقبلة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات عقب مشاورات غير رسمية قد يجريها".

البند ١٢ من جدول الأعمال الموحد:

اقتراح لوضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية

١٤٨– أشار رئيس الجمعية العامة إلى الوثائق التالية في هذا البند من جدول الأعمال WO/GA/31/11 و WO/GA/31/11 Add. و WO/GA/31/12 و WO/GA/31/13 و WO/GA/31/14، ودعا وفد البرازيل إلى التقديم للاقتراح الوارد في الوثيقة WO/GA/31/11.

١٤٩– وتحدث وفد البرازيل باسم وفود الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وكوبا والجمهورية الدومينيكية وإكوادور وإيران (جمهورية – الإسلامية) وكينيا وسيراليون وجنوب أفريقيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وفنزويلا والتي ترعى الاقتراح الذي تقدمّت به الأرجنتين والبرازيل. وقال وفد البرازيل إنه يريد الخوض بصورة خاصة في أهداف الاقتراح ومضمونه وكذلك مشروع القرار ذي الصلة بالموضوع. فقال إن التنمية ظلت في مستهل الألفية الجديدة من أصعب التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي، وهو أمر معترف به بشكل واسع على أعلى المستويات في مختلف المحافل الدولية. وأضاف قائلا إن إيجاد حلول للمشاغل والمشاكل التي تواجهها البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأقل نموا، لا يزال من الاهتمامات المهيمنة على المجتمع الدولي كما اتضح من خلال اعتماد أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وقال أيضا إن على الويبو، بصفتها واحدة من الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم

المتحدة، أن تسترشد في كل أنشطتها بالالتزامات والقرارات الإنمائية الأعم لمنظومة الأمم المتحدة. وأوضح أن الملكية الفكرية ليس غاية في حدّد ذاتها وينبغي ألا يُنظر إليها كأنها غاية في وكالة مثل الويبو العضو في أسرة الأمم المتحدة. واستطرد قائلا إذا كانت التنمية من الاهتمامات والأهداف المهيمنة على المجتمع الدولي فإن نظام الملكية الفكرية، والويبو جزء مركزي فيه، ينبغي أن يعمل فعلا بطريقة تدعم ذلك الهدف. وخلص الوفد بالتالي إلى ضرورة إدماج البعد الإنمائي في جميع أنشطة الويبو. وشدّد الوفد على أن البعد الإنمائي للملكية الفكرية حظي باعتراف متزايد في محافل دولية أخرى.

١٥٠- وأشار من جهة أولى إلى الحدث البارز المتمثل في اعتماد إعلان الدوحة عن اتفاق تريبس والصحة العامة في المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية، ومن جهة ثانية إلى محافل أخرى مثل منظمة الصحة العالمية ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأبرز أن توافق آراء ساو باولو المعتمد في مؤتمر الأونكتاد الحادي عشر يجسّد مفهوما رئيسيا وهو "مجال التحرك المتاح للسياسة العامة" والذي يعتبره مفيدا بصورة خاصة لمجال الملكية الفكرية حيث أن تفاوت مستويات التقدم الصناعي والتكنولوجي لمختلف البلدان يقتضي اتباع استراتيجيات ومناهج مختلفة. وقال إن الوقت قد حان كي تسهم الويبو، بصفتها إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، في ذلك النقاش الأوسع وكي تشرع في إدماج البعد الإنمائي كليا في عملها برمّته. وأضاف قائلا إن الهدف من جدول الأعمال المقترح بشأن التنمية أن يكون اقتراحا إيجابيا وليس سلبيا، إذ يراد له أن يكون واسع النطاق وأفقي التطبيق، يتناول عمل المنظمة في جميع أبعاده ولا يقتصر على أية من هيئاته الفرعية وإنما يكون كله مدمجا في جميع هيئات الويبو وأنشطتها. وبيّن أن الاقتراح معناه أن على الويبو أن تهتم أكثر بقضايا أخرى مثل نقل التكنولوجيا وكبح الممارسات المنافية للمنافسة. وأوضح أن الاقتراح لا يرمي إلى عكس عمل الويبو أو الإتيان بقضايا جدلية أمام الدول الأعضاء. وأقرّ بأن أهمية قضايا الملكية الفكرية صعبة لأنها معقّدة وهي في الوقت ذاته قضايا تهمّ جميع البلدان، الغنية منها والفقيرة، وأن التنمية هدف مشترك بالنسبة إلى المجتمع الدولي بصورة عامة. وصرح بأن الهدف ليس توجيه انتقاد لعمل الويبو فيما يتعلق بالتعاون التقني الذي يكتسي أهمية بالغة بالنسبة إلى البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأقل نموا. وأعرب عن تأييده الشامل لتلك الأنشطة آملا في أن تتوسع وفقا للمتطلبات والاحتياجات الخاصة بكل بلد على حدة بما يتوافق والمبادئ والأهداف المحددة في العنصر السابع من الوثيقة WO/GA/31/11.

١٥١- وأعلن أن الهدف الرئيسي من التقدم بهذا الاقتراح هو إعادة تأكيد رسالة الويبو وهدفها المركزيين بصفتها إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والتي تتمثل، بناء على الاتفاق المبرم مع الأمم المتحدة في "تعزيز النشاط الفكري الخلاق وتسهيل نقل التكنولوجيا المتصلة بالملكية الصناعية إلى البلدان النامية". وتودّ الدول المشتركة في رعاية الاقتراح، من خلال تسوية مسار الويبو، ضمان تحقيق تلك الرسالة المركزية على نحو فعال وسليم. وأكّد أن جدول أعمال التنمية ليس في مصلحة البلدان النامية فحسب بل الأهم من ذلك أن فيه مصلحة عالمية تؤثر إيجابا في جميع جداول الأعمال الأخرى. وقال إن شعوب العالم، في البلدان المتقدمة وفي البلدان النامية، تعلق أهمية حاسمة على نظام ومتوازن للملكية الفكرية وملائم لعصرنا ونظام يشجّع على الابتكار والإبداع وتعميم المعلومات على نطاق واسع، نظام يشمل جميع الشعوب ويخدم المصالح العامة على أكمل وجه. وأضاف قائلا إن من الخطأ اعتبار أن إنشاء جدول أعمال للويبو بشأن التنمية هو محاولة لفكّ الحوار في المنظمة.

١٥٢- وذكّر بأن إعلان جنيف الذي صدر مؤخرا بمبادرة من منظمات المجتمع المدني بشأن مستقبل الويبو والذي وقّعت عليه مجموعة متنوعة من المنتسبين إلى منظمات غير حكومية معنية بالمصلحة العامة زاد عددهم على ٥٠٠ شخص منهم أكاديميون مشهورون وحاملو جوائز نوبل ومخترعون

ومؤلفون ومكتبات عامة، وكان أغلبهم من البلدان المتقدمة. وقال إن ذلك الإعلان المنير الذي أتى إلى الأوساط الدبلوماسية في جنيف بصوت المجتمع المدني الرنّان وعرض عليها اهتماماته وانشغاله بشأن تطوّر نظام الملكية الفكرية وتطوّر الويبو، تحدّث بلباقة عن أهمية جدول أعمال التنمية. واستلهم الوفد من مقتطف من ذلك الإعلان فقال: "إن اقتراح وضع جدول أعمال للتنمية قد أتاح أول فرصة حقيقية لمناقشة مستقبل الويبو. وهو ليس برنامجاً للبلدان النامية فقط، بل إنه برنامج للجميع، شمالا وجنوبا. ولا بد من السير إلى الأمام. وعلى كل الأمم والشعوب أن تضم جهودها وتوسّع الحوار حول مستقبل الويبو".

١٥٣- وأشار إلى البيان الذي أصدرته مجموعة تضم ٢٦ منظمة غير حكومية معنية بالمصلحة العامة في ٢٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤ تؤيّد فيه اقتراح وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وقال الوفد إنه يعتبر هذا الاقتراح على أنه اقتراح الجميع لأنه ملك عام والهدف منه هو التطرق إلى مشاغل الجميع، أولئك الذين لم يُسمع صوتهم كما ينبغي. وقال إن الهدف من اتخاذ المبادرة والتقدم بذلك الاقتراح هو فتح باب الحوار على أمل أن ترغب الدول الأعضاء في الويبو في الإسهام فيه. وقال إن الاقتراح يحتوي على العديد من الأفكار دون أن التقدّم بأية حلول نهائية. وقال إن التنمية التزام مشترك للمجتمع المدني، فإن إدماج البعد الإنمائي في جميع أنشطة الويبو ينبغي أن يكون من أكبر اهتمامات المجتمع الدولي. وقال إنها مسؤولية جماعية على الدول الأعضاء في الويبو أن تضمن السير قدما بجدول أعمال التنمية. وأضاف قائلا إن هذا الحوار ضروري لصالح الويبو وشرعيتها ومصداقيتها كمؤسسة. وأبرز الوفد أنه يرغب في مساعدة المنظمة على الاهتمام بمصالح جميع الدول الأعضاء واهتماماتها وكذلك جميع أصحاب المصالح المعنيين، بما في ذلك المجتمع المدني. وأشار إلى البعد النظري للمناقشة المطلوبة وقال إن من الممكن أيضا إثراء عمل وفده بإسهامات من المنظمات الدولية المعنية الأخرى التي سبق وأن عملت على البعد الإنمائي للملكية الفكرية. وفي الختام، قال الوفد إنه يتطلع إلى مناقشة في الجمعية العامة بشأن الاقتراح الرامي إلى وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، ذاك الاقتراح الذي كان للويبو شرف تقديمه.

١٥٤- وأيد وفد الأرجنتين البيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم البلدان المشاركة في رعاية الاقتراح والمذكورة في الوثيقة WO/GA/31/11. وأعرب عن تأييده لكل المفاهيم الواردة في تلك الوثيقة وتقديره لإدراج الاقتراح في أحد بنود جدول أعمال الجمعية العامة. وقال إن الاقتراح يتناول مسائل أساسية ويركز على جوهر الويبو وإنه يود أن يغتنم فرصة حضوره للتعبير عن رأيه بشأن محتوياته في الوقت المناسب. واعترف بأن جوانب مشابهة طرحت للنقاش في محافل أخرى متعددة الأطراف وأن معظم هذه المحافل اعتمدت الإجراءات اللازمة وجداول أعمال محددة. ولفت الانتباه إلى ردود الفعل المؤيدة وعبارات التأييد المستلمة من عدة قطاعات ومساهمة تلك العبارات في تأكيد روح التقارب المستلهم به في الاقتراح الذي يدعم جدول أعمال التنمية كنشاط مشترك بين جميع الدول الأعضاء في الويبو. وشدد على أن مسائل التنمية تمثل اليوم جانباً أساسياً من جداول الأعمال الدولية التي لا يمكن للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لها تجنبها وأن إعلان الألفية الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠ يوحد الالتزام العالمي بضمان التنمية للجميع. ومضى يقول إن رؤساء الدول والحكومات اعترفوا بدور منظومة الأمم المتحدة المحوري في إطار ذلك الالتزام وقرروا ضمن الإعلان على سبيل المثال لا الحصر تكوين بيئة مؤاتية تعزز التنمية على الصعيدين الوطني والعالمي للقضاء على الفقر وبحث الاحتياجات الخاصة في البلدان الأقل نمواً. وأكد أن من المناسب للويبو أن تدرج المسائل المتعلقة بإتاحة فرص الحصول على الأدوية في البلدان النامية ومزايا التكنولوجيا الجديدة وتيسير الاطلاع على معلومات عن تسلسل المجين البشري مجاناً ومساعدة البلدان الأفريقية حتى تتمكن من التصدي لفيروس الإيدز والأمراض الأخرى إدراجاً صريحاً بالإضافة إلى الأهداف الملموسة المنشودة في إعلان الألفية.

١٥٥- وقال إن الويبو وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة منذ ثلاثين سنة وإن المادة الأولى من الاتفاقية المبرمة بين الأمم المتحدة والويبو تعترف بأن الويبو مسؤولة عن تشجيع الأنشطة الفكرية الإبداعية وتعزيز نقل التكنولوجيا المتصلة بالملكية الصناعية إلى البلدان النامية بهدف تسريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن منظومة الأمم المتحدة. وأكد أن الاقتراح ليس مجرد نص رمزي لا يفضي إلى أي نتيجة وأن راية الأمم المتحدة التي تحلق فوق مقر الويبو تذكر بتمديد مهمة المنظمة وتكييفها مع أهداف الأمم المتحدة العامة منذ سنة ١٩٧٤. وأضاف قائلاً إن على الدول الأعضاء الاضطلاع بمسؤولية توجيه الويبو نحو تشجيع التنمية وتعزيزها على الرغم من الجهود المبذولة حتى الآن لأن النتائج المحققة ليست كافية حتماً. وشدد على ضرورة تكميل الجهود المبذولة حتى الآن وتدعيم قدرة الويبو على التأثير. وأكد أنه أخذ في الحسبان مشاغل الدول النامية الأعضاء وقطاعات واسعة في المجتمع الدولي من حيث إمكانية تأثير حماية حقوق الملكية الفكرية في التنمية الاقتصادية والثقافية والتكنولوجية والاجتماعية. وعلماً بأن حقوق الملكية الفكرية تعد بالأحرى وسيلة وليست هدفاً في حد ذاتها، مضى يقول إن من الضروري أن تتجاوز أعمال الويبو وضع معايير قانونية عالية وحماية المصالح الاقتصادية. ونوّه بضرورة تعزيز فعالية حقوق الملكية الفكرية كأداة إنمائية تستفيد منها جميع البلدان وتكييفها تكييفاً وثيقاً مع هدف بداية حمايتها المتمثل في ضمان نشر التطورات التكنولوجية لمنفعة المجتمع ككل.

١٥٦- وسلط الأضواء على الجهود التي تبذلها الحكومات في البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية للنهوض بالابتكارات والمعارف والقدرة الإبداعية والتي لا تباشر بالضرورة أو حصراً وضع أنظمة تكون صارمة بصفة متزايدة. وفي هذا السياق، قال إن من الضروري ضمان نقل التكنولوجيا وتوظيف الاستثمارات اللازمة لردم الهوة المتسعة باستمرار بين البلدان على الصعيد الدولي بهدف ضمان حماية الملكية الفكرية حماية ملائمة لم توضع قط ولن توضع موضع شك من جانب البلدان المشاركة في رعاية الاقتراح. ومضى يقول إن من الضروري أن تبقى نماذج الحماية والسياسات الوطنية بشأن الملكية الفكرية متسقة مع سياق الاحتياجات التكنولوجية والثقافية والاجتماعية والمصالح العامة في البلدان النامية التي يجب أن تتمتع بالمرونة اللازمة في هذا المجال. واستدرك قائلاً إن من الضروري الإلمام بأن نظام الملكية الفكرية ليس سلبياً أو مفيداً في حد ذاته بل أن مساهمته في التنمية تعتمد على نوع الحقوق الممنوحة وطريقة ممارسة تلك الحقوق ودورها في السياسات العامة. وفي هذا المضمار، استرسل قائلاً إن الاقتراح يهدف إلى إتاحة الفرصة للويبو للعمل على تحقيق الأهداف المحددة على المستوى متعدد الأطراف. وسلم بأن الاقتراح لا يطرح أموراً جديدة وأنه يقتصر على بيان بعض المشاغل من جملة المشاغل العديدة التي عبّرت عنها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على مدى السنوات الماضية في الويبو ومحافل دولية أخرى ومشاغل عدة قطاعات محترمة منتمية إلى المجتمع الدولي. ولاحظ أن تقديم الاقتراح لا يثير الدهشة بقدر ما يثيرها تقديمه وإدراجه في جدول أعمال الويبو في سنة ٢٠٠٤ فقط. وبالإضافة إلى عدة وفود أخرى، أعرب عن اعتقاده بأن تقديم الاقتراح كان ملائماً من حيث الموعد والشكل وأن هذا الاقتراح سيساهم في تدعيم مهام الويبو وقراراتها ويحولها إلى محفل يتسم بدرجة أكبر من الانفتاح والشفافية والشمول إزاء جميع الدول الأعضاء فيها وشرائح المجتمع المدني. وأردف قائلاً إن على الدول الأعضاء في الويبو أن تتحمل مسؤولياتها وتواجه الانتقادات التي يوجهها الجمهور واتخاذ التدابير اللازمة لتمكين هذه المنظمة من أداء دورها المهم جداً. وأضاف قائلاً إن التزام الدول الأعضاء والمكتب الدولي أمر لا بد منه لأداء هذه المهمة وأن من الضروري ضمان إضفاء مفهوم جديد على دور الملكية الفكرية حتى تعود بالفائدة على التنمية. ولفت النظر إلى خطوة أولى مهمة يمكن اتخاذها على الرغم من صغرها وتتمثل في اضطلاع الجمعية العامة بإنشاء محفل خاص لبحث تلك المسائل.

١٥٧- ورحب وفد فنزويلا بالفرصة المتاحة لإجراء مناقشات منفتحة وشفافة بشأن اقتراح التنمية الذي قدمه وفدا الأرجنتين والبرازيل وشاركت في رعايته مجموعة من الدول الأعضاء من أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا بما فيها بلده. وقال إنه يعلق آمالاً كبرى على تلك المناقشات وأعرب عن خالص رغبته في أن تؤدي تلك المناقشات بالدول الأعضاء في الويبو إلى اتخاذ قرارات بشأن روح ذلك القرار البناء. كما اعترف بريادة وفدي الأرجنتين والبرازيل وجهودهما المبذولة لتقديم وثيقة سليمة تناولت المشاغل التي أعربت عنها البلدان النامية في الويبو خلال فترة معينة وأضفت دون أي شك أهمية استراتيجية شاملة على الأعمال المنجزة في مجال التنمية. وأعرب عن تطلعه إلى أن تصبح الويبو منظمة تلتزم التزاماً تاماً باحتياجات البلدان النامية وطاقاتها وقدراتها وعن اقتناعه الراسخ بأن أهم التحديات المواجهة في الوقت الحاضر هي التنمية البشرية المستدامة التي تستلزم التعبير عن إرادة راسخة إذا ما قررت الدول الأعضاء أن تسمح لثلثي العالم باكتساب حق العيش بكرامة مع مراعاة ثروات التنوع الإبداعية وجوهر مستويات التنمية الداخلية المختلفة. وأشار إلى الأهداف الإنمائية للألفية المعتمدة في الأمم المتحدة التي تدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة في مهمة تحقيق تلك الأهداف. واستشهد بكلمة أدلى بها "خبير النسبية" في إطار بحث معمق عقب الحرب العالمية الثانية قائلاً "... إن العلم والتكنولوجيا مجالان أمعن النظر فيهما ليجلبان حظاً كبيراً يضمن سعادة البشرية غير أن من الضروري تطبيقهما بناء على التفكير السليم المشترك بين الناس العاديين ...". واستأنف قائلاً إن العلم والتكنولوجيا والابتكار عناصر تهدف إلى تحسين مستويات معيشة الأغلبية دون أي قيود وإن حماية الملكية الفكرية ليست هدفاً في حد ذاتها بل جزءاً من سياسة عامة قد تسمح للقدرة الإبداعية البشرية بأن تصبح أداة تسهم في التنمية الوطنية والدولية. وشدد على ضرورة تعزيز طابع الإجراءات الديمقراطي وزيادة الفرص المتاحة مما يؤدي بالدول الأعضاء إلى إعادة بحث التوازن اللازم بين التكاليف والمنافع مع مراعاة الإمكانيات الفعلية والطاقات في كل دولة من الدول الأعضاء في الويبو.

١٥٨- ونوه بأن المكتب الدولي يضطلع حالياً بعدة أنشطة لوضع القواعد والمعايير من خلال مختلف لجانه التقنية وأن بعض تلك الأنشطة قد تضطر بالبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً إلى تأييد معايير لحماية الملكية الفكرية تفوق قدراتها المؤسسية. ولهذا السبب، رأى أن الاقتراح الذي يشارك في رعايته اقتراح مفيد جداً وأنه قدم في الوقت المناسب. وفيما يتصل بهدف نقل التكنولوجيا المحدد في إطار حماية الملكية الفكرية، مضى يقول إن البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً تواجه وضعاً تفتقر في إطاره إلى البنى الأساسية والقدرات المؤسسية اللازمة لاستيعاب نقل التكنولوجيا في بعض الأحيان. ورأى بالتالي أن من الضروري على الاطلاق تحديد التدابير التي قد تكفل ضمن نظام الملكية الفكرية نقل التكنولوجيا اللازمة إلى البلدان النامية نقلاً فعالاً تمشياً مع جداول أعمال تلك البلدان. ووجه النظر إلى اضطلاع منظمة التجارة العالمية والأونكتاد بأنشطة محددة تحقيقاً لذلك الغرض وبحث المسألة في محافل أخرى متعددة الأطراف. وفي مجال الإنفاذ، أعرب عن ارتياحه للاعتماد على اللجنة الاستشارية الجديدة المعنية بالإنفاذ كمحفل يسمح للدول بتبادل المعلومات والخبرات وتركيز أعمالها على جوانب المساعدة والتعاون التقنية. وذكر بأن جميع الأنشطة المتعلقة بوضع المعايير لم تدرج في مهام اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ لدى إنشائها وأعرب عن أمله ألا يتبدل الوضع. ورأى أن على هذه اللجنة ألا تبحث مسائل الإنفاذ من منظور أصحاب الحقوق حصراً وألا تركز مناقشاتها على مكافحة الأنشطة غير المشروعة فحسب في مجال حقوق الملكية الفكرية. وشكر الويبو على الجهود المبذولة في مجال التعاون التقني مع البلدان النامية. ورأى أن من الضروري ضمان تخفيض التكاليف الاجتماعية الناجمة عن حماية الملكية الفكرية قدر الإمكان حتى يتسنى ردم الهوة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. وقال إن من الضروري الحفاظ على سلوك متواضع للتمكن من الاستفادة من التنوع. وقال إنه يرحب باضطلاع الويبو بالتمييز بين منظمات تمثل مصالح أصحاب الحقوق ومنظمات غير حكومية تمثل المصالح الجماعية. واسترسل قائلاً إن من الضروري تشجيع مشاركة تلك المنظمات

غير الحكومية لضمان التوازن الملائم بين منتجي المعارف التكنولوجية والمنتفعين بها في إطار وضع المعايير بشأن حقوق الملكية الفكرية مما يفيد المصالح الجماعية. وعبّر عن أمله أن يفضي النقاش إلى اتخاذ قرارات تستجيب استجابة فعالة لمشاغل بلده ومشاغل الأرجنتين والبرازيل وبلدان أخرى في أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا مذكورة في الاقتراح. وارتأى أن من الضروري أن يشمل جدول أعمال التنمية أيضاً مشاغل دول أعضاء أخرى. ولهذا السبب، أعرب عن أمله أن تفسح الويبو مجالاً لبحث مسائل التنمية الشاملة المرتبطة بالملكية الفكرية. ورأى أن هذا الأمر يفيد جميع الدول الأعضاء ويكفل تحقيق نتائج ملموسة في الوقت المناسب.

١٥٩- وشدد وفد إكوادور على مشاركته في رعاية اقتراح وفدي الأرجنتين والبرازيل وأيد البيانات التي أدلى بها وفود البرازيل والأرجنتين وفنزويلا. ونوه بأن إدراج جدول أعمال التنمية في صلب جميع أنشطة الويبو أمر بالغ الأهمية. ولفت الانتباه إلى إدراج هذه المسألة الشاملة في جميع المحافل متعددة الأطراف وإعلان الأمم المتحدة للألفية بشأن التنمية. ولهذه الأسباب، أعرب عن اعتقاده بأن من الضروري إجراء مناقشات مستفيضة بشأن هذه المسألة حتى تنبثق عنها سياسات ومبادئ توجيهية تسمح بإدراج البُعد الإنمائي في أعمال الويبو مما يعد دليلاً واضحاً على التزام الويبو باحتياجات البلدان النامية وقدراتها الإبداعية وعملها على الاستجابة لتوقعات تلك البلدان ومشاغلها. ومضى يقول إن من الضروري تحديد سياسة نقل التكنولوجيا التي ينبغي تطبيقها في العقود القادمة لأن من الجلي أن البلدان تسعى إلى المحافظة على اختراعاتها وابتكاراتها. وأحاط الحضور علماً بأن البلدان الفقيرة لا تتمتع بتلك المعارف بسبب العجز الهيكلي المسجل في مجال المعارف العلمية والتكنولوجية ولاحظ أن هذا الوضع قد يولد سياسة المواجهة في البلدان النامية حيث تظل أغلبية سكان العالم تعيش في وضع يمكن تسميته الاستعباد التكنولوجي والتخلف المستمر. واستطرد قائلاً إن البلد الذي يفتقر إلى التنمية التكنولوجية لا يستطيع مواجهة النفقات التكنولوجية اللازمة مما يزيد التفاوت في مجال المعارف والاقتصاد وجميع المجالات التي يمكن فيها الاستفادة من منافع الملكية الفكرية. وقال إن تسجيل البراءات أمر نادر جداً في البلدان النامية وإنه ينبثق في الغالب عن البلدان المتقدمة. وعلاوة على ذلك، لفت النظر إلى مشاغل بلده التي تؤيدها دول أعضاء أخرى إزاء ضرورة إدراج جدول أعمال التنمية في أعمال تنسيق نظام البراءات الدولي. وأردف قائلاً إنه لا يمكن إجراء عملية تنسيق تستمر في إطارها حالة التفاوت أو الإجحاف التي تؤثر في البلدان النامية. وفي هذا السياق، قال إن من الأهمية بمكان أيضاً الاحتفاظ بالفسحة السياسية والمرونة اللازمة حتى يتيسر لكل دولة تحديد سياساتها العامة. ووجه النظر إلى الاعتراف بهذه المسألة في اتفاقات مثل اتفاق تريبس. وأضاف قائلاً إن من الضروري أخذ الظروف والمصالح الخاصة ومستوى التنمية في البلدان النامية في عين الاعتبار في إطار وضع نظام البراءات. وقال إن بلده شارك في رعاية الاقتراح بروح استباقي وإيجابي وأعرب عن أمله أن يفضي النقاش إلى اتخاذ قرار يصدر عن الجمعية العامة من أجل إدراج جدول أعمال التنمية في أعمال الويبو مما يعد خطوة تقدم تسمح للملكية الفكرية بأن تكون أداة فعالة تفيد الجميع.

١٦٠- وتحدث وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وشكر البلدين اللذين تقدما بالاقتراح قيد المناقشة. وأشار الوفد إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية قد أمعنت النظر في الاقتراح الرامي إلى وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وأبرز أن التنمية هي من أولى أولويات القارة الأفريقية، لا سيما وأن القارة مقبلة بثبات على استراتيجية جديدة تسمى "الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا" (NEPAD). وأضاف قائلا إن من الطبيعي إذا ترحّب المجموعة بهذا الاقتراح المهم كما ترحّب بأي اقتراح بنّاء من شأنه أن يسهم في إحلال التنمية محلّ الصدارة على الصعيد الدولي، ولا سيما في سياق منظومة الأمم المتحدة. وقال إن ذلك يأتي في سنة تشرع فيها الأمم المتحدة في استعراض تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. وأشار إلى أن الويبو ما فتئت، خلال السنوات الماضية، تبرز الدور المهم الذي تؤديه الملكية الفكرية كأداة للتنمية. وأضاف قائلا إن المنظمة، بالقيادة الرشيدة لمديرها العام، أتت بمساعدة قيّمة ومهمة في

تحديث البنى التحتية للملكية الفكرية في البلدان النامية. وأشار أيضا إلى القضايا التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة إلى البلدان النامية، مثل حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، والتي وضعت في صدارة عمل هذه المنظمة. وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية تعرب عن تقديرها الشامل للويبو ولمديرها العام على الإنجازات المهمة المحققة في هذا الصدد. وأضاف قائلا إن من الطبيعي والمناسب الاستمرار في تلك العملية بإدماج البعد الإنمائي في الويبو بواسطة إطار مؤسسي متكامل له وقع على جميع أنشطة الويبو ومن خلال ضمان التطرق إلى التنمية بطريقة منتظمة وشاملة. وقال إن ذلك الإطار يقوم على الإقرار بأن الملكية الفكرية إذا أردنا لها أن تؤدي دورها بكفاءة كأداة للتنمية، لا بدّ إذاً من قواعد ومعايير للملكية الفكرية تتسم بالتوازن وتصاغ وتنفذ على أساس فهم واضح لمزاياها المحتملة وتكاليفها الممكنة مع مراعاة مستويات النموّ المتفاوتة فيما بين البلدان والظروف الاجتماعية الاقتصادية الخاصة بكل بلد على حدة. وأكّد أن الأخذ بالبعد الإنمائي من شأنه أن يسهم في الحرص على أن تكون قواعد ومعايير الملكية الفكرية داعمة، بشكل كامل وواضح، لأهداف السياسة العامة، مثل حماية الصحة العامة والتنوع البيولوجي وتعميم المعلومات والنفاذ إلى المعارف ولا سيما من خلال تطبيق المرونة المتعلقة بالسياسة العامة. وقال إن من شأن ذلك أيضا مراعاة انشغالات البلدان النامية والمجتمع المدني واهتماماتهم حق المراعاة عند صياغة قواعد عالمية جديدة بشأن الملكية الفكرية أو عند إجراء أية مناقشات دولية حول الملكية الفكرية. ولاحظ الوفد أن جدول أعمال التنمية المقترح سيكون متوافقا تماما مع جهود المجتمع الدولي والبلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية، من أجل النهوض بنظام للملكية الفكرية مساير للتنمية ويستجيب أكثر لاهتمامات المصلحة العامة. وأضاف قائلا إن ذلك تجسّد في العديد من المحافل الدولية مثل منظمة التجارة العالمية عن طريق برنامج الدوحة الإنمائي وإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة. وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية تشاطر العديد من الآراء المعبّر عنها في الوثيقة قيد النظر بخصوص الملكية الفكرية والتنمية والحاجة إلى إدماج البعد الإنمائي في الملكية الفكرية. واستطرد قائلا إن الوثيقة تطرح العديد من التدابير المفيدة والتي تستحق مزيدا من المناقشة. وقال إن المجموعة تفهم من ذلك أن الغرض من المبادرة هو إقامة نقطة بداية من أجل حوار أوسع نطاقا وأرضية للعمل أكثر وليس الغرض منه فقط تقديم كلمة نهائية حول القضايا الكثيرة المطروحة. وفي هذا الصدد، قال الوفد إن المجموعة ترى أن تلك الوثيقة كان من الممكن إثراؤها أكثر بالتفصيل في مسائل مثل الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور وهي مسائل تكتسي أهمية كبرى بالنسبة إلى البلدان الأفريقية، مع مراعاة البعد الإنمائي. وأكّد الوفد من جديد تأييد مجموعة البلدان الأفريقية للأهداف والمبادئ الرئيسية للوثيقة ولتوسيع نطاق المناقشة حول وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وأعرب عن أمله في أن تُتخذ إجراءات ملموسة على أساس الاقتراح.

١٦١- وأيد وفد جنوب أفريقيا البيانين اللذين أدلى بهما وفدا البرازيل والأرجنتين وأعرب مجدداً عن تقديره للجودة العالية التي اتسمت بها أعمال أمانة الويبو. وصرح أن مصالح جميع الدول الأعضاء ولا سيما البلدان النامية كانت دوماً في صميم اهتمام المدير العام للويبو وأن التقدم المحرز بفضل مساهمة الويبو أو برعايتها في عدة بلدان نامية في مجالات تقنية محددة التركيز جدير بالثناء. ومع ذلك، أعرب عن قلقه لتنفيذ عدة مشروعات قد تستهدف التنمية كمشروعات مستقلة للمساعدة على تعزيز نتائج المبادرات الرامية إلى أداء المهام المنبثقة عن الاتفاق الذي أبرمته الويبو مع الأمم المتحدة وآثارها إلى أقصى حد. وقال إن بلده قرّر أن يشارك في رعاية اقتراح وفدي الأرجنتين والبرازيل الداعي إلى تنفيذ اتفاق الويبو مع الأمم المتحدة شرط أن يكون الغرض المنشود تشجيع الإبداع الفكري وتيسير نقل التكنولوجيا المتصلة بالملكية الصناعية بغية تعجيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأضاف قائلاً إن من الضروري ترسيخ الاتجاه الإنمائي ترسيخاً عميقاً في جميع سياسات الويبو وبرامجها. وسلّم أيضاً بأن مهمة النهوض بحقوق الملكية الفكرية وحمايتها وإنفاذها تبقى من

مهام الويبو التي لا يستهان بها غير أنه شدد على ضرورة تمتع أصحاب الحقوق والمجتمع عامة ولا سيما المناطق الأشد حاجة إلى التقدم التكنولوجي وحماية الموارد المحلية بفوائد ملموسة نتيجة لتنفيذ تلك الأنشطة. وأكد أن من الضروري أن تسترشد الويبو بوصفها وكالة من وكالات الأمم المتحدة بصكوك الأمم المتحدة الدولية بشأن التنمية وأن ينتفع بحقوق الملكية الفكرية بهدف تخليد الجانب الإنمائي. وأوصى بأن تتناول معاهدات الويبو موضوع الملكية الفكرية المرتبط بمسائل الصحة العامة فيما يتعلق بأحكام العلاقات المشروعة في إطار حق المؤلف وفرص الحصول على المواد التعليمية والبحوث الابتكارية المتصلة بالتنمية. ولاحظ أن وضع جدول أعمال للتنمية قد يسمح بالتوفيق بين هذه الجوانب. وأضاف قائلاً إن من الضروري أيضاً بحث الانتفاع بنظام الملكية الفكرية لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور وتسويقها نظراً إلى ثراء البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية في هذا المجال والمزايا التي قد تستمدها من نظام الملكية الفكرية في هذا المضمار. وأوصى توصية شديدة بأن تتقيد الويبو بمتطلبات الأمم المتحدة الداعية إلى تنسيق أنشطتها لكي تنسجم مع أنشطة وكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بالتنمية مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة واتفاقية التنوع البيولوجي. ورأى أن من الضروري ألا يكون هذا التنسيق خيارياً بل إلزامياً لأن على جميع وكالات الأمم المتحدة أن تتبع القواعد الموحدة ذاتها. وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كانت الويبو لم تستهل بعد الأعمال المتصلة بالتنمية، رد على ذلك بالإيجاب بيد أنه أوضح قائلاً تلك الأعمال تنجز بناء على أمر من المدير العام. ولهذا السبب، قال إن الجهات المشاركة في رعاية الاقتراح تؤيد وجوب إدراج التنمية في أعمال الويبو العامة وترسيخها في مهام الويبو بتعديل صكوك الويبو الدولية الراهنة. ومضى يقول إن من الضروري متابعة أي صك من صكوك الويبو في ظل جدول أعمال للتنمية فقط. وأنهى كلمته مشجعاً الأمانة والدول الأعضاء في الويبو على توخي الدقة في بحث الاقتراح نظراً إلى حاجة الدول الأعضاء إلى ضمان حماية الحقوق والتنمية. وشجعها تشجيعاً شديداً على بحث الاقتراح المذكور بحثاً إيجابياً.

١٦٢- وذكر وفد بوليفيا باعتماد أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية سنة ٢٠٠٠ والتزام البلدان ببذل الجهود اللازمة لتحقيق تلك الأهداف منذ ذلك الحين. وسلم بالجهود التي تبذلها الويبو لأخذ بعض مصالح البلدان النامية على عاتقها ورأى أن الويبو قد تتمتع بفوائد كبرى إذا أدرجت البُعد الإنمائي في جميع مجالات عملها. ولاحظ أن مصالح تلك البلدان لا يمكن أن تقتصر على بعض المسائل المطروحة في جدول أعمال الويبو وأن مشاغلها شاملة تتجاوز مجال المساعدة التقنية. وأوضح قائلاً إن مسائل مثل ضمان المرونة اللازمة في الصكوك الدولية الحالية والقادمة ونقل التكنولوجيا الفعال والمجالات السياسية المؤدية إلى تحقيق أهداف المصلحة العامة كالصحة والتربية والحصول على المعلومات والمعارف بالمجان هي في جملة المسائل موضع اهتمام أغلبية البلدان. ومضى يقول إن من الضروري تقييم الفوائد المحتملة والتكاليف الناجمة عن تنفيذ حماية الملكية الفكرية تقييماً وثيقاً بناء على مستوى التنمية في البلدان إذ لا يمكن ولا ينبغي اعتبار حماية الملكية الفكرية كهدف في حد ذاتها. واسترسل قائلاً إن من الضروري أيضاً تجنب أنشطة التنسيق التي لا تراعي مصالح جميع الدول الأعضاء أو تعزز مستوى الحماية بشكل غير معقول بالنسبة إلى مستوى تنمية البلدان. ورأى أن من الضروري دعوة الجمعية العامة إلى اعتماد قرارات وآليات واضحة في الوقت المناسب بناء على الاعتبارات المذكورة والاعتبارات المبينة في الوثيقة WO/GA/31/11 المتعلقة بالاقتراح الداعي إلى وضع برنامج للويبو بشأن التنمية الذي يشارك بلده في رعايته بهدف إدراج المنظور الإنمائي والالتزام بالتنمية في الويبو. وأعرب عن ارتياحه الشديد للمشاركة في نشاط مثمر وأمله أن يشمل جدول أعمال التنمية مشاغل عدد من البلدان وخصائصها والمسائل موضع اهتمامها الجديدة وخصّ بالذكر الجوانب المتعلقة بالموارد البيولوجية والمعارف التقليدية والفولكلور التي يعلق عليها بلده أهمية كبرى ويجب تناولها على نحو شامل.

١٦٣- وأكد وفد كوبا أن أكبر تحد تواجهه الويبو حالياً، وسيظل موضوعاً مهماً في المستقبل أيضا، هو إدراج البُعد الإنمائي إدراجاً تاماً في جميع أنشطة المنظمة ومبادراتها الرامية إلى الارتقاء بالملكية الفكرية. ورأى أن من الضروري أن يشكل إدراج البُعد الإنمائي الاتجاه الاستراتيجي المعتمد في الويبو خلال السنوات المقبلة تمشياً مع الأهداف الإنمائية للألفية التي اعتمدتها الأمم المتحدة. ولهذا السبب، قال إن بلده انضم إلى مجموعة من البلدان النامية للمشاركة في رعاية الاقتراح الداعي إلى وضع برنامج للويبو بشأن التنمية. ولاحظ أن الغرض الأساسي من الاقتراح هو إدراج البُعد الإنمائي في جميع أنشطة المنظمة لضمان عدم اقتصار دور الويبو على النهوض بحماية الملكية الفكرية بل أيضا لجعل المنظمة تعتبر الملكية الفكرية أداة لتعزيز الابتكار التكنولوجي ونقل التكنولوجيا، أي تعميم التكنولوجيا بالمساواة فيما بين جميع الدول الأعضاء في المنظمة بصورة عامة والنهوض بنقل التكنولوجيا بفعالية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بصورة خاصة.

١٦٤- وفيما يتعلق بمسألة البُعد الإنمائي والملكية الفكرية، أكد أن الاقتراح يؤكّد من جديد النقطة التي أثارتها عدة بلدان نامية في الويبو وفي إطار محافل دولية أخرى مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد). وقال إن الاقتراح مصيب في أن حماية الملكية الفكرية تعتبر أداة لتعزيز الابتكار التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها. ومضى يقول إن حماية الملكية الفكرية، شأنها في ذلك شأن تنسيق قانون الملكية الفكرية الذي يرمي إلى رفع معايير الحماية في جميع البلدان أيا كان مستوى النموّ فيها، لا يمكن اعتباره كهدف في حد ذاته. وقد حظيت تلك الفكرية بقبول واسع النطاق ليس فقط من قبل البلدان النامية بل وأيضا من قبل هيئات مستقلة وخبراء معترف بهم من بلدان أخرى. واستطرد قائلاً إن من الضروري الاعتراف بأن الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، بما فيها معظم الدول الأعضاء في الويبو، قد وافقت بصراحة على أن البُعد الإنمائي جزء لا يتجزّأ من أي اعتبار للموضوعات ذات الصلة بمعايير الملكية الفكرية. ولذا، رأى أن على الويبو بوصفها منظمة تعتبر أنّها مؤسسة للمستقبل أن تسير أيضا إلى الأمام عند بحثها للوسائل التي بواسطتها يمكن إدماج البُعد الإنمائي في صياغة سياسات الملكية الفكرية. وأردف قائلاً إن من الضروري على الويبو، بصفتها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ومسؤولة عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لتشجيع النشاط الفكري تسهيل نقل التكنولوجيا بهدف تسريع عملية التنمية، أن تسترشد في تطوير أنشطتها وفي وضع برامجها بأهداف الأمم المتحدة كما يتضح ذلك في الاقتراح وأن تسخّر أنشطتها لتحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وأكد الوفد ثانية على عدد من العناصر التي ذكرها في عدة مناسبات، منها هذه الجمعيات، أن من الضروري أن تكون الملكية الفكرية أداة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وأن تسهم في الابتكار التكنولوجي وأيضا في نقل التكنولوجيا بما يمكن جميع الدول الأعضاء من الانتفاع بفوائدها. وأضاف قائلاً إن من الضروري المحافظة على التوازن بين مصالح أصحاب الحقوق ومصالح المجتمع ككل.

١٦٥- وقال الوفد، بناء على ما سبق، إن من الضروري أن تساهم جميع الأنشطة والمبادرات المرتبطة بالملكية الفكرية بما فيها الأنشطة والمبادرات التي تضطلع بها الويبو في تحقيق ذلك الغرض دون التسبب في أيّ ضرر. وأشار إلى ضرورة منح البلدان النامية المرونة اللازمة حتى تستطيع الوفاء بالتزاماتها والانتفاع بنظام الملكية الفكرية بما يتمشى مع مستوى تنميتها وأهدافها الاجتماعية والتربوية والعلمية والمتعلقة بالصحة العامة. وفي الختام، دعا الوفد الجمعية العامة، وفقا للاقتراح، إلى اتخاذ التدابير اللازمة فورا لإدراج "برنامج بشأن التنمية" في برنامج عمل المنظمة.

١٦٦- وتحدث وفد دومينيكا باسم الاتحاد الكاريبي. وأعرب عن رغبة الاتحاد في التشجيع على توسيع نطاق العمل الإنمائي الحالي في الويبو. وأعرب عن أمله في أن يتواصل العمل بكل حرص بحيث يكون أي مشروع مقترح لوضع جدول أعمال للتنمية مصاغا في إطار ولاية الويبو الخاصة

بصياغة المعاهدات ووضع القواعد والمعايير. وصرح الوفد بأن الويبو قد أنجزت حتى الآن وظائفها الإنمائية للمنطقة في ظل القيود على الوقت والموارد والأموال المتاحة لها.

١٦٧- وتحدث وفد الجمهورية الدومينيكية عن مسألة التنمية بوصفها التزاماً يتحمّل عبئه الجميع ويشترك الكل في الوفاء به بالقدر المعقول. وأضاف أنه لا ينبغي لأي هيئة من هيئات الأمم المتحدة أن تظل على هامش التحدي المتعلق بتحقيق الهدف الإنمائي، حتى ولو كانت منظمة مثل الويبو، التي دُعيت إلى تسخير الملكية الفكرية لأغراض التنمية. وشدّد على أن الروح الإيجابية والبناءة هي التي كانت وراء الاقتراح الذي شاركت الجمهورية الدومينيكية في إعداده وأن ذلك الاقتراح سيؤيّد فكرة بناء إطار أو مجال للتفكير من شأنه الإسهام في استبانة السبيل الأمثل لإدراج أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية في عمل الويبو. وأكّد الوفد على أن ذلك الاقتراح لا يقوم على روح الانتقاد لأنشطة التعاون والمساعدة التقنية التي ما فتئت الويبو تضطلع بها في إطار برنامجها التعاوني الإنمائي. وهنّأ الوفد الويبو وشجعها على مواصلة عملها في سبيل تلبية الاحتياجات المختلفة للبلدان النامية على أفضل وجه. وأضاف أنه أصبح من الضروري، في الوقت ذاته، إدراج البعد الإنمائي في السياسات المتعلقة بحماية الملكية الفكرية، وعلى الأخص في الأنشطة المرتبطة بوضع المعايير. وأخيراً، شجع الوفد الدول الأعضاء الأخرى على النظر في الاقتراح بالروح البناءة ذاتها والخوض في نقاش بناء بشأنه.

١٦٨- واسترعى وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) الانتباه، لدى الإعلان عن مشاركته في رعاية الاقتراح المتعلق بوضع برنامج عمل للويبو بشأن التنمية، إلى النقاط التالية: أولاً أن التنمية هي حجر الأساس الذي ترتكز إليه جميع الأنشطة المتصلة بالأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، بما في ذلك الويبو التي تلقى أنشطتها في هذا المجال تقديراً كبيراً من قبل الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية. وأوضح الوفد أن من بين الأنشطة التي نوقشت خلال هذا الأسبوع المسائل المرتبطة بتنظيم الندوات والدورات التدريبية وإقامة التعاون مع الجامعات وتجهيز المكاتب الوطنية. وأعرب عن تقديره للمدير العام وأمانة الويبو على ما اضطلعا به من عمل جيّد في هذا الصدد. وثانياً أن الوفد لاحظ، على الرغم من تقديره لأنشطة الويبو، عدم التوازن بين مصالح البلدان المتقدمة والبلدان النامية من جهة، وبين أصحاب الحقوق والحقوق العامة من جهة أخرى في معاهدات الويبو قيد النقاش. وأشار إلى أن الدور المناط به لا يتمثّل في إلقاء اللوم على الغير لوجود أي أخطاء في النظام ولكنه رغب في التأكيد على أن زيادة عدد التزامات البلدان النامية لا يتماشى مع احتياجاتها وقدراتها. وحذّر الوفد من أن من إمكانية أن يؤدي الإجحاف الراهن فيما يتعلق بالأخذ بالانشغالات المتكررة للبلدان النامية في إطار بعض المعاهدات إلى تثبيط عزيمة تلك البلدان على المشاركة في المفاوضات وفي إبرام معاهدات جديدة. وقال الوفد إن ذلك قد يؤدي بدوره، في آخر المطاف، إلى ابتعاد الويبو والدول الأعضاء فيها عن أهدافها المحدّدة، وهو أمر لا بد من تفاديه. ومضى يقول إن للتنمية أبعاداً تتسم بنطاق واسع جداً وسوف يتعذر حصر المناقشات في بعض الهيئات المعيّنة من هيئات الأمم المتحدة أو اعتبارها مناقشات مزدوجة. وثالثاً أن هناك نطاق شاسع يمكن بحثه في الويبو لإدماج التنمية كواحد من المفاهيم والمبادئ التوجيهية الرئيسية في العمل. تتمتع بمركز ملائم جداً لإدراج التنمية كأحد من مفاهيم العمل والمبادئ التوجيهية الرئيسية التي تستند إليها. ورأى الوفد أنه لا ينبغي اعتبار ذلك الاقتراح مجرد اقتراح صادر عن دولة نامية، وإنما اقتراحاً يضمن تحقيق الأهداف المشتركة بين جميع الدول الأعضاء في الويبو عن طريق ترسيخ الاحتياجات الإنمائية في تفكير الويبو وثقافتها وعملياتها الخاصة بوضع السياسات وفي الإجراءات والأنشطة التي تضطلع بها.

١٦٩- وأعرب وفد كينيا، لدى الإعلان عن مشاركته في رعاية الاقتراح المذكور، عن عرفان حكومته للدور الذي تؤديه حقوق الملكية الفكرية بوصفها أداة ذات أهمية من أدوات التجارة وحجر أساس ترتكز إليه السياسات الاقتصادية الحديثة التي تنتهجها أي دولة من الدول كوسيلة لحفز التنمية.

ورحّب بإدراج ذلك البند في جدول أعمال الجمعيات، مما يتيح فرصة نادرة للدول المتقدمة والنامية على حد سواء لتركيز اهتمامها على التحديات التي تطرحها مسألة التنمية والملكية الفكرية في القرن الحادي والعشرين وإجراء مناقشات بشان تلك التحديات. وقال الوفد أنه ينبغي للويبو، باعتبارها عضواً من أعضاء أسرة الأمم المتحدة، أن تسترشد بالأهداف الإنمائية الواسعة النطاق التي حددتها الأمم المتحدة لنفسها، وبوجه خاص الأهداف الإنمائية للألفية. وأضاف أنه ينبغي الاضطلاع بدراسة دقيقة لدور الملكية الفكرية والآثار المترتبة عليها. وأشار إلى احتمال أن يؤدي إنفاذ الملكية الفكرية في الميدان، باعتبارها أداة من أدوات السياسات، إلى جني منافع وتكبّد تكاليف في أي بلد من البلدان. وأوضح، بناء على ذلك، أنه من الأهمية بمكان ضمان ألا تتجاوز قيمة التكاليف قيمة المنافع المتأتية من الحماية. ومضى الوفد يقول إن الحاجة إلى إدراج البعد الإنمائي في عملية وضع السياسات المتعلقة بحماية الملكية الفكرية قد حظي، فضلاً عما حظي به من قبل الأمم المتحدة، باعتراف متزايد في محافل دولية أخرى مثل منظمة الدولية التجارة الدولية. وأشار، على وجه الخصوص، إلى إعلان الدوحة الوزاري الذي منح ولاية لمجلس اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (TRIPS) في سياق برنامج الدوحة الإنمائي، وإلى ضرورة مراعاة البعد الإنمائي حق المراعاة. وأعرب الوفد عن تقديره للعمل الجدير بالثناء الذي اضطلع به المكتب الدولي، خصوصاً من خلال برنامج التعاون من أجل التنمية الذي أسهم كثيراً في خدمة مصالح البلدان النامية. وشدّد على أن الاقتراح يسعى إلى تهيئة بيئة مفاهيمية تمكّن الويبو من بلوغ الأهداف التي حددتها. وقال إنه ينبغي النظر إلى ذلك الاقتراح بالاستناد كلياً إلى سياق التنمية كما ينبغي النظر بإمعان في القضايا الواردة فيه بالارتكاز إلى السياق نفسه. وشدّد الوفد على أن ذلك هو السبب الرئيسي الذي دفعه إلى الموافقة على المشاركة في رعاية الاقتراح الذي يمكن إدخال تحسينات عليه والذي قد تبدي بعض الوفد تحفظات بشأنه. وفي هذا الخصوص، أعرب عن تقبّله للانتقادات البناءة التي قد تساعد الاقتراح على بلوغ أهدافه المحددة. وذكّر الوفد بالدعم الذي أبداه للبيان الذي أدلى به منسق مجموعة البلدان الأفريقية واعترف، في الوقت ذاته، بأن الإنجازات الإضافية التي يجري تحقيقها في مجال تطوير الملكية الفكرية لن تكون مستديمة إذا لم يتمكن نظام الملكية الفكرية من إدراج البعد الإنمائي والشواغل المرتبطة بالسياسات العامة إدراجاً كاملاً. وخلص إلى أنه يمكن اعتبار الاقتراح قيد المناقشة بمثابة البوصلة التي ستمكّن من بلوغ ذلك الهدف.

١٧٠- وأشار وفد بنن إلى أن التعاون الدولي كان من بين العناصر المحددة لنجاح الجهود التي تضطلع بها حكومات البلدان الأقل نمواً بغية إنشاء إطار إنمائي مؤسسي مناسب. وقال إن التعاون في مجال التنمية من أهم السُبل لتهيئة بيئة سياسية واجتماعية واقتصادية بغرض إدخال تغييرات هيكلية تساعد على وضع أُطر مؤسسية في مختلف القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك قطاع الملكية الفكرية الذي يشكّل أداة بالغة الأهمية لتحقيق التنمية الاقتصادية وإحراز التقدم الاجتماعي واستحداث الثروات. وفي هذا الصدد، أفاد الوفد بأن البلدان الأقل نمواً والجهات المتشاركة معها في عملية التنمية قد وافقت، في بروكسل في مايو/أيار ٢٠٠١، على البرنامج الوزاري العالمي للبلدان الأقل نمواً من أجل تحقيق التنمية، وذلك بهدف تغيير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في كل من تلك البلدان. وأضاف أن مسألة الملكية الفكرية والتنمية، بوصفها أداة لاستحداث الثروات، من المواضيع البالغة الأهمية التي استأثرت بتدخلات العديد من المشاركين في المؤتمر الذي تم فيه التأكيد أيضاً على أن حيازة التكنولوجيا ونقل المعارف من المسائل الجوهرية لتحقيق التنمية. ومضى يقول إنه تم، في ذلك المؤتمر، وضع برنامج للويبو بشأن التنمية حتى يتسنى تنفيذ برنامج البلدان الأقل نمواً بطريقة منسجمة. وأوضح أن ذلك أسفر عن تمكّن تلك البلدان، جماعة، من وضع برنامج إنمائي تشترك فيه الويبو. واستطرد قائلاً إنه تم إحراز تقدم كبير في الأنشطة الرامية إلى تنفيذ قرارات ذلك المؤتمر على مستوى الويبو. وأعرب الوفد، لدى الإحاطة علماً بالاقتراح وإبداء دعم كبير لما ورد فيه، عن رغبته

في إجراء مشاورات مع البلدين المقترحين حتى يتمكن الاقتراح من مراعاة الاحتياجات المحددة للبلدان الأقل نمواً، التي تمثّل احتياجاتها الإنمائية أهم احتياجات البلدان النامية قاطبة. وشكر الوفد المدير العام على الجهود التي يبذلها في سبيل إتاحة محفل يتسنى فيه النظر بعناية في الاقتراح.

١٧١- وتقدّم وفد المغرب بالشكر إلى وفدي الأرجنتين والبرازيل على اقتراحهما الذي يكتسي أهمية كبيرة بالنسبة إلى التنمية وجهود المجتمع الدولي والدول الأعضاء في هذا المجال. وقال إن الاقتراح يحتوي على عدة أفكار مفيدة حول دور الملكية الفكرية وآثرها في الابتكار ونقل التكنولوجيا. وأضاف قائلا إن ذلك إسهام إيجابي ضمن إطار تنفيذ أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. وأشار الوفد إلى بيان البرازيل الذي اعتبر فيه أن الملكية الفكرية ليست غاية في حد ذاتها وإنما وسيلة لتحقيق التنمية والرفاهية لجميع الناس وتنميتهم الاقتصادية وازدهارهم. ولاحظ مع ذلك أن تاريخ الأمم ليس متشابها بما فيه الكفاية كي يساعدهم على اكتساب الأدوات التقنية والقانونية، بطريقة مماثلة، لأغراض توفير الحماية المفيدة للملكية الفكرية. ورأى وفد المغرب أن الدول الأعضاء في الويبو حاولت التخفيف من هذه المشكلة بالانضمام إلى اتفاقية إنشاء المنظمة التي تنص على أن تتمح الويبو تعاونها للدول التي تحتاج إلى المساعدة القانونية والتقنية في مجال الملكية الفكرية. وهنأ الويبو على إنجازاتها وصرح بأن المنظمة لم تكتف بإنجاز عملها العادي بل انصبت في برامج طموحة للتعاون لأغراض التنمية شملت توفير المساعدة القانونية لوضع القوانين الوطنية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. ورأى الوفد أيضا أن على الجمعية العامة للويبو أن تمعن النظر في الاقتراح حتى يتسنى استخلاص جدول أعمال حقيقي للتنمية واقتراح أن تسند تلك المسألة إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية. وأوصى الوفد المدير العام باتخاذ التدابير الإدارية اللازمة لعقد اجتماع لتلك اللجنة بسرعة قصد استعراض المسألة على اعتبار أنها الأكثر استعدادا لإنشاء آلية من أجل تسهيل أنشطة الويبو للتعاون لأغراض التنمية والتخطيط لها وتنفيذها. وذكر الوفد من بين الخيارات التي يمكن بحثها إنشاء فريق عامل ملائم. وقال إن أهم شيء هو الانتقال من مستوى النقاش إلى مستوى العمل المتعمق والتطبيقي والعملي ضمن الإطار السليم. وقال إن الاقتراح مفيد وطموح ويحلّ مسألة التعاون الإنمائي محل الصدارة على جدول أعمال الويبو والمحافل الدولية بصورة عامة. وأعرب عن تأييده للاقتراح ولكنه أشار إلى أن هناك بعض الأسئلة المفتوحة منها مسألة تتعلق بجوهر المنظمة. وبيّن أن السؤال طرح عن الهدف من المنظمة وعن مدى رغبة الأعضاء فيها تغييرها بالكامل أو إعادة هيكلتها أو التركيز أكثر على أحد أنشطتها القائمة منذ نشأتها. ولاحظ وفد المغرب أن هذه النقطة تمسّ بمصداقية المنظمة فلا بدّ من توضيح أهدافه لا سيما وأن الاقتراح ليس بالجديد وإنما هو مجموعة من عدة اقتراحات للبلدان النامية. وأشار الوفد إلى ضرورة النظر في طريقة عمل الاقتراح والعملية كلها.

١٧٢- ولاحظ أن البعض يتساءل عما إذا كانت الويبو قد أسهمت في التنمية منذ أن أصبحت من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وقال إن الاقتراح ينبغي أن يحتوي على جواب صريح على ذلك التساؤل. وأشار الوفد إلى أن الويبو ما فتئت تعمل لصالح التنمية وأن الملكية الفكرية عنصر أساسي جدا في جدول أعمال التنمية. وقال إن المشكلات المتعلقة بمنظمة التجارة العالمية ينبغي ألا تنعكس على الويبو ودعا إلى توخي الحيطة في هذا الأمر. وقال إن المسائل التي تعني المنظمتين معا ينبغي مناقشتها حتى يتسنى توجيه العمل نحو أهداف واضحة المعالم. وأضاف قائلا إن هناك دروسا مستفادة من الماضي بشأن ما حصل في منظمة التجارة العالمية وينبغي تفادي أي تداخل، لا سيما لأن برنامج الدوحة الإنمائي يعرّف في المادة ١٩ نطاق عمل تلك المنظمة في التنمية. وشدّد الوفد على الحاجة إلى نقاش موضوعي وبناء وابتكاري بغية إقناع جميع الحكومات على الانضمام على الاقتراحات المقدمة. وأضاف قائلا ينبغي ألا يكون جدول أعمال التنمية برنامجا أو جدول أعمال غير قابل للتنفيذ بل ينبغي أن يكون نوعا من الشراكة بين الشمال والجنوب وبين المنظمة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع

المدني وجميع القطاعات المعنية بالابتكار. وفي الختام، أعرب وفد المغرب عن أمله في التوصل إلى اتفاق على هيئة تتولى العمل المطلوب والنظر بدقة في الاقتراح والخروج بتوافق واقعي للآراء يلبي جميع التطلعات.

١٧٣- وتحدث وفد كندا باسم المجموعة باء. ورحّب بالفرصة المتاحة لمناقشة الاقتراح الرامي إلى وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وشكر وفدي الأرجنتين والبرازيل على لباقتهما في عرض الاقتراح. وقال إن بلدان المجموعة باء ترى أن عمل الويبو ينبغي أن يساعد على دعم التطوير متعدد الأطراف للملكية الفكرية وليس كغاية في حدّ ذاتها بل كوسيلة للمساعدة على تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأفراد في مجتمعات المعمورة. وفي ذلك الصدد، أشار إلى الفقرة ٦ من تقرير أداء الأمانة التي شدّدت على النظر إلى الأهداف الاستراتيجية الويبو في سياق إعلان الأمم المتحدة للألفية الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠، مما يجعل الأهداف الثمانية للألفية في صلب جدول الأعمال العالمي. وقال إن ذلك يتمشى واتفاق سنة ١٩٧٤ المبرم بين الويبو والأمم المتحدة الذي ينص في مادته الأولى على أن تتولى الويبو مسؤولية تعزيز النشاط الفكري الخلاق وعلى تسهيل نقل التكنولوجيا المتصلة بالملكية الصناعية إلى البلدان النامية بغية تعجيل الإنماء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وقال إن من السهل تأييد تلك الأهداف لكن تحديد سبل تنفيذها أصعب بكثير ولذا ينبغي البحث عمّا يمكن للويبو عمله لتحقيق أهدافها الجماعية.

١٧٤- وقال وفد كندا إن المجموعة باء ترى أن الاستراتيجيات المهيمنة التي وضعتها الويبو هي الخيار المناسب. وقال إن على الويبو أن تواصل تسخير كفاءاتها الرئيسية لتعميق فهم الملكية الفكرية وتطوير نظام الملكية الفكرية وتعزيز فعالية الأمانة وكفاءة الخدمات التي تقدمها. وقال إنها كلّها مجالات لا بد للويبو أن تنجح فيها إذا أدارت أن تؤدي دورا متينا ورائدا في منظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك تلك المتضمنة في إعلان الأمم المتحدة الإنمائي. وأشار الوفد إلى أن الويبو واصلت إسداء المشورة إلى البلدان النامية وتزويدها بالأدوات اللازمة كي يكون للملكية الفكرية أكمل الأثر على الاقتصاديات الوطنية، ولا سيما من خلال إدماج الملكية الفكرية في السياسات والممارسات الإنمائية واستغلال أصول الملكية الفكرية والاستفادة من المزايا والقيم المضافة فيما يتعلق بالابتكار والإبداع والتصدي لأهداف السياسة العامة الأكثر شمولية. وأضاف الوفد قائلا إن لجان الويبو وهيئاتها تحرز تقدما كبيرا في إشراك المنظمات غير الحكومية والتشاور معها بما في ذلك مجموعات المجتمع المدني وممثلي الشعوب الأصلية وذكر على سبيل المثال لا الحصر المنظمات غير الحكومية المائة المعتمدة لدى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأشار الوفد أيضا إلى الجهود الكبيرة التي بذلتها الويبو لدعم الأهداف الكبرى لمنظومة الأمم المتحدة من خلال التنسيق الوثيق مع سائر مؤسسات الأمم المتحدة المعنية، مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) والاتحاد الدولي للاتصالات بالإضافة إلى عملها في مؤتمر القمة لمجتمع المعلومات. وأشار إلى أن كلّ واحدة من تلك الوكالات لها دورها المهم في دعم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك تلك المتضمنة في إعلان الأمم المتحدة للألفية. وشدّد الوفد على أن الجهود الكبرى التي بذلت إنما هدفها الحرص على عدم ازدواجية عمل الويبو أو تضاربه مع أعمال غيرها من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة. وفي الختام، أعلن الوفد أن المجموعة باء تتطلع إلى الاستماع لوجهات نظر الوفود الأخرى بشأن اقتراح البرازيل والأرجنتين والنظر في الاقتراح بأسلوب بناء.

١٧٥- وتحدث وفد هولندا باسم الجماعة الأوروبية والدول الخمس والعشرين الأعضاء فيها ورحّب بالفرصة المتاحة بفضل النقاش لأن يؤكد من جديد التزامه بإعلان الأمم المتحدة للألفية وأهداف التنمية للألفية وتوافق آراء مونتري بشأن تمويل التنمية وإعلان المبادئ وخطة العمل لمؤتمر القمة العالمية المعني بمجتمع المعلومات وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وبرنامج الدوحة الإنمائي. وصرّح قائلا إنه لا يعتبر حماية حقوق الملكية الفكرية غاية في حد ذاتها بل وسيلة تساهم في التقدم والرفاهية للأفراد والمجتمعات في العالم قاطبة. وشدّد على أن نقل التكنولوجيا بفعالية وإنصاف مقترناً بالملكية الفكرية يندرج في صميم التنمية الاقتصادية العالمية، وأضاف قائلاً إن من مصلحة الجميع أن تنجح الويبو في إقامة حقوق للملكية الفكرية بطريقة متوازنة. وذكّر الوفد بأن دور الويبو في تعزيز النشاط الفكري الخلاق وتيسير نقل التكنولوجيا المتصلة بالملكية الصناعية إلى البلدان النامية متجسد في اتفاق سنة ١٩٧٤ المبرم بين الويبو والأمم المتحدة. وفي هذا السياق، أقرّ الوفد بالإنجازات المهمة التي حققتها الويبو، ولا سيما اشتراك البلدان النامية في جميع المجالات التي تغطيها المنظمة وفي العديد من المعاهدات التي تديرها، بالإضافة إلى توسيع نطاق أنشطتها الإنمائية وتنفيذ عدد كبير من برامج التعاون وخطط العمل للمساعدة التقنية والتدريب، والوقوف على قضايا جديدة مثل صون المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن من الضروري أن تستمر الويبو في عملها، وأحاط علما باقتراح الأرجنتين والبرازيل الذي أيده عدد من الدول الأعضاء بهدف وضع جدول أعمال بشأن التنمية للويبو بغرض المضي قدماً بذلك العمل. وفيما يتعلق بالتقدم المحرز في تعزيز البُعد الإنمائي في عمل المنظمة، أشار الوفد إلى أن من الممكن تحقيق ذلك إذا أمكن فهم الأسس، بما فيها الحقوق والواجبات التي يرعاها نظام الملكية الفكرية الدولي وقبولها. وأشار الوفد إلى أن الوقت قد حان لكي تقيِّم الويبو إسهامها في تحقيق أهداف التنمية للألفية، بما في ذلك برنامجها المتعلق بالتعاون التقني مع البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ورأى أن من الممكن البتُ في العمل المقبل بناءً على ذلك الأساس ومع تفادي ازدواجية العمل الجاري في محافل دولية أخرى، الأمر الذي من شأنه أن يساهم في تعزيز التنسيق لعمل التنمية متعدد الأطراف. وختم الوفد كلمته بالتعبير عن رغبة الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها في الشروع في بحث هذا الموضوع بشكل بنّاء داخل هيئات الويبو المختصة، واقترح أن تدعو الجمعية العامة المكتب الدولي إلى إعداد تقييم لإسهام الويبو الراهن في تقييم أهداف التنمية للألفية ورفع تقرير بذلك إلى الهيئة المعنية.

١٧٦- وأخبر وفد البرازيل الرئيس بأنه قد اشترك مع البلدان الأخرى التي ترعى الاقتراح في صياغة مشروع قرار يُسرّه لو أمكن توزيعه لبحثه في جلسة عامة وشكره على إتاحة الفرصة لذلك في هذا الوقت المناسب.

١٧٧- وطلب رئيس الجمعية العامة إلى الأمانة أن تعمّم مشروع القرار.

١٧٨- وهنأ وفد البرتغال الرئيس والمدير العام على الطريقة البناءة جداً المعتمدة لبداية عمل جمعيات الويبو. وأكد من جديد أهمية المنظمة بالنسبة للحكومة البرتغالية ومؤسساتها والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وأولى أهمية كبرى لذلك الموضوع. وساند الوفد تماماً البيان الذي أدلى به وفد هولندا باسم الاتحاد الأوروبي ووفد كندا باسم المجموعة باء. وصرّح قائلاً إن البرتغال ترغب في أن تساهم في الجهود الجماعية المبذولة من أجل تحويل الملكية الفكرية إلى أداة عالمية وفعالة في السياسة الاقتصادية وتخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وفيما يتعلق بأهداف التنمية للألفية، علق الوفد الأهمية على الاستفادة من دور المجتمع المدني بمزيد من الفعالية. وأقر بأن الملكية الفكرية من العناصر الأساسية في الاقتصاد الحديث القائم على المعرفة، وأن ذلك يتجلى في العوامل التنافسية الملموسة بشكل متزايد والمدعومة بطاقات الإبداع والابتكار والتنظيم في الشركات والبلدان. ورأى أن جعل الملكية الفكرية

أداة في السياسة الاقتصادية تخدم التنمية يقتضي مراعاة التكاليف المترتبة على الاستثمارات في المهارات والوسائل التكنولوجية والمعلومات والاتصالات بالإضافة إلى النهوض بالانتفاع الفعال على الوجه المناسب. وأضاف قائلاً إن فعالية الانتفاع بالملكية الفكرية هي المؤشر الوحيد الذي يبيّن فائدة الجهود المؤسسية ولا سيما المكاتب والقوانين الحديثة والمشورة المتخصصة والنفاذ إلى قواعد البيانات. وأشار إلى أهمية ما سبق قائلاً إن المخترعين والمبدعين والمؤلفين والشركات ولا سيما الصغير منها والمتوسط يستفيد من ذلك على أكمل وجه بهدف تحقيق الأهداف المرجوة. واستدرك قائلاً إن ذلك لا يكفي للإقرار بأهمية الملكية الفكرية في استراتيجيات التنمية ودعا إلى توفير الشروط الضرورية لتنفيذ تلك الاستراتيجيات مع مراعاة التكاليف وتحديد الآليات المناسبة للتمويل. وشدد على ضرورة الأخذ بذلك لدى تنظيم الاقتصاد الذي تُمثل فيه مختلف الهيئات ولا سيما الشركات التي يتزايد دورها مقارنة بالتدخل الحكومي، المجتمع المدني. وأشار الوفد إلى أن رسم المفاهيم في سياق اقتصاديات السوق يعتمد على تحالفات استراتيجية وشراكات مهمة للتعاون كوسيلة لترشيد الموارد ودفع عجلة العمل والنهوض بالمهارات واقتسام عوائد الاستثمار. وأضاف قائلاً إن من المستحيل على المجتمع أن يدخل حلبة المنافسة إذا لم يأت التعاون على مستوى التحديات الجماعية الراهنة. ورأى أن إقامة الشراكات ليس ممكناً إلا باعتماد حلوَل مالية تضم جميع الهيئات القائمة مع تعزيز التنفيذ الفعال والموسع للملكية الفكرية على الصعيد العالمي. وفي سياق مشاطرة المسؤوليات بين المؤسسات العامة والمجتمع المدني وتعزيز مسؤوليات المجتمع المدني، رأى الوفد أن بإمكان الويبو أن تجد حلولاً أفضل تسمح بتنفيذ آليات التعاون بما يكفل تطويراً أوسع للملكية الفكرية. واقترح وفد البرتغال في ذلك الصدد الإسهام بشكل مطّرد في تحسين تنفيذ تلك الآليات من خلال التحاور مع الأطراف المعنية. وعلّق الأهمية على جدول أعمال التنمية الوارد في اقتراح الأرجنتين والبرازيل وعبّر عن إدراكه من جديد لجميع القضايا التي ينطوي عليها الاقتراح ورأى أن من الممكن الوصول إلى الحلول المناسبة عن قريب.

١٧٩- وأيد وفد إسبانيا بيان المجموعة باء وبيان الجماعة الأوروبية وبيان البرتغال. وأعرب عن رغبته في مساندة مبادرات التعاون لأغراض التنمية سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف. وأشار إلى أن المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية يعتبر سنة ٢٠٠٤ سنة مهمة بصفة خاصة. وقال إنه أقام صندوقاً ائتمانيا لدى الويبو لتمويل مشروعات التعاون المشتركة في أمريكا اللاتينية. وأضاف قائلاً إنه أولى التعاون التقليدي بين المكتب الإسباني والويبو بُعداً استراتيجيا يرمي إلى تعزيز مكاتب الملكية الصناعية الوطنية في ذلك الإقليم. وشدد على أن الصندوق من شأنه أن يفتح مجالات جديدة للتعاون مع الويبو، فضلاً عن الإطار المالي الذي يغطي كل أنشطة التعاون المصمّمة حتى هذا التاريخ مع الويبو، بهدف تعزيز قيمة نظام الملكية الفكرية في العالم. وذكر الوفد على سبيل المثال مشروع ترجمة التصنيف الدولي للبراءات إلى اللغة الإسبانية بتمويل من الصندوق واعتبر ذلك المشروع إسهاماً أساسياً في دعم تطوير نظام الملكية الصناعية في جميع بلدان أمريكا اللاتينية. وأكد الوفد دعمه لذلك المشروع وما يشبهه من أنشطة أخرى.

١٨٠- وقال وفد أوروغواي إن الموضوع قيد النقاش يكتسي أهمية كبرى ليس فقط بالنسبة إلى البلدان النامية وإنما بالنسبة إلى جميع الأعضاء في المنظمة، حيث أن انعكاسات مشكلة التنمية ليست مقصورة على البلدان التي تعاني من تلك المشكلات بل تشمل المجتمع الدولي برمّته. وقال إن الأسئلة المطروحة تشمل ماهية النموّ وكيفية التصدي له على المستوى متعدد الأطراف والأدوات التي تستعمل في ذلك. وأضاف قائلا إنها أسئلة من جملة الأسئلة التي ما فتئت تطرح منذ عقود في مختلف المحافل الدولية حيث تم بحث تلك المسائل دون التوصل إلى جواب مقنع وحتى دون تسليط الضوء على الواقع الصعب الذي خلّفه نقص النموّ. ولاحظ أن البلدان انغمست لعقود من الزمن في نقاشات طويلة وعقيمة حول وجود نموذج واحد وحول ضرورة الاستجابة لتلك المشكلة على المستوى متعدد الأطراف من

خلال مناهج خاصة ومعاملات تفضيلية أو في إطار برامج المساعدة أو التمويل لأغراض التنمية. وقال إن المنهج المتّبع في كل واحدة من الحالات كان غير ملائم شأنه في ذلك شأن انعدام العزيمة السياسية الضرورية للتوصل إلى حلول ملموسة لتلك التحديات التي أثرت في ملايين البشر على أرض المعمور. واستطرد قائلا إن نهاية القرن وبداية الألفية الجديدة التي شهدت احتفالا صاخبا مكّنت من مشاهدة تغيرات سياسية واقتصادية كبرى في العالم كانت لها علاقة بقضايا التنمية. وأشار إلى ظهور وعي جديد في العديد من المحافل الدولية فيما يتعلق بتلك الموضوعات وبيان بعض مواطن الضعف النظرية في سبل ترجمة الخطابات التي تركّز على التنمية إلى أهداف محدّدة. وفضّل الوفد عدم التوسّع في هذا الموضوع رغم كثرة الأمثلة على ذلك. وأشار إلى المناقشات التي أفضت إلى الموافقة على إعلان الأمم المتحدة للألفية والأهداف المحدّدة والمعقولة التي تم وضعها من أجل إدراك مغزى ذلك الوعي الجديد، والذي لم يكن في نهاية المطاف سوى ما يعرف بمفهوم "البعد الإنمائي". وأضاف الوفد قائلا إن ذلك الالتزام بدأ يظهر في برامج عمل العديد من الهيئات متعددة الأطراف. وذكر من الأدلة التي تبرهن على ذلك إعلان الدوحة بشأن التنمية التي تجرى بشأنه حاليا جولة جديدة من المفاوضات في منظمة التجارة العالمية. ولاحظ قائلا إن من له اطلاع وثيق على طبيعة نظام التجارة الدولي وتطوّره قادر على أن يلمس التغيّر النوعي الهائل في جدول الأعمال المطروح بالمقارنة مع المنهج المتّبع عموما فيما يتعلق بقضايا التنمية في تلك المنظمة وهو المنهج المتجسّد في الجزء الرابع من اتفاق الغات، الذي كان منبع كثير من الإحباط، والذي تم اعتماده في الستينيات من القرن الماضي وفي سلسلة من الأحكام الأخرى التي لا يزال تطبيقها محطّ شكوك. ورأى الوفد أن على جميع المنظمات الدولية، أيا كان نطاق اختصاصها، أن تدعم الجهود الجماعية الرامية إلى السير قدما بقضايا التنمية بما يساهم في النهوض بمرامي الصكوك متعددة الأطراف وتطوير التعاون الدولي وفقا لمناهج تجعل كلّ ذلك أكثر فعالية واستجابة لاحتياجات أعضاء النظام التي تفتقر إلى الحماية أكثر من غيرها. وقال إن الاقتراح الذي تقدّم به بلدان اثنان من أمريكا اللاتينية، وهما البرازيل والأرجنتين واللذين تشاطرهما أوروغواي تاريخا ومصيرا مشتركين، أسهم فعلا في فتح باب النقاش البنّاء والمثمر حول الطريقة التي سوف تتّبعها الويبو كمنظمة وكذلك جميع الدول الأعضاء فيها من الآن فصاعدا للتعامل بانتظام مع البعد الإنمائي وجعله واقعا ملموسا من حيث مختلف مكونات نظام حماية الملكية الفكرية. وقال الوفد إن أوروغواي تشاطر تلك الأهداف والفلسفة والمرامي المجسّدة في الاقتراح المطروح والذي ينبغي ألا يُنظر إليه بمعزل عن المبادرات الأخرى وإنما كجزء من مجهود ضخم يبذله المجتمع المدني ككل في ذلك الاتجاه في العديد من المجالات الأخرى. وبيّن قائلا إن البعد الإنمائي بطبيعة الحال لا يكتسب المعنى ذاته فيما يتعلق بالتجارة أو البيئة أو أي مجال آخر له مميزاته وخصائصه. وحثّ الوفد على عدم التعبير، في هذه المناسبة، عن تحديات التنمية على أنها شاملة لجميع المفاهيم وإنما ينبغي مواجهة التحديات أو التحسينات التي ينبغي الأخذ بها في المجالات الخاصة والمختلفة التي تشملها الملكية الفكرية، بطريقة مفصلّة جدا تناسب كلّ حالة على حدة. وقال إن تلك هي الطريقة الأمثل لتحقيق توازن عادل بين نظام يتيح الحماية لحقوق المبدعين والمبتكرين المشروعة والمصالح العامة للمجتمع الذي يمنح تلك الحماية، لا سيما فيما يتعلق بالبلدان التي لها ظروف واحتياجات خاصة ينبغي مراعاتها كما هو حال البلدان النامية. ولاحظ الوفد أن الاقتراح قيد الدراسة يحتوي على عناصر مهمة لمزاولة تلك المهمة الجماعية. وقال إن الويبو منظمة قد تناولت قضايا التنمية بجدية خلال العقود القليلة الماضية ولا سيما تلك المتعلقة بالتعاون. وأضاف قائلا إن البعد الإنمائي الذي نتطلع إليه ليس محصورا في جوانب المساعدة التقنية. وأدرك أن من الواضح أن التعاون هو من الشروط الضرورية لبناء القدرات وتدريب الموارد البشرية وحتى تصميم السياسات الوطنية بشأن الملكية الفكرية. وأشار إلى الجهود الجبارة التي بذلت خلال ثلاثة عقود تقريبا والموارد الكثيرة التي خصصت لتلك الأنشطة التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة إلى البلدان النامية. وبيّن أن هناك العديد من المتطلبات الإنمائية

الحيوية التي تحتاج إلى تحديث مستمر والتي لا تقتصر فقط على حجم الموارد المخصصة لتلك الأهداف وإنما تخصّ أساسا تحسين جودة التعاون. وقال إن المبادرات على شاكلة تلك التي تقدّمت بها البرازيل والأرجنتين مفيدة لا سيما وأنها ترمي إلى إرساء حوار بنّاء فيما بين الدول الأعضاء في الويبو فيما يتعلق بالتدابير التي تخصّ الجميع والعمل معا على رسم مستقبل تلك البرامج. وأكّد الوفد من جديد على أن البعد الإنمائي لا يقتصر على التعاون والمساعدة التقنيين وإن من المفيد بلا شكّ بحث أفكار واقتراحات جديدة تساهم في إبراز أن استراتيجيات استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر واستراتيجيات النفاذ إلى الأسواق ليست متضاربة إذ تطالب بها بلدان العالم النامي إلى جانب الحماية الدولية للملكية الفكرية والاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى النهوض بالابتكار وما يتطلّب كلّ ذلك من تغيير تكنولوجي. وفي الختام، قال الوفد إن المبادرة قيد البحث مفيدة وتبشّر بالنجاح، فهي مفيدة لأنها ترمي إلى تحسين قضايا لا شك في أهميتها بالنسبة إلى جميع الدول الأعضاء في الويبو وستفضي إلى تحسين إشراك تلك الأعضاء في وضع نظام معزَّز لحماية الحقوق الفكرية. وقال إنها تبشّر بالنجاح لأنها تندرج ضمن مجهود نبيل وملهَم من المجتمع المدني الذي يقول الآن إنه يأتي باستجابة مناسبة ومخصَّصة أكثر من ذي قبل لاحتياجات البلدان الأكثر حاجة ويدعم جهودها الوطنية الرامية إلى تجاوز نقص التنمية ومن توفير حياة أفضل لشعوبها.

١٨١- وأبدى وفد المكسيك اهتماما بالمناقشة والتحليل المخصَّصين لوضع جدول أعمال يجمع بين موضوعات الملكية الفكرية وتنمية المجتمعات. ورأى مع ذلك أن من الضروري تحديد جوانب الموضوع بتحليل منهج جدول الأعمال ونطاقه والنظر بصورة خاصة إلى أن نظام الملكية الفكرية هو عنصر آخر من عناصر تنمية الأمم. وأكّد على ضرورة التركيز على أن الويبو تعمل على موضوعات ذات الصلة بالتنمية كما هو مقيّد في سجلات العديد من المناسبات التي نظمتها الويبو. وأشار إلى وفرة أنشطة التعاون وأهميتها بالنسبة إلى البلدان التي استفادت منها. ورأى مع ذلك أن من الضروري تحليل برنامج التعاون، وإنشاؤه إن لم يكن قائما، بحيث يتسنى إنجاز أنشطة مخصّصة مع مراعاة احتياجات كلّ بلد على حدة. وأكّد الوفد من جديد على ضرورة الإقرار بالعمل التعاوني الذي أنجزته الويبو في العديد من المجالات. وقال إن وضع جدول أعمال بشأن التنمية سوف يرمي إلى تعزيز نظام الملكية الفكرية ولن يسعى إلى الإضرار به. ولاحظ أن العمل المحصّل من جدول الأعمال يجب أن يؤدي إلى تعميم الفوائد المحققة حاليا من النظام واستغلالها. وذكر على سبيل المثال الكميات الهائلة من المعلومات التكنولوجية الواردة في البراءات التي لم تعد محمية بقرار من مودعيها، في البلدان النامية، والتي تشكّل مصدرا شاسعا من المعارف بالنسبة إلى الشركات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها. وفي ضوء ما سبق ذكره وبالنظر إلى أهمية الموضوع، اقترح الوفد إجراء تحليل أعمق ونقاش أوسع نطاقا للموضع من خلال إنشاء فريق عمل. وشرح الوفد قائلا إن حماية حقوق الملكية الفكرية كانت ولا تزال موضوع اهتمام بالنسبة إلى المكسيك على مستوى السلطات وأصحاب الحقوق وأوساط المخترعين بصورة عامة. وبالنسبة إلى حق المؤلف، ذكر الوفد تمديد مدة الحماية إلى ١٠٠ سنة للمبدعين في المكسيك وبدء العمل على إدارة سجلّ للمصنفات يضمّ أكثر من مليون ونصف من المصنفات المرقمنة وصناعات ثقافية تتمتع بالحماية بموجب حق المؤلف، مما يولّد عائدات لا يستهان بها في الناتج القومي الإجمالي، وقال إن كل تلك الجوانب تدفع المكسيك على تنفيذ جميع التدابير اللازمة لصون إنتاجها الفكري. وقال الوفد إن الاقتراح الذي تقدمت به البرازيل والأرجنتين الرامي إلى وضع "جدول أعمال بشأن التنمية" دفعه إلى النظر في الحاجة إلى تعزيز برامج التعاون ونطاق التدابير المهمة جدا التي تم اتخاذها. وفي الختام، قال الوفد إن المكسيك سوف تدعم دائما الحماية الدولية للملكية الفكرية ولذلك ترى أن عليها العمل من أجل تقوية المنظمة.

١٨٢- وصرّح وفد السنغال قائلاً إنه يود أولاً أن يساند البيان الذي أدلى به وفد مصر باسم مجموعة البلدان الأفريقية والبيان الذي أدلى به وفد بنن باسم مجموعة البلدان الأقل نموا. وصرّح قائلاً إن

مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي قد قرر في ١٧ سبتمبر/أيلول ١٩٧٤، بموجب المقرر رقم ٤٦/٣٤ للجمعية العامة للأمم المتحدة، منح الويبو مركز الوكالة المتخصصة وفقاً للمادة ٥٧ من ميثاق الأمم المتحدة. وأضاف قائلاً إن الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والويبو ينص على أن الويبو "مسؤولة عن اتخاذ التدابير الملائمة لتسهيل نقل التكنولوجيا المتصلة بالملكية الصناعية إلى البلدان النامية بغية تعجيل الإنماء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي." وقال إن الغرض من التذكير بتلك الأحكام هو تأكيد أهمية مفهوم الوكالة المتخصصة والمسؤوليات المنوطة بها. وشدد الوفد على أن الاقتراح المشترك للأرجنتين والبرازيل والذي يؤيده عدد متزايد من البلدان خير مثال على ذلك العزم المشترك لتفعيل الويبو كوكالة متخصصة في الأمم المتحدة. وأضاف قائلاً إن المكانة المبيّنة هنا للتنمية تدل على أن الويبو كانت تعي منذ البداية ذلك المنطوق من اقتراح الأرجنتين والبرازيل. وصرّح قائلاً إن المجالات الثمانية المذكورة في الاقتراح ليست شاملة على الإطلاق وينبغي أن تندرج ضمن عمل أوسع لتنفيذ جدول أعمال بشأن التنمية. وقال إن بعضها يندرج في معاهدات لا تزال قيد التفاوض، على أن من الممكن تنفيذها في الأجل القصير. وذكر أن البعض الآخر يأتي بمثابة إعلان رفيع المستوى بشأن الملكية الفكرية والتنمية وأن تعديل اتفاقية الويبو لا يمكن تناوله إلا على الأجل المتوسط أو الطويل. وعليه، رأى الوفد أن بإمكان الجمعية العامة، بعد هذه المناقشة، أن تعتمد قراراً ينيط بإدارات الويبو كلها مهمة تعزيز البُعد الإنمائي في عملها. ورأى أيضاً أن ينص القرار على إنشاء فريق عامل لتناول كل تلك المسائل المرتبطة بسياسة التنمية في المستقبل. وصرح قائلاً إنه لن يبخل بأي مجهود للإسهام في الحوار البنّاء بشأن اقتراح الأرجنتين والبرازيل وأكد الحاجة إلى إيلاء عناية خاصة للبلدان الأقل نمواً التي تتميّز بخصائص محددة يعرفها ويقرّها الجميع.

١٨٣- وعبّر وفد كولومبيا عن شكره لوفدي البرازيل والأرجنتين للمبادرة المطروحة ورأى أنها أسهمت في إغناء النقاش وتوسيعه وسمحت بالوقوف على قضية من الأهمية بمكان هي العلاقة بين حماية الملكية الفكرية وتنمية الأمم. ورأى أن في الاقتراح محاولة إلى طرح مشروع عمل ضروري من شأنه أن يعزز التدابير التي تتخذها المنظمة لدعم الملكية الفكرية بما يساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان. وعبّر الوفد عن تقديره لبرامج التعاون والمساعدة التقنية التي وضعتها الويبو على مدى السنين الماضية لفائدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ورأى أن اقتراح الأرجنتين والبرازيل جدير بالتحليل والنقاش المفصل لأنه ينطوي على عدد كبير من المقومات الاستراتيجية التي من شأنها أن تعزز دور الويبو وتساهم بالتالي في تنمية البلدان، ضمن أهداف الأمم المتحدة للألفية. وأيد الوفد تعزيز البُعد الإنمائي في برامج المنظمة ورأى أن المقومات التي تتكون منها المبادرة تقتضي تحليلاً مفصلاً من وجهة نظر كولومبيا عن طريق استشارة مختلف مؤسسات البلد. وصرّح قائلاً إنه أعرب عن دعمه لبعض أجزاء المبادرة مثل الحاجة الماسة إلى اعتماد تدابير ترمي إلى تحسين طاقات البلدان على تطوير التكنولوجيا وتكييفها والنفاذ إليها. وقال إن من الموضوعات المهمة التي يوافق عليها بلده الحاجة إلى دراسة النماذج والمناهج المتّبعة في أنشطة التعاون والمساعدة التي تتيح مزايا تكنولوجية للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا بالإضافة إلى تعزيز البرامج التعاونية من الناحية المالية. ودعا إلى تعزيز برنامج التعاون في الويبو لفائدة البلدان النامية وعقد الأمل على أن تعزز البلدان المتقدمة المساعدة الإنمائية التي تقدمها إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، الأمر الذي من شأنه أن يعزز أساساً الطاقات الوطنية ويساهم بالتالي في تحسين الانتفاع بنظام الملكية الفكرية. وأيد الوفد المبادرة الرامية إلى إنشاء فريق عامل معني بجدول أعمال التنمية من شأنه أن ييسر النقاش ويكفل التقدم في العديد من القضايا المطروحة، كما عقد الأمل على أن يساهم في اعتماد قرارات ملموسة. وعبّر عن استعداده للمشاركة بفعالية في عمل ذلك الفريق والإسهام فيه، ودعا إلى تضمين جدول أعمال المنظمة ندوة بشأن الملكية الفكرية والتنمية، فضلاً عن الربط بين الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا.

١٨٤- وتحدث وفد سري لانكا باسم مجموعة البلدان الآسيوية ورحّب بالاقتراح الذي تقدّم به كل من البرازيل والأرجنتين وعشرة بلدان أخرى بهدف تضمين جدول أعمال إنمائي في جميع أنشطة المنظمة. وصرّح قائلا إن الاقتراح يحتوي على عدد من العناصر التي ترمي إلى تعزيز ولاية المنظمة القائمة على النهوض بالملكية الفكرية وحمايتها بما يساهم في تحقيق غايات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأضاف قائلاً إن الاقتراح يأخذ بالتركيز المتواصل في الأمم المتحدة ومحافل أخرى على الحاجة إلى تحقيق أهداف التنمية للألفية. وقال الوفد إن مجموعة البلدان الآسيوية تؤيّد الرأي القائل بأن النهوض بحماية الملكية الفكرية ينبغي ألا يكون غاية في حد ذاته بل يرمي إلى تحقيق أهداف كل بلد في مجال التنمية. ودعا إلى إيلاء العناية الواجبة للعناصر الثمانية التي يتكوّن منها الاقتراح الوارد في المرفق. وإدراكاً منه بأن من المحتمل البتّ في المسألة المتعلقة بالاقتراح الرامي إلى إنشاء فريق عامل أو لجنة لمواصلة النقاش بعد المداولات، أعلن الوفد أنه يؤيد أي اقتراحات واقعية ومنطقية ترمي إلى تحقيق نتائج ملموسة.

١٨٥- وتحدث وفد سري لانكا بالأصالة عن بلده ورحب باقتراح البرازيل والأرجنتين المدعوم من عدد من البلدان والرامي إلى إدراج جدول أعمال بشأن التنمية في جميع أنشطة المنظمة. ورأى أن الاقتراح سيحظى بدعم جميع الدول الأعضاء وأنه قد جاء في وقته بالنظر إلى التركيز المستمر على الحاجة الماسة إلى تحقيق أهداف التنمية للألفية. وأشار إلى أن الاقتراح الجديد يتمشى تماماً مع توافق سان باولو لمؤتمر الأونكتاد الحادي عشر والذي اتفق على الحاجة إلى مزيد من التنسيق وضبط المحيط الخارجي والجهود الوطنية للبلدان النامية، بالإضافة إلى الحاجة إلى إتاحة المجال الكافي للبلدان كي تتحرك في سياساتها العامة التي تنهض من خلالها بأولوياتها المرتبطة بالتنمية الوطنية. وتساءل الوفد عن حصة البلدان النامية من نظام الملكية الفكرية العالمي والسبيل إلى زيادة اشتراكها في جني مزيد من الفوائد. ولفت النظر في هذا الصدد إلى مدى ضمان الإنصاف والتوازن والبُعد الإنمائي في الملكية الفكرية على الصعيد متعدد الأطراف. وأشار الوفد إلى البيان الذي أدلى به أثناء النقاش العام وأقر فيه بالوقع المهم لبرامج التعاون التقني التي تنجزها الويبو بمبادرة المدير العام بهدف تعزيز الطاقات في البلدان النامية. وأضاف قائلاً إنه يوافق مع الرأي الصادر عن عدة وفود بأن اقتراح البرازيل والأرجنتين يستكمل برنامج الويبو بشأن التنمية الاقتصادية ويزيد من شموليته بوضعه تحت مظلة واسعة للويبو. وصرّح قائلاً إن الحاجة قد تستدعي التفكير في تحديد الأولويات والمضي في مقومات الاقتراح الوارد في مرفق الوثيقة. ورأى أن عدداً من الاقتراحات الأخرى يبدو واضحاً نسبيا ومن الممكن البت في إعمالها، على أن البعض الآخر يتطلب مزيداً من التفكير والنقاش. وعبّر الوفد عن اقتناعه بأن تعاون جميع الوفود سيسمح بتمكين فريق عامل من الوقوف على اقتراح البرازيل والأرجنتين.

١٨٦- وعبّر وفد الفلبين عن ثقته في أن يتيسر الوصول إلى شط النجاح بتوجيه الرئيس. وشكر البلدان التي ترعى تلك المبادرة المهمة ولا سيما الأرجنتين والبرازيل. وأيد البيان الذي أدلى به وفد سري لانكا باسم مجموعة البلدان الآسيوية وعبّر عن اقتناعه بأن من الضروري أن تنظر الجمعية العامة في مبادرة البرازيل والأرجنتين وغيرها بهدف تعزيز إسهام الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة بشأن التنمية للألفية وإسهام حقوق الملكية الفكرية في عملية التنمية. ورأى الوفد أن الاقتراحات الواردة في ملحق الوثيقة WO/GA/31/11 ليست كاملة ولكنها منطلق جيد لحوار بنّاء ومفصّل. وساند الوفد في هذا الصدد إنشاء فريق عامل يتولى مسؤولية النظر في الاقتراحات وغيرها من العناصر لإدراجها في إطار جدول أعمال للويبو بشأن التنمية لينفّذ ويدمج في أنشطة برنامج الويبو. ودعا إلى إدراج مسألة الفريق العامل أو ما يشبه ذلك من الترتيبات في جدول أعمال الدورة المقبلة للجمعية العامة وأعرب عن رضاه إذ وردت تلك الفكرة في مشروعات القرارات التي وزعتها الوفود التي تشارك في رعاية المبادرة. وعبّر عن اقتناعه أيضاً بأن مشروع القرار أساس جيد للعمل من أجل

وصول قرار بشأن البند خلال الدورة الراهنة وإنه يقر بأن الويبو قد أبدت سخاء في المساعدة التقنية التي تقدمها إلى العالم النامي وأن مشروعات التعاون الإنمائي التي أنجزتها في البلدان النامية قد ساهمت دون شك في تثبيت أسس أنظمة الملكية الفكرية الدولية عامة. وذكّر مع ذلك بأن الاعتبارات الخاصة بالسياسة العامة تقتضي تجنب اعتبار حماية الملكية الفكرية غاية في حد ذاتها، ورأى أن توضيح جدول أعمال بشأن التنمية في الويبو هو سبيل فعّال إلى ضمان مراعاة احتياجات التنمية على أكمل وجه في برامج المساعدة التقنية وأنشطتها مما تنفذه المنظمة. وقال إن ذلك يدفعه إلى الاعتقاد بأن من المفيد تعزيز الالتزامات بين الويبو والمجتمع الوطني وغيرها من المنظمات متعددة الأطراف ولا سيما بالنظر إلى أن حقوق الملكية الفكرية تندرج في عدة مجالات متفاوتة.

١٨٧- وأيد وفد ترينيداد وتوباغو البيان الذي أدلى به وفد الجمهورية الدومينيكية باسم الدول الأعضاء في الكاريكوم والحاضرة في الاجتماع. ورحب باقتراح الأرجنتين والبرازيل وعبّر عن تقديره لذلك الاقتراح. وأغتنم الفرصة ليضم صوته إلى النقاش الجاري ويطرح على الجمعية العامة بصفة خاصة منظور دولة حديثة جداً وجزيرة صغيرة جداً يكاد عدد سكانها لا يزيد على ١,٢ مليون نسمة. وذكر الوفد أهم احتياجاته وعلاقته بالويبو وأقر بدور المنظمة الفعّال والتطلع في مجال التنمية. وشدد على أن بلده كان في مرحلة الطفولة فيما يتعلق بالملكية الفكرية قبل أقل من عقد، ويفتقر إلى أي نظام أو إطار قانوني، وكان منطقة حرة من حقوق الملكية الفكرية لا ترعاها القوانين ولا تطبق فيها قواعد الإنفاذ. وأضاف قائلاً إن ذلك لم يكن يعني انعدام الحقوق التي تحتاج إلى الحماية لأن البلد جزء من القارة الأمريكية وأن المنطقة الكاريبية تغلب الإبداع والابتكار ولكن الأنظمة معدومة فيها. وصرّح قائلاً إن الوضع قد تغير منذ منتصف التسعينيات عندما انتشرت الملكية الفكرية بإقامة منظمات الإدارة الجماعية ونظام فعّال وشامل وحي يضم قوانين بشأن الملكية الفكرية. ومضى يقول إن مكتب الملكية الفكرية أصبح من المكاتب الرائدة في المنطقة الكاريبية والسوق المشتركة والقادرة على تقديم الدعم التقني لأنداده في المنطقة وإيفاد خبرائه المتخصصين في مختلف أرجائها. وأشار الوفد إلى أن بلده على استعداد كامل للتعاون تماماً مع أوساط الملكية الفكرية العالمية والإسهام في المضي قدما بجدول أعمال الملكية الفكرية العالمي. وأقر بأن تلك المكاسب الرئيسية منذ سنة ١٩٩٧ قد نتجت بفضل التشجيع الثابت والدعم غير المنقطع من الويبو الذي يشهد عليه التزامها المتواصل بجدول أعمال دقيق التصميم بشأن التنمية يراعي احتياجات البلدان النامية الصغيرة وتطلعاتها. وذكّر الوفد بأن الويبو قد رفعت تحدياً جديداً قبل سبع سنوات واندفعت بزخم متعدد الجوانب عندما وضعت قيادة المنظمة بين يدي مديرها العام القديرتين، الدكتور كامل إدريس. وفيما يتعلق بمفاهيم التنمية، أقر الوفد بأن من غير الممكن أن تظل جامدة ولا بد أن تتغير ويعاد ابتكارها من جديد مرة عن مرة لتلبي الطلبات المنتقلة في الساحة الدولية. وعبّر الوفد عن اقتناعه بأن الويبو ستظل متحلية بالمرونة والانفتاح على رياح التغيير بحيث لا تنقطع القيم الجوهرية لبرنامجها الإنمائي عن تلبية الاحتياجات والمطالب الملحة للبلدان الأقل نمواً. وصرح قائلاً إن ما يدفعه إلى تأكيد ذلك هو حرصه على التأكيد بأن الأخذ بالاقتراحات لا يعني السهو عن أن الويبو قد ظلت خلال السنوات الماضية تضطلع بدورها كمنظمة رائدة في التنمية ومحركة لها في ميدان الملكية الفكرية. وأكد الوفد إقراره بدور الويبو المهم في التنمية كما يدل على ذلك ما قطعته من أشواط في محاولاتها لتعزيز الطاقات والقدرات في مجال الملكية الفكرية. وعبّر عن عميق تقديره لمبادرة الأرجنتين والبرازيل والبلدان التي رعت الاقتراح قيد النظر والرامي إلى التركيز على البُعد الإنمائي وصقله بحيث يستجيب إلى متطلبات العصر والاحتياجات الماسة للبلدان النامية. وختم الوفد كلمته بإعلان دعم ترينيداد وتوباغو الكامل للاقتراح وتوجيه الشكر للبلدان التي ترعاه والتي صاغته.

١٨٨- وشكر وفد جامايكا صاحبَي المبادرة المهمة وصرّح قائلاً إنه اطلع على آرائهما وآراء الوفود التي اشتركت في رعاية المبادرة والمداخلات السابقة. وساند الوفد المبادرة المطروحة على الجمعية

العامة والرامية إلى تعزيز البُعد الإنمائي في عمل الويبو وقال إن تلك المبادرة قادرة على تعزيز إسهام الويبو في التنمية، علماً بأنه إسهام كبير. ورأى أن من الممكن لاقتراح جدول الأعمال بشأن التنمية أن يحقق هدف تعزيز إسهام الويبو في مجالات التنمية بالتركيز على قضايا مثل المرونة في وضع القواعد والمعايير الدولية وصون مجال التحرك المتاح للسياسة العامة ونقل التكنولوجيا. وقال إنه لم يتخذ أي موقف صارم بشأن الهيئة التي ينبغي أن تنظر في قضية إدراج البُعد الإنمائي بالكامل في عمل الويبو، وختم كلمته بدعم فكرة إنشاء فريق عامل مؤقت ما بين الدورات أو توسيع نطاق ولاية اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية.

١٨٩- وأيد وفد تايلند الملاحظات التي أدلى بها وفد سري لانكا باسم مجموعة البلدان الآسيوية ووافق على معظم التعليقات التي تقدمت بها الوفود الأخرى المؤيدة لاقتراح الأرجنتين والبرازيل والذي ترعاه بلدان أخرى. وأثنى على الوثيقة وأيد تماماً فكرة الإبقاء على البُعد الإنمائي جزءاً لا يتجزأ من عمل الويبو، مبدئياً، كما هو الحال في سائر المنظمات الدولية. وشدد الوفد على أن المكتب الدولي ينفذ حالياً عدداً من برامج التعاون الكبيرة وأثنى على المدير العام وموظفيه حماسهم واستعدادهم للخوض في أنشطة التعاون في مجال الملكية الفكرية مع البلدان النامية. ولفت الأنظار مع ذلك إلى عدد من الاقتراحات المحددة التي عبّرت عنها وفود أخرى بشأن دور الملكية الفكرية في نقل التكنولوجيا والصحة العامة والتربية وتطوير الموارد الوراثية وشدد على أن الملكية الفكرية قاسم مشترك بين كل المجالات وليس بإمكان الويبو أن تتجنب ذلك أو تتغاضى عنه. وذكر أن للويبو دوراً خاصاً في التنمية ولا سيما فيما يتعلق بتمكين المجتمعات المحلية والنهوض بالطاقة الإبداعية المحلية وإقامة الشبكات وتشجيع النشاط الإبداعي وتعزيز الإيرادات المتأتية من الأفكار المحلية، فضلاً عن الاستمرار في المضي في عملها الراهن بشأن تثمين الأصول. ورأى الوفد أن من شأن ذلك الاقتراح أن يسمح للويبو بأن تعلن للعالم دعمها وتضامنها بشأن ذلك الموضوع واستعدادها للمشاركة في المجهود العالمي المبذول من أجل القضاء على الفقر.

١٩٠- وشكر وفد الجماهيرية العربية الليبية الرئيس والمدير العام وموظفيه على تنظيم الاجتماع وجودة الوثائق المطروحة. وضمّ صوته إلى الوفود الأخرى التي تقدمت بتعازيها إلى أسرة الدكتور أرباد بوكش. وأيّد الوفد تماما البرامج التي أنجزتها الويبو ولا سيما البرامج التي شرعت فيها لفائدة البلدان النامية بهدف تكوين تكنولوجيا قائمة على الملكية الفكرية في تلك البلدان باعتبارها أداة تسهم في التنمية. وصرّح قائلاً إن ما قدمته الويبو من مشورة ومتابعة متواصلة قد ساعد على تعزيز الملكية الفكرية في بلده. وأعلن الوفد عن افتتاح مكتب خاص للملكية الفكرية والشروع في سنّ مشروعات القوانين، بالإضافة إلى إنشاء مكاتب فرعية لمتابعة تسجيل البراءات وحق المؤلف والمعلومات الواردة من الويبو لمختلف قطاعات الصناعة. وأكد الوفد الحاجة إلى مزيد من المساعدة والتعاون مع الويبو. وشدّد على دعمه للاقتراح المشترك الصادر عن الأرجنتين والبرازيل الذي يربط جدول أعمال التنمية بأنشطة الويبو، كما جاء في بيان وفد مصر الذي تحدث باسم مجموعة البلدان الأفريقية. ومضى يقول إن الويبو قد حرصت منذ إنشائها على النهوض بالتنمية وتطوير الموارد البشرية وتقديم المساعدة إلى البلدان المحتاجة. واستدرك قائلاً إن احتياجات تلك البلدان تتفاوت وإن بعضها يحتاج إلى معونة مكثفة. وناشد الويبو تقديم الدعم المتواصل من أجل تطوير الموارد البشرية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وشدّد الوفد على ضرورة إيلاء الأولوية لتلك الحاجة في أنشطة المستقبل. وقال إن ذلك يدفعه إلى الاعتقاد بأن اقتراح الأرجنتين والبرازيل من شأنه أن يساعد على إقامة إطار لتلك الأنشطة، وعقد العزم على أن تساعد الويبو في سنّ التشريعات وإنشاء إطار يراعي الاحتياجات الإنمائية لمختلف البلدان.

١٩١- وصرّح وفد جمهورية كوريا قائلاً إن تحقيق التنمية والرخاء بشكل متبادل في الألفية الجديدة يقتضي النظر في قضايا التنمية مرتبطة بمجال الملكية الفكرية ولا سيما لفائدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأيد بالتالي مبادرة الأرجنتين والبرازيل بشأن وضع جدول أعمال جديد بشأن التنمية في الويبو. وعقد الأمل على أن يتيسر عقد اجتماع لفريق عامل يتولى النظر بالتفصيل في سبل تنفيذ تلك المسألة المهمة. وأغتنم الفرصة للإشارة إلى إنشاء الصندوق الاستئماني الكوري لدى الويبو في سنة ٢٠٠٤. وصرّح قائلاً إن الأنشطة الممولة من ذلك الصندوق تركز أساساً على مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على تعزيز قدرتها على الانتفاع بالملكية الفكرية كأداة تسهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ورأى الوفد أن من الممكن الأخذ بذلك النوع من الأنشطة للمساعدة على توسيع نطاق التعاون الذي تتيحه الويبو للبلدان النامية فيما يتعلق بمسائل التنمية.

١٩٢- وشكر وفد شيلي الأرجنتين والبرازيل على اقتراحهما بوضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، ورأى أنها مساهمة جاءت في حينها وتنطوي على عناصر قيّمة تستدعي فحصاً دقيقاً. وساند المنهج المحوري الذي تقوم عليه تلك المبادرة. وذكر على سبيل المثال الاقتراح الرامي إلى اعتماد إعلان بشأن الملكية الفكرية والتنمية. وشدد على الحاجة إلى إمعان النظر في تضمين مفاوضات المعاهدات متعددة الأطراف جوانب خلاف مجرد منع الممارسات المنافية للمنافسة المشروعة لدى نقل التكنولوجيا واقترح مزيداً من التعاون التقني وتنظيم ندوة مشتركة بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية. ورأى أن إنشاء فريق عامل يكون معنياً بجدول الأعمال بشأن التنمية فكرة إيجابية واقترح بداية العمل بما يضمن للمنتفعين سلامة النفاذ وإمكانية مراقبة الأعمال المحمية وتطوير المعرفة من خلال حد أدنى من القيود المرتبطة بضمان مكافأة استئثارية لأصحاب حقوق الملكية الفكرية. وقال إن الوثيقة الصادرة أصلاً عن الأرجنتين والبرازيل تبيّن عن حق الجانبين الرئيسيين لتلك المسألة. وذكر في المقام الأول الأهمية الكبيرة المعلقة على الفوائد المستمدة من حماية الملكية الفكرية، ودعا من جانب آخر إلى الحرص كذلك على دراسة التكاليف المترتبة على فرض التزامات إضافية ولا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية. وشدد الوفد على أن مختلف جوانب الاقتراح تستهدف تحقيق مزيد من التوازن في النظام وإقامة نظام منصف للملكية الفكرية في نهاية المطاف، مما ينسجم مع عمل حكومته على الصعيد الوطني وفي المحافل متعددة الأطراف. ورأى الوفد أن من الضروري للدول الأعضاء أن تقيم نظاماً للملكية الفكرية يكون متوازناً ويضمن تشجيع البحث والإبداع والابتكار بما يعود بالفائدة على المجتمعات برمتها مع اعتبار خاص للبُعد الإنمائي.

١٩٣- وشكر وفد سويسرا الأرجنتين والبرازيل على اقتراحهما الذي يفسح فرصة للاطلاع على أنشطة الويبو في مجال التنمية، وهو يشغل حيّزا مهما من أنشطة المنظمة، وزيادة فعالية تلك الأنشطة وضبطها وفقاً للاحتياجات الراهنة. وساند الوفد بيان المجموعة باء ورحب بالعمل الهائل الذي أنجزته الويبو ودعا إلى مواصلته بما يكفل للملكية الفكرية إمكانية الإسهام في تنمية الرخاء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للجميع. ورأى أن ذلك الهدف يتمشى تماماً مع أهداف التنمية للأمم المتحدة. وشدد على أن ذلك المرمى ليس بسهل المنال ومن الضروري العمل مع مختلف الفاعلين ولا سيما المنظمات الدولية الأخرى، ومن الحيوي أن يعمل كل واحد في مجال اختصاصه لتفادي ازدواجية العمل وجني أكبر قدر ممكن من ثمار الجهود التي يبذلها الجميع من أجل تحقيق هدف التنمية المشترك. ودعا الويبو، بصفتها وكالة متخصصة في مجال الملكية الفكرية وتابعة للأمم المتحدة إلى أن تستمر في مساهمتها القيمة. ورأى أن من الضروري إيلاء الأهمية لذلك الجانب من الفعالية لا سيما وأن موارد المنظمة محدودة. وقال الوفد إنه يعتقد بأن من الضروري أن تستخدم الويبو مواردها الراهنة التي أتت بثمارها الكثيرة وستمكّن من إشراك المجتمعات المدنية والجهات المراقبة المعتمدة من أجل المضي قدماً في تلك القضية، بدلاً من أن تبدأ مشروعاً جديداً يستدعي إنشاء لجان جديدة أو تنظيم هيئات وطنية جديدة. ورأى أن الممكن تعزيز دور اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية

المرتبطة بالملكية الفكرية وتكليفها بدراسة أنشطة الويبو الإنمائية بالتفصيل وربما تصميم أنشطتها على نحو أكثر دقة. وختم كلمته بالإعلان عن أن ما يود أن يدعو إليه هو اعتماد منهج عملي يقوم على الآليات المتاحة حالياً في المنظمة بتشديد مسؤولياتها وتعزيزها وتكييفها وفقاً للاحتياجات الجديدة على نحو يحقق في أقرب فرصة نتائج ملموسة وراسخة فيما يخص أنشطة الويبو الإنمائية.

١٩٤- وشكر وفد غواتيمالا الأرجنتين والبرازيل على تقديم الاقتراح والوفود الأخرى التي ترعاه وساند هدف إدراج جدول أعمال إنمائي ضمن أنشطة الويبو، على أن تشمل المبادرات اعتماد إعلان رفيع المستوى بهذا المعنى. ورأى أن ذلك يتمشى مع عدد من المبادرات الأخرى الرامية إلى ضمان فوائد حقيقية وملموسة تستمدها البلدان النامية من الملكية الفكرية. وعبّر الوفد عن رضاه بالمنهج الواقعي والبنّاء المعتمد في الاقتراح وشدد على أن أغلبية تلك التدابير ليست مشروعة وممكنة فحسب بل هي ضرورية أيضاً. وفيما يخص التدريب، ذكر الوفد أن الويبو هي الإدارة الرائدة في تقديم المساعدة التقنية بشأن الملكية الفكرية وأن تنظيم البرامج والندوات في أمريكا اللاتينية كان حاسماً في مساعدة تلك البلدان على الوفاء بالتزاماتها في مجال الملكية الفكرية. ورأى أن اقتراح البرازيل والأرجنتين يعزز التعاون التقني القيّم الذي يلقاه من الويبو.

١٩٥- وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية البلدان التي ترعى الاقتراح ووافق معها على أن التنمية ليست من أهم التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي فحسب، بل إنها من أشق التحديات أيضاً. واستدرك قائلاً إن الاقتراح الذي تقدّم به كل من الأرجنتين والبرازيل وانضمت إليه وفود أخرى لترعاه إنما يستند فيما يبدو إلى مفهوم خاطئ بأن توفير حماية قوية للملكية الفكرية قد يقف عقبة دون أهداف التنمية العالمية وأن الويبو قد أهملت المشاغل المرتبطة بالتنمية. وصرّح قائلاً إنه لا يوافق على ذلك المفهوم. وأشار إلى ما ورد في كتاب المدير العام بعنوان "الملكية الفكرية – أداة فعالة في التنمية الاقتصادية"، وقال إن الكتاب يقرُّ بأهمية الملكية الفكرية كأداة تسهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتشجع النشاط الابتكاري المحلي والاستثمار ونقل التكنولوجيا. وبدا للوفد أن من البديهي مع ذلك أن ليس بإمكان الويبو وأنظمة الملكية الفكرية أن تساهم إلا بجزء من الحل ومن الضروري الالتفات إلى محافل دولية أخرى ينصب اختصاصها على التنمية أو التجارة لمعالجة قضايا التنمية الجوهرية. ووافق الوفد مع البلدان التي ترعى الاقتراح بأن البلدان ليست كلها قادرة على تحقيق الفوائد ذاتها المستمدة من الملكية الفكرية وأن الملكية الفكرية وحدها لا تستطيع أن تحقق التنمية، لا لشيء إلا لأنها جزء من البنية التحتية الضرورية لحفز التنمية. واعتبر أن إضعاف الملكية الفكرية بتطورات إضافية من الخطأ بقدر ما هي الفكرة القائلة بأن نظام الملكية الفكرية وحده قادر على تحقيق التنمية. وأضاف قائلاً إن الظن بأن الويبو قد أهملت البُعد الإنمائي فكرة خاطئة أيضاً، إذ أن الويبو كانت ولا تزال تتناول بوضوح البُعد الإنمائي في عملها. ومضى يقول إن رؤية الويبو للألفية، كما وافقت عليها الدول الأعضاء، هي النهوض باستراتيجيات الملكية الفكرية الكفيلة بتيسير الانتقال من مرحلة التنمية إلى مرحلة التقدم. وأكدّ أن الويبو قد كرّست موارد ضخمة لمساعدة البلدان النامية إلى إقامة إطار للملكية الفكرية من شأنه أن يُعزز الابتكار المحلي والنمو الاقتصادي، مع مراعاة ظروف البلد واحتياجاته وأهدافه. ولفت النظر إلى أن معاهدات الويبو تنطوي على المرونة المتاحة للبلدان النامية، ابتداءً من كون المعاهدات غير إلزامية، نظراً إلى أن الويبو لا تفرض على أي بلد أن ينضم إلى أي معاهدة من معاهداتها. وقال أيضا إن الويبو قد أقرّت بدور المنظمات غير الحكومة، بما فيها المنظمات غير الحكومية المعنية بالمصلحة العامة. وأشار إلى أن نجاح الويبو المالي خلال العقد الماضي يُعزى في حد كبير منه إلى أنظمة التسجيل وقد سمح للمنظمة بزيادة أموالها التي أنفقتها على المساعدة التقنية والتعاون لأغراض التنمية. وقال إن ذلك يدل بوضوح على أن الويبو لم تهمل البُعد الإنمائي في عملها بل عزّزته. وصرّح قائلاً إنه تبيّن له من المداخلات التي جرت في الجمعيات السابقة أن هناك رضىً عاماً بالجهود التي تبذلها الويبو في مجال المساعدة التقنية وقال إن ذلك إذا لم يكن هو الحال فإنه

يرحب بإعادة النظر في فعالية تلك البرامج لضبطها وفقاً لاحتياجات البلدان النامية. وعبّر عن اقتناعه بأن من الممكن والضروري تعزيز الموارد والآليات المتاحة حالياً للويبو بهدف التصدي للمشاغل التي أُثيرت في اقتراح الأرجنتين والبرازيل.

١٩٦- وعبّر وفد الصين عن تقديره للاقتراح الذي تقدم به كل من الأرجنتين والبرازيل بوضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. ودعا إلى تعليق الأهمية على قضية التنمية وتحسين نظام الملكية الفكرية الدولي. ورأى أن الملكية الفكرية قد أصبحت من الموارد الاستراتيجية المهمة مع سرعة تطور الاقتصاد القائم على المعرفة. وذكر أن العديد من البلدان قد استعانت بنظام الملكية الفكرية لدفع عجلة اقتصادها الوطني وزيادة قدرة صناعاتها الرئيسية على المنافسة. ورأى أيضاً أن من الضروري ألا تغفل أوضاع البلدان ومستويات تنميتها لدى تحسين الملكية الفكرية من خلال وضع القواعد والمعايير. ودعا إلى التوفيق بين حماية الملكية الفكرية ومستوى التنمية الاقتصادية في الدول الأعضاء واحتياجاتها. ورأى أن من الضروري إقامة توازن بين مصالح أصحاب الحقوق والمصلحة العامة والتنسيق بين تشجيع الابتكار وحمايته من جهة والنهوض بنقل التكنولوجيا من جهة أخرى. ورأى باختصار أن من الضروري أن تُراعى في عملية وضع القواعد والمعايير بشأن الملكية الفكرية مصالح الدول الأعضاء وأوضاع البلدان ومصالحها ومستوى تنميتها ولا سيما البلدان النامية. واعتبر أن من شأن ذلك أن يؤديَ إلى تعميم المعرفة في العالم واقتسام الفوائد المحققة بفضل التقدم العلمي. وعبّر الوفد عن اقتناعه بأن اقتراح الأرجنتين والبرازيل يضع أساساً سليماً للمشاورات وأعلن عن استعداده للمشاركة بنشاط في المشاورات واعتماد منهج بناء بشأن ذلك الاقتراح. وعقد الأمر على أن يتمكن جميع الأطراف من الوصول إلى توافق في الآراء من خلال المشاورات حول قضية حقوق الملكية الفكرية والتنمية.

١٩٧- وشكر وفد باكستان وفدي الأرجنتين والبرازيل على إثارة نقاش مفيد جدا بشأن مسألة ذات أهمية بالغة بالنسبة إلى باكستان والعديد من البلدان الأخرى. ورحّب بهذه الفرصة لإجراء حوار شامل حول البعد الإنمائي للملكية الفكرية. وفيما يتعلق بالنقاش العام حول البند ٤ من جدول الأعمال، أشار الوفد إلى ثلاثة مواطن اهتمام لها وقع على الأهداف الإنمائية. فذكر أولا التركيز على وقع الملكية الفكرية على أسعار المواد الأساسية وتوافرها. وتحدث ثانيا عن التملك غير المشروع للمعارف التقليدية والموارد الوراثية. وذكر ثالثا القيود المتزايدة للملكية الفكرية على النفاذ إلى التكنولوجيا وقدرات البلدان على الابتكار. وقل إن تلك الانشغالات ينبغي التصدي لها في أي مشروع مفيد لوضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية. وأضاف قائلا إن ذلك يفترض النظر في تدابير على عدة مستويات بهدف تحديد موقف واضح فيما يتعلق باختصاصات الويبو في التنمية، مع الحرص على ضمان التوازن والإنصاف عند وضع القواعد والمعايير، ببرامج أكثر تركيزا وأهمية للمساعدة التقنية، وتعزيز وحدات المنظمة المعنية وضمان تخصيص مزيد من الموارد لتطوير عمل المنظمة. وأعرب الوفد عن رغبته في عرض بعض الأفكار الأولية حول تلك التدابير الخاصة التي ينبغي النظر فيها في كل المجالات والتي يمكن أن تسهم بقدر كبير، حسب رأيه، في تعزيز الجوانب الإنمائية من عمل الويبو.

١٩٨- وبالنسبة إلى ولاية المنظمة، قال الوفد إن من الواضح أن الويبو لها مسؤولية لا غبار عليها في إدماج البعد الإنمائي في أنشطتها إدماجا كاملا. واسترعى اهتمام الدول الأعضاء إلى الاتفاق المبرم بين الويبو والأمم المتحدة الذي أسند صراحة إلى الويبو مسؤولية اتخاذ التدابير الملائمة للقيام بتعزيز النشاط الفكري الخلاق وتسهيل نقل التكنولوجيا المتصلة بالملكية الصناعية إلى البلدان النامية بغية تعجيل الإنماء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وأضاف قائلا إذا كان ذلك النص لا يوضح الأمور بالنسبة إلى جميع الدول الأعضاء، فإنه سيساند الاقتراحات الرامية إلى إدراج حكم صريح في اتفاقية إنشاء الويبو إلى غرار اللغة المستخدمة في ذلك الاتفاق. وفيما يتعلق بأنشطة وضع المعايير، قال الوفد

إن البلدان النامية اضطرت إلى استيفاء معايير بشأن الملكية الفكرية كانت تكلفتها عالية رغم أن تسميتها بالمعايير الدنيا قد تكون مضلّلة بعض الشيء. وأضاف قائلا إن ذلك تحقق من خلال وضع آليات مؤسسية متطورة لإدارة تلك المعايير وإنفاذها. وقال إن تلك البلدان تكبّدت تكاليف عالية في تلك العملية. وقال إنها قد تحقق يوما ما تلك المزايا على المدى الطويل ولكن من غير الواضح متى سيتسنى لها ذلك وبأي قدر. وأضاف قائلا إن البلدان النامية لا تزال تستوعب التكاليف المترتبة على التكيف السريع مع معايير الملكية الفكرية الأعلى، في حين ترد اقتراحات ترمي إلى وضع معايير عالمية إضافية مثل حماية قواعد البيانات وتنسيق قوانين الملكية الفكرية. وذكر أيضا آليات الاتفاقيات التجارية الثنائية التي تقتضي من البلدان النامية الالتزام بمعايير أعلى بشأن حماية الملكية الفكرية. وقال إن الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لتلك القواعد والمعايير المقترحة تطرح مشكلات عويصة خاصة وأن المزايا المفترض تحقيقها ليست مؤكدة على الإطلاق. وفي هذا السياق، رأى وفد باكستان أن متابعة برنامج طموح لوضع القواعد والمعايير دون إجراء حوار ملائم وتحليل مناسب للأبعاد الاقتصادية لتلك القواعد والمعايير المقترحة قد تكون له عواقب وخيمة بالنسبة إلى البلدان النامية. وأشار إلى اقتراح يتردد أكثر فأكثر على لسان مجموعات المجتمع المدني وخبراء مرموقين في علم الاقتصاد وهو تطبيق وقف اختياري للقواعد والالتزامات العالمية الجديدة بشأن الملكية الفكرية بالنسبة إلى البلدان النامية، وقد يقتضي الأمر النظر بجدية في ذلك الاقتراح. وقال إن أقل ما يمكن فعله في هذا الصدد هو الحرص على تحليل الآثار الاجتماعية والاقتصادية لجميع القواعد والمعايير الدولية المقترحة تحليلا مفصلا ثم بعد ذلك عرضها على الدول الأعضاء للموافقة عليها. وفي هذا الصدد، اقترح على الويبو اتخاذ إجراءين اثنين هما: أولا أن تقدم الويبو بيانا عن وقع الاقتراح على التنمية بالنسبة إلى كل اقتراح يرمي إلى تعزيز القواعد والمعايير المتعلقة بالملكية الفكرية أو توسيع نطاقها. واقترح أن يحدد ذلك البيان الآثار المحتملة للاقتراح الجديد بالنسبة إلى القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية ويقيّم المزايا والتكاليف المتوقعة من أي توسيع مقترح للحقوق. وانتقل في حديثه إلى الإجراء المقترح الثاني وهو: استعراض الانعكاسات على التنمية الناجمة عن الأحكام التي تضاف مرارا وتكرارا إلى اتفاق تريبس والتي تدرج في اتفاقات التجارة الحرة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. وقال الوفد إن ذلك من شأنه أن يستكمل البحوث التي تجريها سائر المنظمات الدولية، بما فيها البنك الدولي، من أجل تقييم الآثار المترتبة على اتفاقات التجارة الثنائية. واستطرد قائلا إن من الضروري الإسراع في توفير الحماية الفعالة لأصحاب المعارف التقليدية والموارد الوراثية بإبرام صك دولي، حتى يتسنى تحقيق توازن أفضل في النظام العالمي الحالي للملكية الفكرية.

١٩٩- وعن موضوع المساعدة التقنية، دعا الوفد إلى إثراء العمل المفيد جدا الذي تنجزه الويبو. وقال إن ذلك يمكن أن يتحقق من خلال ربطه، على نحو مدروس ومنتظم، باهتمامات الدول الأعضاء الحالية بشأن التنمية. واقترح أولا وضع مزيد من البرامج الموضوعية وتنفيذها في المجالات التالية: ينبغي أن تقدم وحدة المشورة القانونية في الويبو معلومات، بناء على الطلب، عن جميع الخيارات المتاحة للبلدان النامية في تنفيذ التزاماتها الدولية. وقال إن البلدان النامية ينبغي أن تكون على اطلاع شامل بهوامش المرونة والاستثناءات التي يمكنها الاستفادة منها. وأضاف قائلا إن على الويبو، في الحالات التي لا تستطيع فيها أن تعطي رأيا نهائيا، أن تتيح على الأقل معلومات عن السبل التي يمكن لمختلف البلدان أن تتبعها لتناول مسألة المرونة حتى يتسنى للبلدان المعنية الاستعانة بتلك المعلومات عند اعتماد تشريعات جديدة بشأن الملكية الفكرية. واقترح ثانيا وضع برامج بطريقة تسمح بتناول وقع الملكية الفكرية، بصورة شاملة، على توافر الأدوية والمستلزمات التعليمية والبرامج الحاسوبية وعلى أسعارها. وقال إن على الويبو أن تستطيع توفير معلومات كاملة وتسدي نصائح واضحة على الأقل فيما يخص التدابير التي يمكن للبلدان اتخاذها للتعامل مع قضايا توافر السلع وأسعارها. واقترح ثالثا أن تكون التحاليل الاقتصادية التي تجريها الويبو أكثر تركيزا على ما يلي: "١" توفير المعلومات بالنسبة

إلى البيان المقترح إعداده بشأن وقع الاقتراحات على التنمية، "٢" ورصد آثار مبادرات الملكية الفكرية وتحليل وقعها على قدرة البلدان على النفاذ إلى التكنولوجيا وعلى الابتكار، "٣" إجراء دراسات قطرية وقطاعية عن دور الملكية الفكرية في قطاعات محدّدة مثل قطاع الموسيقى والنشر الترخيص. واقترح رابعا صياغة برامج أكثر متانة لتمكين البلدان من تسخير الملكية الفكرية للنفاذ إلى التكنولوجيا وتحقيق الابتكار المستديم. ورأى أن يشمل ذلك المشورة بشأن صياغة استراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية والابتكار وإنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا وتعزيز آليات لإقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال البحث والتطوير. ويرى الوفد أن الاقتراحات المبيّنة أعلاه تقتضي تخصيص الموارد اللازمة وتعزيز الوحدات المعنية بالتنمية في المنظمة.

٢٠٠- وفيما يتعلق بالموارد المالية، شدّد الوفد على أن أنشطة الويبو لأغراض التنمية ينبغي ألا تكون المجال الأول الذي تخفّض موارده في حال المرور بصعوبات مالية، ولكن لا بدّ من تطبيق زيادة كبيرة في الموارد المخصصة لبرامج التنمية. ولذلك الغرض، يعتبر الوفد أن القرار بشأن اقتراح المكتب الدولي الرامي إلى زيادة رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات له أثر مباشر في المداولات الحالية بشأن البعد الإنمائي. وقال إن من الضروري اتخاذ قرار سريع بشأن هذه المسألة. وفي الختام، أشار الوفد إلى ضرورة النظر في العديد من القضايا الجوهرية بغية تعزيز عمل الويبو في مجال التنمية. وأعرب الوفد عن رغبته في تقديم اقتراح بشأن الإجراء الذي يمكن اعتماده بغية التوصل إلى قرارات ملموسة حول هذا البند من جدول الأعضاء. فاقترح تخصيص دورة للجنة الويبو الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية للنظر في هذه المسألة في أوائل السنة المقبلة. واقترح أن تسند إلى تلك اللجنة الدائمة اختصاصات لتقديم توصيات ملموسة يمكن لجميع الأعضاء الموافقة عليها بسرعة. واقترح الشروع في التنظيم لاجتماع اللجنة ووضع جدول أعمالها وصياغة وثائقها بسرعة بالتشاور مع المجموعات الإقليمية. واقترح أن يتولى المكتب الدولي، في إطار الأعمال التحضيرية، جمع الاقتراحات التي أدلت بها الدول الأعضاء حول هذه المسألة في الدورة الحالية للجمعية، بما فيها الإسهام القيم الذي تقدمت به البرازيل والأرجنتين. واقترح أن تعرض تلك الورقة للمناقشة كوثيقة من وثائق اللجنة الدائمة. وأعرب الوفد عن ثقته في إمكانية وضع جدول أعمال شامل للويبو بشأن التنمية بفضل التحضير الكافي والالتزام المشترك لجميع الأعضاء على تعزيز عمل الويبو في مجال التنمية.

٢٠١- وأبدى وفد الهند تأييده للبيان الذي أدلى به وفد سري لانكا نيابة عن مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ. وبصوت إيجابي، بدأ الوفد كلمته بالتساؤل عما إذا كان من الممكن التحدّث عن جني أي منافع بالنظر إلى كل الأضرار التي ألحقها اتفاق تريبس بالبلدان النامية. وأضاف أنه يمكن القول إن ذلك الاتفاق قد مكّن، في كل مكان وعبر الزمن، من وضع الملكية الفكرية في مقدمة المسائل التي تستأثر باهتمام سكان الدول الأعضاء وجعلهم يدركون المخاطر الكامنة في نظام حمائي لا يولي الاعتبار الكافي للسياسات العامة ولا للوضع الإنمائي السائد في كل من تلك الدول. وقال إنه تم النظر، عندما نالت الهند استقلالها سنة ١٩٤٧، في إمكانية إدخال تغييرات على قوانين الملكية الفكرية لبلورة احتياجات البلد الاجتماعية والاقتصادية. وأضاف أنه تم في آخر المطاف، وبعد نقاش طويل، تنقيح قوانين البراءات وإصدار قانون البراءات لسنة ١٩٧٠. وأوضح الوفد أن ذلك القانون الجديد لا يعترف بإمكانية إصدار براءات لحماية المواد الناجمة عن التفاعلات الكيميائية ولا يجيز حماية الأدوية بموجب براءات. وأضاف أن البراءات الصادرة بموجب ذلك القانون لم تكن تحمي سوى عمليات تصنيع المواد الصيدلانية والمواد الكيميائية الزراعية. ومضى الوفد يقول إن صناعة المواد الصيدلانية شهدت، خلال السبعينيات والثمانينيات، نمواً سريعاً، إذ أنها كانت تركّز نشاطها على صناعة الأدوية النوعية وعلى دراسة المنتجات التي كانت تُصنع في بلدان أخرى. وأوضح الوفد أنه نظراً لسعي البلدان النامية إلى الوفاء بالالتزامات التي تعهّدت بها في الاتفاق المذكور المتمثّلة في توفير حماية للمواد الصيدلانية

والمواد الكيميائية الزراعية بموجب براءات اعتباراً من يناير/كانون الثاني من السنة المقبلة، فإنه من المحتمل أن تواجه دوائر صناعة البيوتكنولوجيا في البلد تحدياً كبيراً. ورأى الوفد أن تلك الدوائر ستتمكّن، بفضل ما أظهرته من مهارات وبراعة، من مجابهة ذلك التحدي. وأضاف أن البلدان النامية غالباً ما تتمتع بمهارات علمية كبيرة، ولكنها بحاجة إلى أوجه المرونة ذاتها التي استفادت منها البلدان المتقدمة عندما كانت في مرحلة مماثلة من التنمية. ونبّه، بناء عليه، أن أي نظام عالمي لا بد أن يتسم بالمرونة. وقال إن ذلك المجال بالذات هو الذي يمكن للويبو، بوصفها وكالة من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، أن تؤثر فيه بشكل كبير، وذلك عن طريق إدراج البعد الإنمائي في مهمتها قولاً وفعلاً لكي ينعكس على أفضل وجه في جميع صكوكها. ورأى الوفد أنه لا بد الاعتراف بأن هناك أضراراً بالغة في البلدان النامية تحدث نتيجة المستويات العالية للحماية في مجال الملكية الفكرية، التي تتسم بها كل الممارسات الرامية إلى تحقيق المواءمة دون إيلاء أي اعتبار إلى الظروف السائدة في جميع البلدان. وأضاف أنه لا يجب النظر إلى حقوق الملكية الفكرية كمجال منعزل ومنفصل ، وإنما كأداة فعالة من أدوات السياسات التي تمكّن من تحقيق التنمية الاجتماعية الاقتصادية والتكنولوجية على نطاق واسع. وصرّح الوفد بأن الهدف الرئيسي لتلك الأداة هو تحقيق أقصى حد من الرفاه. وأفاد بأنه يجب احترام النطاق الوطني الذي تشمله سياسات كل من البلدان، خصوصاً عندما يُطلب إلى البلدان النامية الوفاء بالتزامات دولية. وأضاف أن حتى البلدان الأكثر تقدماً، التي تتسم بقوانين معقدة، لا تزال مجبرة على مواجهة مع ما يتصل بالبراءات من ممارسات مضادة للتنافس. ولفت الوفد الانتباه إلى أن عدم وجود أي نظام قانوني مماثل في البلدان النامية يعني أن على تلك البلدان منح حقوق الاحتكار لأصحاب الملكية الفكرية دون اللجوء إلى أي صكوك مفيدة وموثوقة لتنظيم عملية إعمال تلك الحقوق. وقال الوفد أنه يمكن التساؤل، بالنظر إلى أوجه التباين الهائلة الموجودة في كل أرجاء العالم، عما إذا كانت مواءمة الملكية الفكرية تخدم فعلاً مصالح البلدان النامية. ومضى يقول إن البلدان المتقدمة تستمر في انتهاج سياسة التملق على "التنمية" في سياق حماية الملكية الفكرية، ولكنها تفعل ذلك لخدمة مصالحها. وأوضح أن مصطلح "التنمية" على النحو المستخدم من قبل تلك البلدان، بما في ذلك الويبو، يعني تماماً عكس ما تستوعبه البلدان النامية عندما تشير إلى البعد الإنمائي. وأضاف قائلا إن البلدان المتقدمة تقصد بالتنمية زيادة قدرة البلدان النامية على توفير الحماية لأصحاب حقوق الملكية الفكرية في البلدان المتقدمة المهيمنة. وصرّح بأن ذلك فعلاً تفسير غريب لمصطلح "البعد الإنمائي". واستطرد الوفد قائلاً إنه ينبغي لجدول أعمال الويبو بشأن التنمية مراعاة أي أثر سلبي محتمل على المنتفعين بالملكية الفكرية أو على المستهلكين عموماً أو على السياسات العامة بصورة أعم، وعدم الاقتصار على تعزيز مصالح أصحاب الملكية الفكرية. وأضاف أنه من الأمور الحاسمة الأهمية إدراج هذه الفكرة القائمة على التوازن والإنصاف في مختلف هيئات الويبو. وأشار الوفد إلى أن فوائد الاحتكار التي يحققها أصحاب الحقوق المحليين في البلدان المتقدمة وإن كان يُعاد تدويرها في الاقتصاد، بغض النظر عن مسألة إنصاف المستهلكين، فإن بعض الفوائد على الأقل تُستمد من خلال أرباح الاحتكار في يد أصحاب الحقوق. وأضاف قائلا إن الضرائب تفرض على تلك الأرباح يمكن أن تسهم في تمويل التحويلات وخطط الضمان الاجتماعي. وأشار أيضا إلى الحوار الجاري والمتواصل عن جانب الإنصاف والعدل في تلك الحماية في البلدان النامية إذ يتساءل البعض عن المزايا الاجتماعية التي يمكن تحقيقها. وأقرّ الوفد بأن في الحالات النظرية التي تكون فيها حقوق الملكية الفكرية محصورة في يد مواطني البلد، فإن الدفع بأن المزايا المحققة تشجّع توفير حماية متينة تظلّ في حدّ ذاتها مسألة مفتوحة. وأضاف قائلا إن المزايا، وإن كانت غير مباشرة، لا تتجاوز الحدود الوطنية. ولاحظ الوفد المزايا كلّها تقع في جهة البلدان المتقدمة والتكاليف تقع كلّها في جهة البلدان النامية بالنظر إلى التفاوت الهائل بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية وإلى غياب أي إلزام لتحويل الموارد عبر الحدود أو تسديد مستحقات الضمان الاجتماعي وإلى غياب أية إمكانية حقيقية لإعادة استغلال أرباح الاحتكار المكتسبة

في البلدان النامية على يد أصحاب حقوق الملكية الفكرية الأجانب. وأشار إلى أن تنسيق قوانين الملكية الفكرية فيما بين البلدان مع التوزيع غير المتساوي لأصول الملكية الفكرية إنما يرمي، في رأي وفد الهند، إلى خدمة مصالح أصحاب الأملاك والذين يوجدون في معظمهم ي البلدان المتقدمة ولا يهدف إلى خدمة المصلحة العامة للبلدان النامية. وكانت البلدان المتقدمة تتجنب دائماً المناقشات التي تتناول المنطق الأولي لحماية الملكية الفكرية. وكانت تفضل أن لا يذكرها أحد من أن الملكية الفكرية هي موضوع النقاش، وهذا رغبة أولاً وقبل كل شيء في تشجيع التنمية الاجتماعية من خلال تشجيع الابتكار في ميدان التكنولوجيا. فالاحتكار القانوني الذي أتيح لمالكي الملكية الفكرية لم يكن سوى عرضي، وجاء نتيجة للحاجة إلى الحث على الابتكار، لكن هذا الحافز كان لا بد على كل بلد أن يكيّفه لظروفه الخاصة مع مراعاة التكاليف والفوائد العامة التي تترتب عن هذه الحماية. وكانت مرونة السياسة شرطاً لازماً إذا ضمنت المجتمعات بأن لا يكون المستفيد المستهدف، أي جمهور كل بلد، في حال أسوأ مما كان عليه قبل بسبب هذه الحماية. وبالنسبة للبلدان النامية التي ستستفيد من توفير الحماية في مجال الملكية الفكرية لمالكي الحقوق في البلدان الغربية، يجب أن تكون هناك واجبات تلتزم بها البلدان المتقدمة أثناء نقلها للتكنولوجيا إلى البلدان النامية ونشرها فيها. واستطرد قائلا إن غياب الالتزام بنقل التكنولوجيا سيؤدي إلى انتشار التفاوت في حركة تأجير الملكية الفكرية بصورة دائمة وستفلت مزايا حماية الملكية الفكرية من أيدي المستهلكين في البلدان النامية بصورة نهائية. وقال إن نقل التكنولوجيا مسألة يتغافل عنها المجتمع الغربي رغم الجهود الجبارة التي أفضت إلى فرض التزام بذلك الشأن في اتفاق تريبس. وذكّر بأن الجواب الجاهز للرد على تلك المسألة كان ولا يزال أن الحماية المتينة للملكية الفكرية هي التي ستضمن بذاتها نقل التكنولوجيا. وقال إن اتفاق تريبس كان بمثابة اعتراف بمنطق القوة وليس إقرار بالمبادئ الاقتصادية وليس على الإطلاق تسليم بمبادئ الإنصاف. ويرى الوفد أن الاتفاق بيع في علبة مضللة. وقال إن من شأن جدول أعمال الويبو للتنمية أن يساعد على السير بالمنظمة قدما نحو مسار مماثل. ويرى الوفد أن البلدان النامية لم تعد على استعداد على القبول بالرأي القائل بأن تنسيق نظام البراءات العالمي سيعود بالفائدة على جميع البلدان ولا بأن ذلك ضرورية لتغذية القدرات الابتكارية في العالم. بل يعتقد الوفد أن معظمهم يرى بأن وجوده يرمي إلى صون مزايا الاحتكار التي يكونها مالكو البراءات وجلّهم من العالم المتقدم، وغالبا ما يتم ذلك على حساب السياسة العامة في البلدان النامية. وقال إن مسألة إقامة نظام متين لحماية الملكية الفكرية في البلدان النامية لا تزال موضع جدال وفي المستقبل البعيد، فإن تلك الحماية تقتضي في جميع الحالات تكاليف حقيقة وكبيرة ومباشرة بالنسبة إلى تلك البلدان. لاحظ أن على كل بلد، عند صياغة سياسته بشأن الملكية الفكرية، أن يتمتع بهامش كاف من المرونة حتى ألا تزيد تكاليف حماية الملكية الفكرية على مزاياها. وأعرب الوفد عن تأييده لهدف الاقتراح الذي أدلى به وفدا البرازيل والأرجنتين. وقال إن الاقتراح يسهم في العمل الرامي إلى إدماج البعد الإنمائي في جميع مجالات عمل الويبو وأنشطتها. وأعرب بالتالي عن رغبته في أن تترجم تلك الاقتراحات على أرض الواقع للتعامل مع اهتمامات البلدان النامية، بما في ذلك إنشاء فريق عامل يعنى بجدول أعمال التنمية.

٢٠٢- وقال وفد مصر إن البيان الذي أدلى به سابقا باسم مجموعة البلدان الأفريقية يجسّد بطبيعة الحال آراءه أيضا. ورأى أن مناقشة الاقتراح أبرزت أهمية النهوض بتنوع الآراء فيما يتعلق بمسائل الملكية الفكرية، إذ أن ذلك التنوّع إنما ه إثراء للملكية الفكرية وإسهام في حيويتها. وأضاف قائلا إن اتباع منهج أحادي المنظور، في وقت تحظى به الملكية الفكرية باهتمام متزايد، قد يؤثر سلبا في مصداقية نظام الملكية الفكرية. وفي هذا السياق، أعرب الوفد عن تأييده للوثيقة التي اقترحها عدد من البلدان النامية والرامية إلى وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، خاصة وأن الوثيقة تتضمن العديد من الآراء التي سبق للوفد أن أعرب عنها في السنوات القليلة الماضية. وأعرب الوفد أيضا عن ارتياحه للجوّ البناء الذي نوقش فيه الاقتراح وما انبثق عن ذلك من حوار مثمر حول قضايا مهمة.

وقال إن الويبو، تحت قيادة الدكتور كامل إدريس، قد حققت خطوات كبرى خلال السنوات القليلة الماضية. وذكر على وجه الخصوص طرح قضايا تهمّ البلدان النامية بصورة خاصة مثل المعارف التقليدية، والتي وضعت لأول مرة في مقدمة أنشطة المنظمة. وقال إن الويبو قد نجحت في مواجهة التحدي الكامن في إبراز أهمية الملكية الفكرية في السياسات الاقتصادية والإنمائية. وأضاف قائلا إن من الطبيعي إذاً أن تواجه التحدي المقبل ألا وهو إدماج البعد الإنمائي في سياسات الملكية الفكرية وفي أنشطة الويبو، خاصة وأنها منظمة تنتمي إلى منظومة الأمم المتحدة التي تعلق أهمية قصوى على ذلك البعد. وصرّح الوفد بأن مصر، كما ذكر آنفا في بيانه العام، مقتنعة بفوائد حماية الملكية الفكرية ودورها كأداة للتنمية التكنولوجية والنمو الاقتصادي، شريطة أن تكون تلك الحماية متوازنة وتأخذ البعد الاجتماعي والإنمائي في الاعتبار. وحرص الوفد على التشديد على ذلك الجانب. وقال إن البعض يرى أن التصدي لقضايا التنمية في سياق الملكية الفكرية يعني تقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية حتى تعتمد مستويات أعلى لحماية الملكية الفكرية مما يؤدي بالضرورة إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية. وأكّد أن الوفد يرى من جهته أن التصدي لقضايا التنمية في سياق الملكية الفكرية إنما يعني أن المسألة ليست محصورة في المساعدة التقنية وأن الملكية الفكرية لا تعنى إلا بالتنمية الاقتصادية. فقال إن فوائد إدماج البعد الإنمائي في حماية الملكية الفكرية تتجلى في الإقرار بأن حماية الملكية الفكرية يجب أن تساهم بدورها في تحقيق الرفاه الاجتماعي كما تنص على ذلك المادة ٧ من اتفاق تريبس، ويجب بالتالي أن تدعم الأهداف المهمة في السياسة العامة مثل حماية الصحة العامة والبيئة وتسهيل نقل التكنولوجيا، لا سيما بتشجيع البلدان النامية على الاستفادة من هوامش المرونة المتاحة في إطار اتفاقات الملكية الفكرية السارية. وقال الوفد إنه يتطلع إلى مزيد من المناقشات، في الإطار المناسب، بغية تناول اقتراحات العمل المهمة الواردة في الوثيقة WO/GA/31/11.

٢٠٣- وأعلن وفد السلفادور عن التزام بلده الثابت بالنهوض التنمية، تلك التنمية التي ينبغي أن تكون مستديمة وتستعمل كوسيلة لضمان مستوى عيش دائمة وأحسن لجميع سكانه. وقال إن الجهود التي تبذل سعيا إلى التنمية المستديمة قد ساعدت على خلق الفرص، في مجالات متعددة شملت الملكية الفكرية سمحت بإيجاد فرص لإتاحة حماية الابتكار والإبداع أو ملكية حقوق الملكية الصناعية. واستطرد قائلا إن بلده، في عملها على ترجمة تلك الجهود على أرض الواقع، حصل على دعم العديد من البلدان الشقيقة والهيئات المتعاونة، وذكر منها الويبو التي أدت دورا متميّزا. ورأى الوفد أن الاقتراح الذي تقدم به وفدا البرازيل والأرجنتين واشتركت في رعايته بلدان أخرى، والمتعلق بوضع برنامج الويبو للتنمية، إنما يدل على أن التنمية لا تزال دون أدنى شك من أكثر التحديات تعقيدا والتي تواجه المجتمع الدولي ونحن في مطلع الألفية الجديدة. وقال إن بلده يعتبر أن المجتمع الدولي ملتزم بهدف تنمية جميع الشعوب. وذكر في ذلك السياق العديد من المبادرات التي اتخذت في إطار أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية وتوافق آراء مونتيري وتوافق آراء ساو باولو المعتمد في مؤتمر الأونكتاد الحادي عشر وغير ذلك. وفي ذلك الصدد، صرح الوفد أن السلفادور العضو في الويبو يعتبر أن على المنظمة أن تبذل كلّ الجهود لضمان التنفيذ الشامل للبعد الإنمائي في أنشطتها واقتراحاتها بغية النهوض بحماية الملكية الفكرية التي تقوم على توازن مناسب بين أصحاب حقوق الملكية الفكرية والجمهور. وفي ذلك السياق، قال الوفد من المفيد بالنسبة إلى بلده والمجتمع الدولي ككل التفكير في الموضوع قيد النظر وتحديد الخطوات الملموسة الجديدة التي يجب اتباعها لتعزيز البعد الإنمائي في الويبو.

٢٠٤- وأشار وفد أثيوبيا إلى أن التعاون الدولي كان عنصرا حاسما في الجهود التي تبذلها حكومات البلدان الأقل نموا من أجل بناء مؤسساتها الإنمائية. وفي ذلك الصدد، شكر الوفد الويبو على التنفيذ التدريجي للتعهدات التي قطعتها مع تلك البلدان في العديد من مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة بالبلدان الأقل نموا. وحثّ الوفد الويبو على تكثيف جهودها. ودعا الدول الأعضاء في الويبو إلى مساعدة

المنظمة على التصدي لصعوباتها المالية. وفيما يتعلق باقتراح البرازيل والأرجنتين الرامي إلى وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية، أراد الوفد أن يؤكّد بوضوح على أن ما من بلد يتطلع إلى التنمية أكثر من البلدان الأقل نموّا لا سيما بالنظر إلى ما تواجهه من مشكلات اجتماعية واقتصادية متجذّرة. وقال إنه إذا كان يساند المنحى العام لذلك الاقتراح فإنه يريد أن يرى الآن كيف سيتناول ذلك الاقتراح مصالح البلدان الأقل نموا. وذكر الوفد بأن الأغلبية الكبرى من الوفود التي أخذت الكلمة بشأن هذا البند من جدول الأعمال اشتركت في رعاية هذا الاقتراح. وأضاف قائلا إن تلك الوفود ردّدت أن الهدف الأسمى هو مساعدة البلدان الأقل نموا على الاستفادة من نظام الملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن رغبته في أن تتجسّد تلك الضمانات الآن في أي قرار ستتخذه هذه الهيئة الموقرة بشأن هذا البند من جدول الأعمال وكذلك النتيجة النهائية لذلك القرار.

٢٠٥- وعلّق وفد عُمان أهمية كبيرة على العمل في مجال التنمية، وقال إن العديد من المناقشات جارية حالياً في العالم، من ساو باولو إلى دافوس وفي أماكن أخرى، ومنها النقاش الجاري بشأن برنامج التنمية الخاص بمنظمة التجارة العالمية. وأيّد الوفد مبادرة الويبو الجديدة بشأن تطوير البُعد الاقتصادي وعلاقته بالبُعد الإنمائي. وتقدم الوفد بالشكر إلى الأرجنتين والبرازيل وكل البلدان التي ساهمت في ذلك الاقتراح لدعمها واهتمامها بموضوع التنمية. وساند الاقتراح قيد النظر وأيّده وأعرب عن دعمه لأي آلية ترمي إلى تعزيز تلك الجوانب، سواء كانت في شكل فريق عامل أو أي آلية أخرى. وأيّد في الختام البيان الذي أدلى به وفد سري لانكا باسم مجموعة البلدان الآسيوية.

٢٠٦- وأعرب وفد النرويج عن تقديره لاقتراح وفدي البرازيل والأرجنتين ووصفه بالاقتراح المهم جدا. وقال إن البعد الإنمائي وأهداف الأمم المتحدة الإنمائية هي بلا شك من العوامل المفيدة في التحضير لمشاركة النرويج في المحافل الدولية. وأعلن أن النرويج ستدعم فكرة إبراز تلك الأهداف المهمة في هذه المناسبة في الويبو. وأشار إلى ضرورة اطلاع جميع واضعي السياسات الوطنية والوفود كل الاطلاع على أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية وبرنامج الدوحة الإنمائي التابع لمنظمة التجارة العالمية. ولاحظ أيضا أن احتياجات ومطالب البلدان النامية فيما يتعلق بالتدريب ونقل التكنولوجيا تختلف اختلافا كبيرا. ولاحظ أن توفير حلول في هذا الصدد على نطاق عالمي قد يطرح صعوبات أكبر من توفير حلول حسب احتياجات ومطالب كل بلد على حدة. وقال إن أية تدابير جديدة تتخذ في الويبو ينبغي أن تأخذ تلك الاعتبارات في الحسبان.

٢٠٧- وهنّأ وفد نيكاراغوا الرئيس على مهارته في توجيه عمل الجمعية العامة وشكر الأمانة على العمل الممتاز في التحضير للاجتماع. وأعرب عن تقديره لأصحاب الاقتراح قيد النظر وللويبو على العمل المنجز. وأحاط علما بالاقتراح وبيّن أنه سيواصل بحث تلك الوثيقة المهمة والقيمة.

٢٠٨- وأعرب وفد بيرو عن تقديره لوفدي الأرجنتين والبرازيل ولسائر الوفود التي شاركت في رعاية الاقتراح. ورأى أن من المهم جدا إدراج هذا البند في جدول أعمال جمعيات الويبو. وأعرب عن تأييده للاقتراح لأنه يعني أن البعد الإنمائي سيندرج في المناقشات داخل الويبو ويدخل هذه المسألة في العديد من المداولات المتعلقة بالملكية الفكرية. وقال إن هناك العديد من القضايا التي تكتسي أهمية بالنسبة إلى بيرو وذكر منها نقل التكنولوجيا والتعاون التقني. وأعرب الوفد عن شكره للويبو على تعاونها مع بيرو آملا في أن يتواصل ذلك التعاون ويتعزّز في عدة مجالات منها النهوض بالابتكار والإبداع ونقل التكنولوجيا، وكلّها أمور تحتاجها جميع البلدان النامية. وأعرب عن أمله في ألا تُغفل أولويات كل واحدة من الدول الأعضاء وشدّد في الوقت ذاته على الأهمية التي يعلقها بلده على حماية موارده الوراثية ومعارفه التقليدية. واستشهد بما في جاء في التقرير من أن التنمية، في مستهل الألفية الجديدة، هي من أعظم التحديات التي يواجهها المجتمع المدني. ومن ذلك المنطلق، يرى الوفد أن

الشروع في مناقشة الموضوع هو في حدّ ذاته خطوة مهمة بالنسبة إلى المنظمة. وقال إن التحدي كبير وإن بيرو مستعدة للعمل بصورة بناءة مع جميع الدول الأعضاء ومع الويبو لمواجهة التحدي.

٢٠٩- وتحدث وفد صربيا والجبل الأسود باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق والتفت إلى عدد من النقاط المهمة. وأشار إلى البيانات التي ركزت على أهمية إدراج قضايا الملكية الفكرية في الاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى الشروع في النمو الاقتصادي المرجو وتسريعه وتحقيقه أساساً وكذا التقدم الاجتماعي والثقافي للبلدان على نطاق واسع ودور الويبو في تلك العملية. وأشار إلى أن الويبو قد شرعت في أنشطة واسعة النطاق ترتبط بالتنمية من خلال برامج التعاون وخطط العمل وطنية التركيز الرامية إلى تقديم المساعدة التقنية والتدريب. وذكر أن هيئات أخرى في الأمم المتحدة تعمل بعزم على إدراج ذلك البُعد في أنشطتها، كما يتضح من إعلان الأمم المتحدة للألفية وإعلان جوهانسبرغ وخطة العمل الخاصة بها وبرنامج الدوحة الإنمائي. وأشار الوفد إلى أن البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر لها وجود كبير في منطقته وتعتمد على نظام الملكية الفكرية لمواصلة عملية تنميتها. وعلّق من جديد أهمية كبيرة على قضية التنمية وأشار إلى الاقتراح قيد النظر ومشروع القرار الموزع من البلدان المشاركة في رعايته وكثرة لجان الويبو وأفرقتها العاملة والمختصة ووضعها المالي الراهن، واقترح مواصلة بحث الاقتراح في إطار إحدى هيئات الويبو القائمة وعبّر عن اهتمامه بالشروع في تلك العملية بطريقة بناءة.

٢١٠- وعبّر وفد السودان عن تأييده لبيان مجموعة البلدان الأفريقية فيما يتعلق بالتعاون بشأن البراءات، وأشار إلى الأحداث الجارية حالياً في جميع الدول العربية، وقال إن الويبو اضطلعت ولا زالت تضطلع بدور مهم في تنمية البلدان والعديد من القطاعات المرتبطة بالملكية الفكرية. وأحاط علماً باقتراح الأرجنتين والبرازيل، وأشار إلى اقتراح بإنشاء آلية لدراسته ومناقشة جميع جوانبه نظراً إلى أهمية التنمية والعواقب التي قد تترتب على الاقتراح. وفي الختام، شكر الوفد الويبو على جهودها المبذولة من أجل مساعدة الدول العربية ولا سيما السودان مما سمح بنشر ثقافة الملكية الفكرية في البلد على نحو أثرّ في جميع شرائح المجتمع.

٢١١- وتحدث وفد قيرغيزستان بالأصالة عن بلده وبصفته رئيساً للمجلس المشترك لحماية الملكية الفكرية لبلدان أسرة الدول المستقلة، وعبّر عن اهتمامه باقتراح الأرجنتين والبرازيل معتبراً هدف التنمية من موضوعات الساعة. وأعلن أن بلده قد حاز مؤخرا على استقلاله وعلّق أهمية كبيرة على البيان المعتمد في الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة، وقال إن قيرغيزستان قد اشتركت في المؤتمر الذي اعتمد ذلك الإعلان كعضو كامل العضوية في منظمة التجارة العالمية. ورأى أن من الضروري النظر إلى حماية الملكية الفكرية كوسيلة تساهم في التشجيع على الابتكار التقني والتنمية التكنولوجية وعبّر عن دعمه لما ورد على لسان العديد من الوفود بشأن الحاجة إلى إدراج جوانب التنمية في أنشطة الويبو مع مراعاة أهداف الأمم المتحدة بشأن التنمية للألفية ومصالح المنتفعين بالملكية الفكرية وعامة الجمهور ونماذج النفاذ إلى الابتكارات. وخصّ بالذكر مشروع المجين البشري وبرامج الحاسوب مفتوحة المصدر. وفيما يتعلق بالاقتراح، أقرّ بأن العديد من المسائل المطروحة في الوثيقة تستدعي دراسة ممعنة، ودعا إلى إيلاء عناية خاصة للاقتراح المتعلق بالنفاذ إلى المعرفة والتكنولوجيا. وأشار إلى أن الويبو تساهم في قضايا التنمية من حيث علاقتها بالملكية الفكرية، وأن العديد من البلدان ولا سيما البلدان النامية تساند ذلك. وفي الختام، أعرب الوفد عن دعمه لإنشاء فريق عامل مؤقت يتولى العمل على جدول أعمال التنمية وفقاً للاقتراح وأعلن استعداده للمساهمة بنشاط في تلك الهيئة لإنجاز المهام المعقدة والمهمة التي تنتظرها.

٢١٢- وأوضح ممثل الجمعية العالمية للشركات الصغيرة والمتوسطة (WASME) قائلاً إن الجمعية العالمية منظمة دولية غير حكومية تضم أعضاء وأعضاء منتسبة من ١١٢ بلداً من البلدان النامية

والبلدان الأقل نمواً والبلدان المتقدمة. وقال إن الجمعية العالمية منظمة غير حكومية تمثل المصالح العامة وتعتبر المنظمة الدولية الوحيدة للشركات الصغيرة والمتوسطة التي تتمتع بوضع استشاري في عدد من وكالات الأمم المتحدة. ولاحظ أن اقتراح وفدي الأرجنتين والبرازيل واسع النطاق وأنه يجدر بحثه بحثاً دقيقاً جداً وفقاً لاقتراحات بعض الوفود. وأعرب عن تقديره لأن الجهات المشاركة في رعاية الاقتراح ترى أن من الضروري ضمان مشاركة المجتمع المدني مشاركة واسعة النطاق ولا سيما مشاركة منظمات غير حكومية تمثل المصالح العامة في جدول أعمال التنمية. وأيد الرأي المعبر عنه بخصوص بحث الاقتراح من جانب اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية ضمن فريق عامل وفقاً للاقتراح الوارد في الوثيقة أو لاقتراحات بعض الوفود حتى يتسنى إجراء مناقشات مستفيضة ومعمقة. وطلب أن تدعى أيضاً المنظمات غير الحكومية التي تمثل المصالح العامة مثل الجمعية العالمية إلى المشاركة في اجتماعات الفريق العامل أو اللجنة الدائمة المذكورة التي تبحث الاقتراح.

٢١٣- ونوه ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين (CISAC) بأن الاتحاد الدولي منظمة غير حكومية تمثل حوالي ٢٠٠ جمعية في ١٠٠ بلد في العالم. وقال إن الاتحاد الدولي يمثل مصالح أكثر من ٢,٥ مليون مبدع في جميع المجالات الموسيقية والمسرحية والأدبية وغيرها ويحميها من خلال أعضائه. ولفت النظر إلى انتماء الغالبية العظمى من أعضائه إلى البلدان النامية واعتمادهم على حماية الملكية الفكرية الشديدة بغية كسب عيشهم. وقال إن الاتحاد الدولي يعتز بعلاقته القديمة مع الويبو. ومضى يقول إنه لا يقدر وضعه كمراقب معتمد خلال اجتماعات الويبو فحسب بل إنه يعلق أيضاً أهمية قصوى على الشراكة الناجحة التي أرسيت مع المكتب الدولي على مدى السنين. وأشار إلى مذكرة التفاهم التي أبرمها الاتحاد الدولي مع الويبو سنة ٢٠٠٢ ويعتز بها اعتزازاً خاصاً. وأوضح قائلاً إن جزءاً أساسياً من تلك المذكرة يتناول التعاون بين الويبو والاتحاد الدولي بشأن النهوض بقوانين الملكية الفكرية في البلدان النامية. ولفت النظر إلى النتائج العملية والملموسة التي حققتها مذكرة التفاهم المذكورة. ورأى أن الاقتراح الذي قدمه وفدا البرازيل والأرجنتين وشاركت في رعايته وفود أخرى يشير بالفعل إلى تأثير أنظمة الملكية الفكرية تأثيراً سلبياً إلى حد ما في التنمية الشاملة في بلد ما. وإذا كان ذلك يعبر بالفعل عن رسالة الاقتراح الكامنة، قال إن الاتحاد الدولي يدحض هذه الرسالة مع كل احترامه. واستطرد قائلاً إن من المعلوم أن تنفيذ نظام شامل للملكية الفكرية يساهم مساهمة أساسية وحاسمة في تنمية أي بلد في الواقع. وأفاد بأن هناك عدة دراسات اقتصادية أجريت على مدى السنوات تدعم ما سبق قوله بما فيها دراسات اقتصادية أجرتها الويبو. واسترسل قائلاً إن من الضروري النظر إلى اقتصاد عدة بلدان متقدمة في الواقع للاعتراف بالعلاقة بين حماية الملكية الفكرية الفعالة والتنمية الاقتصادية الراسخة. وأشار إلى رسالة كامنة أخرى تنبثق عن الاقتراح مفادها أن أصحاب الحقوق لا يمثلون بشكل ما المصالح العامة. وإذا كان الاقتراح يحمل في طياته تلك الرسالة بالفعل، أعرب عن أسفه من الناحية المعنوية لأن مثل هذه الرسالة تجهل أن المصالح العامة تستمد أفضل فوائدها من أنظمة الملكية الفكرية الفعالة في حقيقة الأمر. وفي حال النظر إلى مجال حق المؤلف الذي يهم الاتحاد الدولي إلى أقصى حد، أضاف قائلاً إن من الملاحظ أن سبب وجود هذا المجال هو توفير الحوافز الاقتصادية اللازمة لأوساط المبدعين لدعم الإبداع. وفي نهاية المطاف، رأى أن ضمان ثراء الثقافة في العالم ودعم المصالح العامة يعتمدان على الإبداع فقط. وختاماً، ارتأى أن على الويبو أن تعتز بإنجازاتها. وأردف قائلاً إن هناك منظمات دولية أخرى أنشئت لتمثيل مصالح التنمية وما يشابهها إلا أن الويبو منظمة أسست لتعزيز نشر الملكية الفكرية في العالم كما يوحي اسمها. وأضاف قائلاً إن الويبو أدت تلك المهام بتحقيق نجاح جدير بالإعجاب على مدى السنين. وشجع بالتالي الويبو على مواصلة عملها المميز في إطار مهامها الحالية ودون توسيع نطاقها.

٢١٤- وأوضح ممثل شبكة المعلومات التقنية لأمريكا اللاتينية (RITLA) أن منظمته تعمل في مجال نقل التكنولوجيا في أمريكا اللاتينية. وأعرب الوفد، بصفته ممثل منظمة ذات صفة مراقب، عن ارتياحه للمشاركة في الاجتماع وأشار إلى أن العديد من الاقتراحات المقدمة فيها فائدة لجميع الشعوب. وقال إن من اختصاصات منظمته دعم تطوير البنى التحتية والتقدم التكنولوجي للبلدان الأعضاء فيها بالنهوض بالاستفادة الشاملة من النفاذ إلى التكنولوجيا في القطاعين العام والخاص. وقال إن من مهمات منظمته أيضا النهوض بالتنسيق والتعاون على أساس متواصل في تبادل المعلومات التقنية بغية ضمان أن يكون كلّ ذلك متمشيا واحتياجات البلدان الأعضاء فيها. وأضاف قائلا إن من أهداف منظمته تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية من أجل توليد التقنيات الملائمة والمناسبة مع العمل في الوقت ذاته على دعم قدرات البلدان الأعضاء وتحسينها فيما يتعلق بالبحث عن التقنيات المستوردة والتفاوض بشأنها والانتفاع بها من أجل الحفز على تدريب الموارد البشرية في البلدان الأعضاء والنهوض بتبادل المعلومات التكنولوجية التي من شأنها تمكين البلدان الأعضاء من تعزيز الصلة بين العرض والطلب فيما يتعلق بالتكنولوجيا على الصعيد الإقليمي، بالإضافة إلى النهوض بالتعاون التكنولوجي فيما بين البلدان الأعضاء من خلال تعميم الفرص القائمة والإجراءات التي تمكن من مواجهة تحديات التعاون الإقليمي وإقامة وصلات عملية مع أنظمة أخرى في شبكة المعارف التكنولوجية الدولية على الصعيد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي. وأعرب ممثل المنظمة عن تعاطفه الشديد مع الاقتراح الذي تقدمت به الأرجنتين والبرازيل، وكلاهما عضو في شبكة المعلومات التقنية لأمريكا اللاتينية (RITLA). وأشار إلى إرسال الاقتراح إلى الأعضاء في منظمته، بما في ذلك منظمات معنية بالعلوم والتكنولوجيا في تلك البلدان. وفي الختام، أعرب ممثل المنظمة عن تأييده لجميع البيانات المقدمة لتعزية الفقيد الدكتور أبراد بوكش الذي كان من أكبر مصادر الإلهام في الدفاع عن الملكية الفكرية وحمايتها.

٢١٥- وأعلن وفد مصر أنه تلقى تعليمات بالاشتراك في رعاية الاقتراح الذي تقدمت به الأرجنتين والبرازيل وعدد من البلدان. وأعرب الوفد عن ارتياحه للجو البناء الذي نوقش فيه هذا الاقتراح وما انبثق عن ذلك من مناقشات مثمرة. وأعرب عن اعتقاده بأن المبادرة من أجل جدول أعمال للتنمية هي مبادرة بنّاءة وإيجابية وأنها ستسهم بلا شكّ في إثراء المباحثات في المنظمة ومساعدتها في مواجهة التحديات التي تطالع طريقها.

٢١٦- وأحاط وفد كندا علما بالرأي القائل إن مشروع القرار يجسّد بصدق ما تمت مناقشته وما تم الاتفاق عليه، بشرط الاستشارة، في المناقشات غير الرسمية التي دارت يوم السبت. وأعرب عن سعادته وهو يعلن أنه أتيحت له الفرصة للتحدث مع مسؤولين رفيعي المستوى في الحكومة الكندية وأن الوفد يسعد بتأييد اعتماد القرار رسميا في الاجتماع.

٢١٧- وذكّر وفد البرازيل بأنه كان أحد الوفدين اللذين تقدّما في الأصل بالاقتراح الذي دارت حوله المناقشات. وأعرب الوفد عن تقديره لجميع الدول الأعضاء الأخرى على الجو الإيجابي والبناء الذي دارت فيه هذه المناقشات. وأعرب الوفد أيضا عن تقديره لروح التعاون التي أبداها كل المشاركين في أعمال الصياغة المفتوحة والمشاورات غير الرسمية التي دارت يومي الجمعة والسبت الماضيين. وقال إن الوثيقة التي قدّمت في البداية كانت تحتوي على عدد من اقتراحات العمل. وكان يأمل أن تعتمد ولكن تبيّن أن ذلك مستحيلا. وأراد الوفد مع ذلك أن يسجّل أنه يفهم بأن القرار والاتفاق الذي توصل إليه جميع الحاضرين هو عقد عدد من الاجتماعات الحكومية الدولية لمناقشة الاقتراحات الواردة في الوثيقة WO/GA/31/11. وقال إن هذه خطوة إيجابية بالنسبة إلى الويبو وإن بدت صغيرة.

٢١٨- وبالنظر إلى المناقشة والمشاورات التي أجريت في الاجتماع، اعتمدت الجمعية العامة النص التالي:

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى العلاقة بين التنمية والملكية الفكرية التي ما فتئت تُطرح في عدة محافل متعددة الأطراف،

وإذ تأخذ في الاعتبار الأنشطة التي أنجزتها الويبو في مجال التنمية،

وإذ تضع في اعتبارها الأهداف الإنمائية المتفق عليها، بما فيها تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً وتوافق آراء مونتيري وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وإعلان المبادئ وخطة العمل للمرحلة الأولى من مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات وتوافق آراء سان باولو المعتمد في مؤتمر الأونكتاد الحادي عشر،

(١) ترحّب بالمبادرة من أجل جدول أعمال للتنمية وتحيط علماً بالاقتراحات الواردة في الوثيقة WO/GA/31/11.

(٢) وتقرّر عقد اجتماعات حكومية دولية بين الدورات لبحث الاقتراحات الواردة في الوثيقة WO/GA/31/11 واقتراحات إضافية من الدول الأعضاء. وستعقد الاجتماعات، قدر الإمكان، بموازاة مع دورة اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية في سنة ٢٠٠٥. وستعدّ الاجتماعات، التي ستكون مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء، تقريرا بحلول ٣٠ يوليه/تموز ٢٠٠٥، لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها المقبلة. والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى الويبو مدعوة إلى المشاركة بصفة مراقب في الاجتماعات.

(٣) ويتولى المكتب الدولي فوراً اتخاذ الترتيبات لتنظيم ندوة دولية مشتركة حول الملكية الفكرية والتنمية، مع سائر المنظمات متعددة الأطراف، بما فيها الأونكتاد ومنظمة الصحة العالمية واليونيدو ومنظمة التجارة العالمية... يُفتح باب المشاركة فيها أمام جميع أصحاب المصالح، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية.

(٤) وتقرّر إدراج هذه المسألة في جدول أعمال دورتها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥.

البند ١٦ من جدول الأعمال الموحد:

بعض المسائل المتعلقة بأسماء الحقول على الإنترنت

٢١٩- استندت المناقشات إلى الوثيقتين WO/GA/31/2 وWO/GA/31/2 Add.

٢٢٠- وذكّرت الأمانة بأن الجمعية العامة للويبو قد أوصت في اجتماعها الذي انعقد في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ بتعديل السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول على الإنترنت (UDRP) لضمان الحماية لأسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها وأسماء البلدان من التسجيل التعسفي كأسماء حقول، وبإحالة تلك التوصيات إلى مجلس هيئة الإنترنت المعنية بالأسماء والأرقام المعينة (ICANN). وأشارت الأمانة إلى أن الفريق العامل التابع لهيئة الإنترنت والمؤلف لغرض تحليل الجوانب العملية والتقنية لتنفيذ تلك التوصيات قد رفع تقريره النهائي إلى مجلس الهيئة في اجتماعها

المنعقد في كوالالمبور (ماليزيا) في يوليه/تموز ٢٠٠٤. وقالت إن التقرير لم ينشر بعد وأخطرت المندوبين بأن مجلس هيئة الإنترنت قد طلب إلى رئيس الهيئة وموظفيها دراسة الوضع وتقديم توصية ليتخذ المجلس قراراً في اجتماعه المقبل المعتزم عقده في كاب تاون (جنوب أفريقيا) في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٤.

٢٢١- وعبّر وفد جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة عن دعمه لحماية أسماء البلدان في نظام أسماء الحقول وقال إن من شأن تلك الحماية أن تسريَ على الأسماء الرسمية المطولة والقصيرة كما وردت في نشرة مصطلحات الأمم المتحدة، وذلك وفقا لتوصية الويبو. وصرّح الوفد قائلاً إنه يفضل استخدام رمز ISO 3166 لأسماء البلدان كأساس لتلك الحماية لأنه يأخذ في الحسبان الاسم الدستوري للبلد، كما سبق أن عبّر عنه في مناسبات سابقة.

٢٢٢- وأحاطت الجمعية العامة علماً بمضمون الوثيقتين WO/GA/31/2 وWO/GA/31/2 Add ولا سيما بوضع توصيات الدول الأعضاء في الويبو لهيئة الإنترنت المعنيّة بالأسماء والأرقام المعيّنة.

[نهاية الوثيقة]